الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER -Biskra
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques

جامعة محمد خيضر– بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الموضـــــــــــــــوع

أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية
دراسة على مستوى: (البنك الوطني الجزائري وكالة بسكرة– بنك التنمية المحلية وكالة بسكرة– الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة بسكرة)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالب(ة):
زغدود اماني

الأستاذ المشرف:
بن فرحات عبد المنعم

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّـفـة	مؤسسة الانتماء
1	دردوري لحسن	أستاذ محاضر أ	رئيسا	**جامعة بسكرة**
2	بن فرحات عبد المنعم	أستاذ محاضر ب	مشرفا	**جامعة بسكرة**
3	بن ضيف محمد عدنان	أستاذ محاضر أ	ممتحنا	**جامعة بسكرة**

السنة الجامعية: 2019 /2020

كلمة شكر

الحمد لله الذي رزقنا بالعقل والتفكير وميزنا عن الخلق أجمعين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين، وبعد...

أسمى عبارات الشكر والتقدير والاحترام إلى معلمي وأستاذي ومشرفي الفاضل الأستاذ الدكتور "بن فرحات عبد المنعم" على جهوده القيمة وتوجيهاته الدقيقة، فجزاه الله كل خير

خالص الشكر والامتنان إلى الأستاذ الدكتور "بن ضيف محمد عدنان" على مساعدته بملاحظاته القيمة وتوجيهاته في انجاز هذا العمل، أرجو من الله أن يجعله في ميزان حسناته

والشكر موصول إلى أعضاء اللجنة المناقشة لتفضلهم بقبول مناقشة هذا العمل المتواضع وتصويب أخطائي فخالص التقدير والامتنان لهم

واخص بالشكر السيدة "راهم وهيبة" مديرة البنك الوطني الجزائري –وكالة بسكرة –الفرع 387 على المعلومات القيمة التي ساهمت في انجاز هذا العمل المتواضع

ولا أنسى أن أقدم شكري وخالص تقديري إلى كل من الخبير المكلف بالدراسات في البنك الوطني الجزائري–وكالة بسكرة(386) السيد "باللزرق عماد" والمكلف بالدراسات ببنك التنمية المحلية السيد "قرقط عيسى" وأيضا السيد مدير الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط–وكالة بسكرة(375) "مقداد شوادرة" على تقديمهم الكثير لهذا العمل من معلومات وتوضيحات أفادت موضوع الدراسة

وفي الاخير تشاكراتي لكل من أسدى لي معروفا وقدم النصح والإرشاد من قريب أو من بعيد.

الإهداء

إلى من جعل الرحمان الجنة تحت أقدامها إلى نبع الحنان ومصدر الدعم الدائم

إلى أمي السيدة "نصيرة السعدي"

إلى من أكن له كل مشاعر التقدير والاحترام والعرفان أبي السيد "عبد

الحميد زغدود" أطال الله في عمرهما

إلى أحبتي وسر فخري ومصدر قوتي أخواتي العظيمات وإخوتي الأفاضل

إلى كل أفراد عائلة "زغدود" وعائلة "سعدي"

إلى كل أصدقائي والذين أحببتهم، احترمتهم، وحملت لهم في قلبي ذكرى

جميلة لا تنسى إلى الذين أعانوني أقول لكم شكرا لأنكم

علمتموني أن

استشعر الصعاب فأتحداها وأتجاوزها

إلى كل هؤلاء اهدي هذا العمل

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح أهم الأسس التي تعتمد عليها البنوك التقليدية الجزائرية في تطبيقها لصيغ التمويل الإسلامية، بالإضافة إلى التعرف على النوافذ الإسلامية، الفروع الإسلامية، وحتى صناديق الاستثمار الإسلامية، والتي تمثل أساليب تقديم المنتجات الإسلامية في البنوك التقليدية، ومتطلباتها، والضوابط الشرعية والمعوقات المحتملة وآثار هذه الأساليب على هذه البنوك. هذا إلى جانب استعراض تجارب بعض الدول في إنشاء فروع إسلامية مستقلة أو فتحها لنوافذ إسلامية.

سعت الدراسة أيضا إلى تقييم قواعد العمل بالنوافذ الإسلامية في الجزائر تحت النظام 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 مشاكل العمل بها في القطاع المصرفي.

للوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة والإجابة على اشكاليتها المتمثلة في " **ما هي أسس العمل بالصيغ التشاركية داخل البنوك العمومية الجزائرية المصرح لها بتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية (BNA, BDL, CNEP)؟**"، قمنا بزيارات ميدانية إلى اكبر 03 بنوك تقليدية في الجزائر والمرخص بتقديم منتجات إسلامية من خلال نوافذ إسلامية وهي: البنك الوطني الجزائري-وكالة بسكرة، بنك التنمية المحلية وكالة بسكرة والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط. كل هذا لجمع البيانات الضرورية والمعلومات من خلال مقابلات أجريت مع خبراء من هذه البنوك. وتوصلنا في الاخير إلى نتائج محفزة لإنشاء نوافذ إسلامية في هذه الوكالات محل الدراسة.

الكلمات المفتاحية: نوافذ إسلامية، فروع إسلامية، صناديق استثمار إسلامية، صيغ تشاركية.

Abstract

The present study aims to clarify the most important foundations which the Algerian traditional banks rely to implement the Islamic finance formulas, including the definition of Islamic windows, Islamic branches and even the Islamic boxes, which is methods of providing the Islamic products in traditional banks, and its requirements and shari'a regulations, and the potential constraints and then the impacts of these methods on these banks. this, is in addition to review of the experience of some countries established an independent Islamic branches or opened Islamic windows .

The study sought to assess the work conditions of Islamic windows in Algeria under the order No.20-02 of 15 march 2020 and the problems of its application in the banking sector.

In order to reach the objectives of our study and to answer its question « what are the bases of working in participatory formats within the Algerian public banks authorized to provide Islamic banking services (BNA,BDL,CNEP), we went in field visits to 03 of the largest traditional banks in Algeria which has licensed to it, to provide Islamic products through Islamic windows: The National Bank Of Algeria agency Biskra, The Local Development Bank Agency and The Agency Of The National Fund For Saving and Reserve. And that to collect the necessary data and information through an interviews with these banks experts. And we obtained a stimulation result for the establishment of Islamic windows in these agencies.

Keywords: Islamic Windows, Islamic Branches, Islamic Boxes, Participatory Formulas.

قائمة المحتويات

كلمة شكر	I
الإهداء	II
الملخص	III
قائمة المحتويات	XIII
قائمة الأشكال	XV
قائمة الجداول	IVX
قائمة الملاحق	V
المقدمة العامة	
تمهيد	ب
إشكالية البحث	ث
فرضيات البحث	ث
أهمية الدراسة	ج
أهداف الدراسة	ح
منهج الدراسة	ح
حدود الدراسة	ح
الدراسات السابقة	خ
خطة البحث	ر
الفصل الأول: مدخل إلى نظام البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية (1-64)	
تمهيد	1
المبحث الأول: الإطار النظري للبنوك التقليدية و المصارف الإسلامية	3
المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية	3
الفرع الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية	3
أولا: نشأة البنوك التقليدية	3
ثانيا: تعريف البنوك التقليدية	4
ثالثا: خصائص البنوك التقليدية	5
الفرع الثاني:أنواع –وظائف وأهداف البنوك التقليدية	6
أولا: أنواع البنوك التقليدية	6
ثانيا: وظائف البنوك التقليدية	7

ثالثا: أهداف البنوك التقليدية	8
الفرع الثالث: مصادر و استخدامات البنوك التقليدية	9
أولا: مصادر أموال البنوك التقليدية	9
ثانيا: استخدامات البنوك التقليدية	10
المطلب الثاني: ماهية المصارف الإسلامية	12
الفرع الأول: مفاهيم أساسية حول المصارف الإسلامية	13
أولا: نشأة المصرف الإسلامي	13
ثانيا: تعريف المصارف الإسلامية	13
ثالثا: خصائص و أنواع المصارف الإسلامية	15
الفرع الثاني:أهداف وأسس عمل المصارف الإسلامية	16
أولا: أهداف المصارف الإسلامية	16
ثانيا: أسس عمل المصارف الإسلامية	18
الفرع الثالث: مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية	19
أولا: مصادر المصارف الإسلامية	19
ثانيا: استخدامات المصارف الإسلامية	21
المطلب الثالث: المقارنة بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية	23
الفرع الأول: المقارنة من حيث الأهداف	23
الفرع الثاني: المقارنة من حيث الأسس	23
الفرع الثالث: المقارنة من حيث الاستثمار والتمويل	24
المبحث الثاني: صيغ التمويل التشاركية	25
المطلب الأول : التمويل بصيغ المشاركة في الربح و الخسارة	26
الفرع الأول: التمويل بصيغة المشاركة	26
أولا: تعريف المشاركة	26
ثانيا: أنواع المشاركة	27
ثالثا: خصائص المشاركة	27
الفرع الثاني: التمويل بصيغة المضاربة	29
أولا: تعريف المضاربة	29
ثانيا: شروط التمويل بالمضاربة	29

ثالثا: أنواع التمويل بالمضاربة	30
الفرع الثالث: صيغ شبيهة بالمضاربة	31
أولا: المساقات	31
ثانيا: المزارعة	31
ثالثا: المغارسة	31
المطلب الثاني: صيغ التمويل بالبيوع (صيغ الهامش المعلوم)	33
الفرع الأول: التمويل بصيغة المرابحة	33
أولا: تعريف المرابحة	33
ثانيا: تطبيق بيع المرابحة في المصارف الإسلامية	33
ثالثا: شروط بيع المرابحة	34
الفرع الثاني: التمويل بصيغة السلم	34
أولا: تعريف السلم	34
ثانيا: شروط السلم	35
ثالثا: أطراف وأنواع التمويل بصيغة السلم	36
المطلب الثالث: التمويل بصيغة الاستصناع و صيغة الإجارة	38
الفرع الأول: التمويل بصيغة الاستصناع	38
أولا: تعريف الاستصناع	38
ثانيا: أركان و شروط الاستصناع	38
ثالثا: أنواع و آلية عمل الاستصناع في المصارف الإسلامية	39
الفرع الثاني: التمويل بصيغة الإجارة	40
أولا: تعريف–شروط الإجارة	40
ثانيا: أنواع الإجارة	40
الفرع الثالث: الودائع في حسابات الاستثمار واليات تمويل إسلامية أخرى	42
أولا: مفهوم الودائع في حساب الاستثمار	42
ثانيا: القرض الحسن	45
ثالثا: البيع الآجل	45
المبحث الثالث: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر و العالم	47
المطلب الأول: بوادر نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر	47

الفرع الأول: نظرة تاريخية حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر	47
الفرع الثاني: المصارف والفروع الإسلامية في الجزائر	47
المطلب الثاني: لمحة عن مصرف البركة، مصرف الخليج –الجزائر و مصرف السلام الإسلامي	48
الفرع الأول: مصرف البركة– الجزائري	48
الفرع الثاني: مصرف السلام الإسلامي	50
الفرع الثالث: مصرف الخليج– الجزائر	52
المطلب الثالث: تطور المصرفية الإسلامية عالميا وعربيا	55
الفرع الأول: نظرة تاريخية حول جهود تطبيق الصيرفة الإسلامية على المستوى العالمي	55
الفرع الثاني: توزيعات صناعة الخدمات المالية الإسلامية حول العالم خلال الفترة (2017–2018)	56
أولا: التوزيع القطاعي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية	56
ثانيا: التوزيع الجغرافي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية	57
الفرع الثالث: نمو صناعة الخدمات المالية ضمن قطاعات و مناطق العالم خلال الفترة (2018–2019)	60
خلاصة الفصل الأول	63
الفصل الثاني: استراتيجيات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية (65–136)	
تمهيد	65
المبحث الأول:آليات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية	66
المطلب الأول: الإطار النظري لنوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية	66
الفرع الأول: تعريف–نشأة نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	66
أولا: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية	66
ثانيا: فروع العمليات البنكية الإسلامية	67
ثالثا: نشأة نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية	68
الفرع الثاني: دوافع ظهور نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية و منتجاتها	69
أولا: دوافع ظهور نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	69
ثانيا: المنتجات التي تقدمها نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية	70
ثالثا: مزايا و عيوب نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	72

الفرع الثالث: صناديق الاستثمار الإسلامية	74
أولا: تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية	74
ثانيا: خصائص وأنواع صناديق الاستثمار الإسلامية	75
ثالثا: تقديم منتجات إسلامية داخل البنك التقليدي	77
المطلب الثاني: أشكال تطبيق الصيغ التشاركية	77
الفرع الأول: التحول الكلي (التدريجي)	77
أولا: التحول دفعة واحدة	77
ثانيا: التحول المتدرج (المرحلي)	78
الفرع الثاني: التحول الجزئي	78
الفرع الثالث: مراحل تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية	79
المطلب الثالث: الإطار الشرعي و القانوني لنوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	81
الفرع الأول: الحكم الشرعي للتعامل مع نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	81
أولا: الضوابط الشرعية لنوافذ وفروع المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية	81
ثانيا: التعاملات المحظورة على نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية	82
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لنوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	82
أولا: اعتبار النافذة أو الفرع الإسلامي مصرفا إسلاميا مصغرا	82
ثانيا: اعتبار النافذة الإسلامية فرعا إسلاميا	83
ثالثا: النوافذ و الفروع الإسلامية عبارة عن وسيلة لتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية	83
الفرع الثالث: العلاقة بين نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	83
أولا: نقاط الاختلاف بين الفروع و النوافذ الإسلامية	83
ثانيا: طبيعة العلاقة بين نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية بالفروع التقليدية	84
المبحث الثاني: التجارب الدولية الرائدة في إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية (ماليزيا، بريطانيا، السعودية)	86
المطلب الأول: تجربة ماليزيا في إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	86
الفرع الأول: بدايات ظهور الصيرفة الإسلامية في ماليزيا	86
أولا: مرحلة التأسيس للفترة 1969-1983	86
ثانيا: مرحلة التوسع للفترة 1983-1993	88
ثالثا: مرحلة التأييد للفترة 1994-2008	89

الفرع الثاني: نشأة بنك بومبيترا BBMB	90
أولا: نشأة البنك بيوميبترا	90
ثانيا: اللجنة الاستشارية الشرعية لبنك بوميبترا	91
الفرع الثالث: المنتجات الإسلامية المقدمة في النافذة الإسلامية لبنك بوميبترا	92
أولا: النشاطات المصرفية العادية لبنك بوميبترا	92
ثانيا: أنشطة استثمارية أخرى	92
ثالثا: منتجات الاستثمار في السوق المصرفي الإسلامي	93
الفرع الرابع: تقييم تجربة بوميبترا في إنشاء نافذة العمليات البنكية الإسلامية	93
أولا: ايجابيات التجربة	94
ثانيا: سلبيات التجربة	95
المطلب الثاني: تجربة بريطانيا في إنشاء نوافذ و فروع عمليات بنكية إسلامية	96
الفرع الأول: بوادر ظهور الصيرفة الإسلامية في بريطانيا	96
أولا: التطور التاريخي للصيرفة الإسلامية في بريطانيا	96
ثانيا: أهداف بريطانيا فيما يتعلق بالنوافذ ، الفروع و المصارف الإسلامية	98
الفرع الثاني: المصرف الإسلامي البريطاني	102
أولا: نشأة المصرف الإسلامي البريطاني	102
ثانيا: تطور حجم ودائع البنك الإسلامي البريطاني خلال الفترة (2004-2007)	102
الفرع الثالث: تقييم تجربة بريطانيا في فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	105
أولا: الإجراءات التحضيرية لاستقبال الصيرفة الإسلامية في بريطانيا	105
ثانيا: ايجابيات تجربة بريطانيا في فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	106
المطلب الثالث: تقييم تجربة السعودية في إنشاء نوافذ و فروع للعمليات البنكية الإسلامية	107
الفرع الأول: نشأة البنك الأهلي السعودي و شكله القانوني	107
أولا: نشأة بنك الأهلي السعودي	107
ثانيا: نشأة نافذة العمليات البنكية الإسلامية في بنك الأهلي السعودي	108
الفرع الثاني: الأعمال المصرفية الإسلامية للبنك الأهلي السعودي	111
أولا: تمويل الأهلي الشخصي	111
ثانيا: صور صيغ التمويل الإسلامية في بنك الأهلي	113

ثالثا: مزايا البنك الأهلي السعودي في المصرفية الإسلامية	115
الفرع الثالث: تقييم تجربة بنك الأهلي السعودي في فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	115
أولا: مراحل التحول التدريجي لبنك الأهلي التقليدي السعودي	115
ثانيا: تقارير سير العمل المصرفي الإسلامي في بنك الأهلي السعودي لسنة 2015	117
المبحث الثالث: الآثار المتوقعة و المعوقات الحالية أمام إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية	120
المطلب الأول: أثار و معوقات إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية	120
الفرع الأول: أثار إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	120
أولا: الآثار الايجابية	120
ثانيا: الآثار السلبية	121
الفرع الثاني: معوقات إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية	123
أولا: المعوقات الإدارية	123
ثانيا: معوقات ذات الصلة بالموارد البشرية	123
ثالثا: معوقات داخلية و خارجية أخرى	124
المطلب الثاني: أهداف ومتطلبات إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية	126
الفرع الأول: أهداف إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية	127
أولا: الهدف الديني	127
ثانيا: الهدف الاقتصادي	127
ثالثا: الهدف الاجتماعي	127
الفرع الثاني: متطلبات إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية	128
أولا: المتطلبات الشرعية	128
ثانيا: المتطلبات القانونية	129
ثالثا: المتطلبات الإدارية	129
المطلب الثالث: علاقة البنك المركزي بنوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية	130

الفرع الأول: موقف البنك المركزي من تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية	130
أولا: إدخال تعديلات تنظيمية في بعض جوانب هيكله الوظيفي	131
ثانيا: التعديل الجزئي المطلوب والمقترح في السياسة المصرفية للبنوك المركزية	131
الفرع الثاني: اطر العلاقة بين البنك المركزي ونوافذ العمليات البنكية الإسلامية	132
أولا: الإطار التنظيمي	132
ثانيا: الرقابة	132
الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي المقترح لنافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي	134
أولا: إجراء إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية	134
ثانيا: الهيكل التنظيمي لنموذج نافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي	135
خلاصة الفصل الثاني	136
الفصل التطبيقي: أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (137-203)	
تمهيد	137
المبحث الأول: ركائز العمل بالصيغ التشاركية في البنوك الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)	138
المطلب الأول: الأسس الشرعية ، القانونية و التنظيمية لتطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)	138
الفرع الأول: الأسس الشرعية	138
الفرع الثاني: الأسس القانونية	140
المطلب الثاني: الأسس الإدارية والمؤسساتية	142
الفرع الأول: الأسس الإدارية	143
الفرع الثاني: الأسس المتعلقة بالأطر المؤسساتية	143
المطلب الثالث: الأسس النقدية و المالية لتطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)	145
الفرع الأول: الأسس النقدية	145
أولا: الأسس المرتبطة بالسياسة النقدية المصرفية	145
ثانيا: الأسس المتعلقة بالسياسة النقدية غير المصرفية	145
الفرع الثاني: الأسس المالية المتعلقة بالسياسة المالية	146
أولا: استخدام الأدوات المالية القائمة على الملكية	146

ثانيا: استخدام الأدوات المالية القائمة على المديونية	146
المطلب الرابع: الأسس المحاسبية، الرقابية و الضريبية اللازمة لتطبيق منتجات الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)	147
الفرع الأول: الأسس المحاسبية و الرقابية	147
الفرع الثاني: الأسس الضريبية	148
المطلب الخامس: أسس البنية التحتية و التكوينية	149
الفرع الأول: أسس البنية التحتية	149
أولا: الهيئات المكونة للبنية التحتية	149
ثانيا: المؤسسات المكملة	150
الفرع الثاني: الأسس التكوينية	150
أولا: أسس تأهيل الموارد البشرية و التدريب التخصصي المهني المستمر	150
ثانيا: الأسس البحثية والابتكارية	151
الفرع الثالث: الأسس الإعلامية و التسويقية لتطبيق الصيغ التشاركية	152
أولا: الأسس الإعلامية	152
ثانيا: الأسس التسويقية	152
المبحث الثاني: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية وفق النظام 20-02	154
المطلب الأول: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في الجزائر قبل النظام 20-02	154
الفرع الأول: مفهوم نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في القانون الجزائري	154
الفرع الثاني: الهيكلة الوظيفية لبنك الجزائر في وجود نوافذ عمليات بنكية إسلامية في البنوك العمومية الجزائرية	155
المطلب الثاني: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في الجزائر – النظام رقم 20-02	156
الفرع الأول: مفهوم العمليات البنكية الإسلامية في القانون الجزائري	156
أولا: تعريف العملية البنكية الإسلامية	156
ثانيا: منتجات الصيرفة الإسلامية التي اقرها بنك الجزائر	157
الفرع الثاني: شروط تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية في الجزائر	157
أولا: الشروط الخاصة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر	157
ثانيا: الشروط العامة للتعاملات المصرفية الإسلامية في الجزائر	158
الفرع الثالث: استقلالية نافذة الصيرفة الإسلامية و أحكام الودائع	159

أولا: استقلالية نوافذ الصيرفة الإسلامية	159
ثانيا: شروط تخص الودائع	160
المطلب الثالث: أهمية إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية	160
المبحث الثالث: تطبيقات نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)	164
المطلب الأول: تقديم البنوك العمومية الجزائرية – محل الدراسة (BNA,BDL,CNEP)	164
الفرع الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري وكالة – بسكرة	164
أولا: نشأة البنك الوطني الجزائري	164
ثانيا: المهام و الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	166
ثالثا: البنك الوطني الجزائري– وكالة بسكرة	171
الفرع الثاني: تقديم بنك التنمية المحلية	175
أولا: نشأة بنك التنمية المحلية	175
ثانيا: منتجات وخدمات بنك التنمية المحلية	176
ثالثا: تقديم بنك التنمية المحلية –وكالة بسكرة	177
الفرع الثالث: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	179
أولا: نشأة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	179
ثانيا: تقديم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –وكالة بسكرة	180
ثالثا: الهياكل التنظيمية الخاصة بالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	182
المطلب الثاني: حقيقة العمل بنوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)	184
الفرع الأول: العمل بنافذة العمليات البنكية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري–وكالة بسكرة	184
أولا: سبب اختيار أسلوب المقابلة	184
ثانيا: تصميم استمارة المقابلة BNA–386	185
ثالثا: تحليل نتائج المقابلة مع المكلف بالدراسات في بنك BNA–386	185
رابعا: منتجات الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري **BNA**	187
الفرع الثاني: العمل بنافذة العمليات البنكية الإسلامية في بنك التنمية المحلية –وكالة بسكرة	192

أولا: عرض استمارة المقابلة ل BDL-307	192
ثانيا: تحليل استمارة المقابلة مع المنسق التجاري في بنك BDL-307	192
الفرع الثالث: العمل بنافذة العمليات البنكية الإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط-وكالة بسكرة	194
أولا: عرض استمارة المقابلة لبنك **CNEP-375**	194
ثانيا: تحليل استمارة المقابلة مع مدير **CNEP-375- بسكرة**	194
المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك العمومية الجزائرية في العمل بمنتجات الصيغ التشاركية	196
الفرع الأول: المعوقات الحالية إمام إنشاء نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية	196
الفرع الثاني: جوهر نجاح نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية	197
الفرع الثالث: الفرص المتاحة و المكاسب الحقيقية من تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية	198
خلاصة الفصل التطبيقي	201
الخاتمة العامة	
الخاتمة	204
نتائج اختبار فرضيات البحث	205
نتائج البحث	206
المقترحات	207
آفاق البحث	209
قائمة المراجع	210

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(01-01)	مصادر واستخدامات البنوك التقليدية	12
(02-01)	مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية	22
(03-01)	أقسام صيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية	25
(04-01)	صيغة التمويل بالمشاركة	28
(05-01)	صيغ التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة في المصارف الإسلامية	32
(06-01)	آلية بيع السلم	36
(07-01)	آلية الإجارة	41
(08-01)	صيغ التمويل بالهامش المعلوم في المصارف الإسلامية	42
(09-01)	المورد الأساسي لنوافذ العمليات البنكية الإسلامية	43
(10-01)	توزيع الأرباح في حسابات ودائع الاستثمار	44
(11-01)	حصة بنك البركة في السوق المصرفي الكلي سنة 2017	49
(12-01)	التوزيع الكلي لقطاعات IFSI سنة 2019	57
(13-01)	التوزيع الجغرافي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية حسب المناطق %	57
(14-01)	حصة الأصول المصرفية الإسلامية الإجمالية لسنة 2019(%)	59
(15-01)	حصص المصرفية الإسلامية من إجمالي خدمات الأصول المصرفية	61
(16-02)	الخدمات المصرفية الدينية والاجتماعية التي يمكن أن تقدمها النوافذ والفروع الإسلامية	71
(17-02)	نموذج هيكلي لبنك بوميبترا التقليدي الماليزي	90
(18-02)	هيكل اللجنة الاستشارية الشرعية	91
(19-02)	تصنيف المصارف الإسلامية في بريطانيا لسنة 2016	99
(20-02)	تطور حجم ودائع البنك الإسلامي البريطاني بملايين الجنيهات بين (2004-2007)	103
(21-02)	عدد المؤسسات التعليمية والتدريبية التي تقدم مواد وبرامج عن التمويل الإسلامي	104

(22-02)	تطور عدد الدراسات عن الاقتصاد الإسلامي في بريطانيا منذ السبعينات والى عام 2007	105
(23-02)	الأعمال المصرفية الإسلامية للبنك الأهلي التقليدي	112
(24-02)	تطور موجودات البنك الأهلي التقليدي السعودي من سنة 2007 إلى 2015	118
(25-02)	تطور مطلوبات البنك الأهلي التقليدي من سنة 2007 إلى 2015	118
(26-02)	تطور الإيرادات والدخل الصافي للبنك الأهلي التقليدي من سنة 2007 إلى 2015	119
(27-02)	الهيكل التنظيمي لنموذج النافذة الإسلامية المقترح	135
(28-03)	مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية	144
(29-03)	الأدوات المالية القائمة على الملكية والمديونية الملائمة للصناعة المالية الإسلامية	147
(30-03)	المهام الوظيفية المزدوجة المتكاملة لبنك الجزائر	155
(31-03)	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	168
(32-03)	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري-وكالة بسكرة-386	171
(33-03)	الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية	178
(34-03)	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	182
(35-03)	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط-وكالة بسكرة-375	183
(36-03)	الحجم المتوقع لموارد الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر خلال الفترة (2020-2024)	200

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(01-01)	الفرق بين حساب الاستثمار وحساب الودائع المصرفية التقليدية	45
(02-01)	المصارف الإسلامية الأسرع نموا في العالم لعام 2018	51
(03-01)	درجة استخدام صيغ التمويل في المصارف الإسلامية الجزائرية	54
(04-01)	الإقبال على التمويل الإسلامي في الجزائر	55
(05-01)	نسب صناعة الخدمات المالية الإسلامية في الدول البارزة خلال السنتين(2018-2019)	58
(06-01)	تقسيم صناعة الخدمات المالية الإسلامية حسب القطاع والمنطقة لسنة 2019(مليار دولار)	60
(07-02)	مزايا وعيوب فروع ونوافذ العمليات البنكية الإسلامية	73-72
(08-02)	عدد الفروع والنوافذ الإسلامية في ماليزيا للفترة (1998-2003)	89
(09-02)	عدد البنوك التي تقدم خدمات إسلامية في أوروبا سنة 2013	100
(10-02)	المؤسسات المالية الإسلامية في بريطانيا	101
(11-02)	الفروع الإسلامية بالمصارف التقليدية بالسعودية في نهاية 2009	109
(12-02)	حجم التمويل المصرفي الإسلامي إلى إجمالي التمويل في البنوك السعودية (2000-2004)	110
(13-02)	تطور حجم التمويل المصرفي الإسلامي وفقا لصيغ التمويل الإسلامي (القيمة بالمليون ريال)	111
(14-02)	التمويل الشخصي بالسلع المحلية	113
(15-02)	التمويل الشخصي قصير الأجل	113
(16-02)	التمويل الشخصي بالأسهم المحلية	114
(17-02)	آلية التمويل الأهلي التاجيري	114
(18-03)	التوزيع القطاعي المتوقع لأصول الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر خلال الفترة (2024-2040)	199

المقدمة العامة

تمهيد:

شهدت العقود الأربعة الأخيرة العديد من الاحداث والتغيرات العالمية السريعة والمتلاحقة والعميقة في فكرة المصارف الإسلامية، التي تعد من الموضوعات الحديثة في العلوم المالية والمصرفية، وأصبحت هذه المصارف في ظل متطلبات العصر الحديث ضرورة اقتصادية لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالفائدة. إلا أن مؤسسات الصناعة المالية والياتها وقواعد عملها لم تعد حكرا على المسلمين في دولهم ومجتمعاتهم، بل أضحت ملكا للإنسانية جمعاء، للدول والشعوب والأقليات، وللبنوك والمنظمات الدولية والإقليمية، استعمالا وتطبيقا واستهلاكا وتشجيعا الأمر الذي ساهم في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، وتحولت أساليبها التمويلية وصيغها الاستثمارية وعقودها الفنية العادية والمركبة إلى منتجات مالية عالمية متنوعة بهندستها المالية المتميزة، وهيئاتها الرقابية والمحاسبية ووكالاتها التصنيفية المتخصصة، وتجاربها المتعددة، التي لها أهميتها النظامية الكلية أو الجزئية في أكثر من 80 دولة من العالم.

و بالرغم من أن هناك العديد من التحديات الجمة التي تعترض المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية في الوقت الحاضر إلا أن هذه المؤسسات تمكنت من أن تبني قاعدة راسخة في المعاملات المالية الدولية، إذ أصبحت الصيرفة الإسلامية أمرا واقعا في الحياة المصرفية الدولية بعد أن شقت طريقها في بيئات مصرفية بعيدة في أسسها والياتها عن القواعد الإسلامية، وأثبتت بعض الصيغ الإسلامية المعمول بها كالمرابحة والمشاركة نجاحها في نظام رأسمالي سائد قامت فيه البنوك التقليدية على أساس واحد هو أسعار الفائدة، فأصبحت مصطلحات: المضاربة، المشاركة، والمرابحة، والسلم، و الاستصناع، والإجارة، والعجالة، والصكوك الإسلامية، وصناديق الاستثمار الإسلامية، وشركات التامين التكافلي التعاوني وغيرها، عالمية.

وحسب الدراسات فان التطورات الكبيرة في حجم الصناعة المالية الإسلامية تجاوزت 3000 مليار دولار سنة 2018، وستصل إلى 9000 مليار دولار سنة 2030، وستبلغ 19000 مليار دولار بحلول سنة 2040، ومعدلات نموها المرتفعة التي تتجاوز في معظم السنوات 20%، وتفوق في بعض الدول 40% سنويا إضافة إلى أفاقها المستقبلية الواعدة، واحتضانها ودعمها والاعتراف بدورها من قبل المؤسسات الدولية الكبرى كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرهما، كل هذا كشف الغطاء عن الحاجة الضرورية إلى تنويع قطاع الخدمات المالية والمصرفية والضرورة الملحة لتلبية الاحتياجات الحقيقية لتغطية الطلب الفعال على منتجات الصناعة المالية الإسلامية في المجتمع الجزائري، كلها عوامل أساسية تدعو إلى سرعة استدراك

فجوة التأخر في اعتماد وإدماج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية وتوطينها في النظام المصرفي والمالي والاقتصادي الجزائري، فحصة الجزائر منها حاليا لا تتجاوز 0.1 % أي اقل من 3 مليار دولار بثلاث مؤسسات فقط من بين 1440 مؤسسة مالية ومصرفية، وليس لدينا أي صندوق استثماري أو صكوك إسلامية من بين 2040 صندوق استثماري وحوالي 1400 من الصكوك الإسلامية بأنواعها العادية والسيادية.

اليوم وامام هذه الحقائق وجدت الجزائر نفسها مجبرة على قبول التحدي في ظل هيمنة الصيرفة الإسلامية على النظام المالي العالمي، و وجدت أن فتح نوافذ (أو كما تعرف في البنوك الجزائرية) العمليات البنكية الإسلامية والتي تعد ابتكار مالي على المستوى العالمي هي المخرج لتطبيق الصيغ التشاركية على مستوى بنوكها العمومية و تم اعتماد مشروع نوافذ العمليات البنكية الإسلامية رسميا في الجريدة الرسمية بتاريخ 24 مارس 2020.

1. إشكالية الدراسة:

إن التطورات التي شهدها العالم في ظل التغيرات الدولية المعاصرة وتميز الصيرفة الإسلامية منذ أوائل السبعينات وحتى الآن، شجع إقبال أفراد المجتمع بجميع فئاته إلى التعامل معها وسعي العديد من البنوك التقليدية نحو ممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية من خلال عدة أشكال وأساليب مصرفية.

وفي ظل هذا التوجه العالمي نحو الصيرفة المالية الإسلامية، نلتمس حقيقة البيئة المصرفية الجزائرية التي تتميز بمحدودية العمل المصرفي الإسلامي وسيطرة البنوك التجارية، وتفتقر في الواقع العملي إلى رؤية وإستراتيجية تتلاءم والبيئة التي تعمل فيها، ما جعل الجزائر تقوم بخطوة جدية وتنبيه الأطراف ذات المصلحة بضرورة تهيئة المستلزمات الضرورية لتنويع الأنشطة الاقتصادية والمالية الجزائرية ووضع خطة تأخذ بالأبعاد اللاحقة قصد الشروع في الممارسة الميدانية لبعض منتجات الصيرفة الإسلامية وتطوير التعامل بخدماتها.

من خلال التوطئة السابقة يطرح التساؤل الرئيسي التالي:

- **ما هي أسس العمل بالصيغ التشاركية داخل البنوك العمومية الجزائرية المصرح لها بتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية (BNA, BDL, CNEP)؟**

وبغرض الإجابة على السؤال الرئيسي تم وضع التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي نقطة الاختلاف الفارقة بين نظام العمل في البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية ؟

- ما هي طبيعة العلاقة بين نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية وعلاقتها بالفروع التابعة للبنوك التقليدية؟
- ما هو تقييم تجارب البنوك التقليدية للدول المختارة مع ممارسة الصيرفة الإسلامية من خلال إنشائها لنوافذ أو فروع عمليات بنكية؟
- ما هي الإجراءات اللازمة لفتح نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في التقليدية ؟
- ما هو الدور الذي تلعبه اللجنة الاستشارية الشرعية داخل البنك التقليدي المنشئ لنافذة العمليات البنكية الإسلامية؟

2. فرضيات الدراسة:

للإجابة عن التساؤلات السابقة ارتأينا وضع الفرضيات التالية:

- تتمثل نقطة الاختلاف الفارقة بين العمل داخل نظام البنوك التقليدية و المصارف الإسلامية في استبعاد الأخيرة التعامل بالفائدة في الخدمات المصرفية التي تقدمها أخذا و عطاء؛
- العلاقة التي تربط نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية التابعة للبنك التقليدي في الخدمات المصرفية التي تقدمها ذات الطبيعة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، و علاقتها بالفروع التابعة للبنك التقليدي في تشكيلها نظام مصرفي مبتكر مبني على المزاوجة بين الخدمات المصرفية الربوية و المصرفية الإسلامية ؛
- أن تجارب البنوك التقليدية المختارة في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي عن طريق نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية أدى إلى تحقيق نتائج ايجابية و مصداقية شرعية ؛
- من إجراءات فتح نوافذ العمليات البنكية الإسلامية التخطيط العلمي و تهيئة الكادر الإداري ؛
- الدور الذي تلعبه اللجنة الشرعية داخل البنك التقليدي هو مراقبة كل النشاطات التي يقوم بها البنك التقليدي .

3. أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الموضوع في القيمة البحثية والإضافة العلمية والتي نذكر منتها النقاط التالية:

- توجه البنوك العمومية الوطنية إلى العمل بمنتجات الصناعة الإسلامية هي خطوة ضرورية في خضم الشلل الاقتصادي الناتج عن انهيار أسعار النفط خلال الفترة 2014-2017 ما تسبب في

تراجع عائدات خزينة الدولة ما يظهر الحاجة الملحة لتنويع الاقتصاد الوطني واستقطاب الأموال لتجنب حدوث أزمة اقتصادية؛

- نجاح تجربة تطبيق الصيرفة الإسلامية في الكثير من البنوك التقليدية في دول عربية وامتدت لتشمل بنوك عالمية وهو ما تبين بعد أزمات النظام المالي المعاصر وتزايد الاهتمام بالمصارف الإسلامية؛
- التعرف على الإجراءات و التحضيرات التي قامت بها البنوك العمومية الجزائرية (BNA, BDL, CNEP) ، لتقديم الخدمات البنكية الإسلامية بكفاءة؛
- المساهمة في تنمية الوعي الثقافي بالصيرفة الإسلامية لدى المجتمع الجزائري وتوضيح الفروقات الرئيسية بين التعاملات المالية الربوية والتعاملات المالية الإسلامية في البنوك .

4. أهداف الدراسة:

نحاول من خلال هذه الدراسة الوصول إلى مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- توضيح أهمية تطبيق الصيغ التشاركية في المنظومة المصرفية الجزائرية خاصة في خضم الوضع الاقتصادي الراهن؛
- التعرف على مقومات التعاملات المالية الإسلامية في البنوك التقليدية ؛
- عرض خطط واستراتيجيات معتمدة من قبل البنك المركزي وصانعي القرار في البنوك التقليدية الهادفة لممارسة الأعمال المالية الإسلامية؛
- توضيح واقع النظام المصرفي الجزائري ومدى انفتاحه على العمل المصرفي الإسلامي في ظل التحديات التي تواجهه؛
- محاولة تقييم لقدرة البنوك التجارية الجزائرية على العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية .

5. منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الدراسة وللوصول إلى الأهداف التي ترمي إليها، اعتمدنا على :

1. **المنهج الوصفي التحليلي:** بغرض وصف و تحليل فكرة قيام البنوك التقليدية بفتح نوافذ و وحدات لتقديم خدمات إسلامية، و عرض الدوافع و المتطلبات اللازمة لهذا التحول المصرفي؛
2. **أداة المقابلة:** بتقديم استمارة المقابلة التي لجمع المعلومات التي تمت مع خبراء البنوك العمومية الجزائرية المعنية بتقديم الخدمات البنكية الإسلامية من خلال نوافذ العمليات البنكية الإسلامية.

6. حدود الدراسة:

بالنسبة لحدود البحث المكانية فقد اتخذت الدراسة البنوك العمومية الجزائرية (BNA, BDL, CNEP) كمكان لإسقاط موضوع الدراسة بصفته النظام المصرفي المثالي الذي يحتاج إلى تنويع النشاط في البنية المصرفية في الوضع الاقتصادي الحالي. أما فيما يخص الحدود الزمانية فقد تم تحديدها من 2017 وهي السنة التي خرج فيها قرار اعتماد الصيغ المالية الإسلامية في البنوك العمومية إلى الضوء إلى غاية 2024 وهي السنة التي بنيت عليها توقعات الخبراء لظهور نتائج وأثار تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية الجزائرية.

7. الدراسات السابقة:

انه بالنظر إلى حداثة ظاهرة تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي فان الدراسات التي عالجت هذه الظاهرة كانت قليلة جدا ولا يزال موضوع التحول بجميع أشكاله وأبعاده بحاجة إلى المزيد من الدراسات التي تعالج جوانبه المتعددة والشائكة في ضوء التعاليم الإسلامية. فيعتبر بحث "**أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية**"، حلقة مكملة للبحوث السابقة وبداية جديدة للبحوث اللاحقة باعتبار الظاهرة قد شكلت ولازالت تمثل مجالا خصبا للكثير من الأبحاث والدراسات التي اهتمت بتأصيل الظاهرة وتحديد مختلف جذورها وأبعادها النظرية والواقعية فقد ازداد الاهتمام بمحاولة تحليل أهم محدداتها وأسس تبنيها في الدول الإسلامية والدول المضيفة. وعليه سيتم عرض ابرز الدراسات السابقة ذات الصلة بجانب من جوانب الموضوع من كتب وبحوث أكاديمية ومقالات، كالأتي:

1. **(الغريب، 1996):** تضمنت الدراسة مداخل التحول إلى المصرفية الإسلامية و التي استعرضها الباحث في خمسة أشكال هي التحول الكامل للنظام المصرفي للتحول إلى النظام الإسلامي، تحول بنك قائم

للتعامل المصرفي الإسلامي، إنشاء بنك إسلامي جديد، فروع المعاملات الإسلامية ، نوافذ و أوعية مصرفية إسلامية، و اختص بتوضيح شكل فروع المعاملات الإسلامية.

2. **(المرطان، 2005)**: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" تناولت الدراسة النوافذ و الفروع الإسلامية باستعراض وجهات النظر بين التأييد و المعارضة لإنشائها و من ثم متطلبات النجاح و التي اعتبرها الباحث تتوقف على التطبيق الصحيح للمبادئ التالية: التخطيط العلمي، الالتزام الشرعي، إعداد الكوادر البشرية، و تطوير النظم و السياسات، و الموائمة مع إدارات البنك، و خلصت الدراسة إلى توضيح ايجابيات و سلبيات هذه الممارسة .
3. **(الشريف، 2009)**: تناولت الدراسة اتجاه البنوك التقليدية لإنشاء فروع إسلامية تابعة لها لتقديم خدمات مصرفية إسلامية، أين تم التعريف بالفروع الإسلامية و خصائصها و طبيعة عملها، و علاقتها مع البنك التقليدي.
4. **(شحاتة، 2006)**: تضمن جزء الدراسة فروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية من حيث الفروق الأساسية مع الفروع التقليدية، وكذا الضوابط الشرعية للعلاقة بين فروع المعاملات الإسلامية و المركز الرئيسي، و المشاكل التي تواجهها و سبل تذليل تلك المعوقات.
5. **(مصطفى، 2006)**: تناولت الدراسة أنواع و أشكال التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى الإسلامي، و الآثار و العقبات التي تواجه البنوك التقليدية في تحولها، و رأي الاقتصاديين و الفقهاء الشرعيين في الظاهرة. و من النتائج المتوصل إليها إثراء الفكر المصرفي الإسلامي لدى العاملين و المتعاملين و المجتمع، و رأي الفقهاء في هذه المعاملات بالإضافة إلى إذكاء روح المنافسة بين الفروع و الوحدات الإسلامية و تطوير و ابتكار العديد من المنتجات المصرفية الإسلامية التي لم تكن موجودة لدى المصارف الإسلامية.
6. **(العطيات، 2009)**: تضمنت الدراسة التحول المصرفي من حيث المفهوم، الدوافع، المتطلبات، والعقبات وتقدم بدراسة تطبيقية لبيان مدى إمكانية التطبيق على البنوك التقليدية الأردنية التي مثلت عينة الدراسة، ومن نتائج الدراسة كان توقع تحقيق أرباح إضافية بعد ممارسة الصيرفة الإسلامية في البنوك و توفر سوق مالي إسلامي ، و وجود موارد بشرية مؤهلة ، و تشريع القوانين و الأنظمة المصرفية التي تنظم و تضبط عملية التحول و متطلباتها.

7. (معارفي، 2015/2014): هدفت هذه الدراسة إلى توضيح استراتيجيه تحول البنوك التقليدية نحو تقديم خدمات مصرفية تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية وفق خطة تحول مرحلية تتضمن أشكال التحول ومتطلباته، وأشكاله الشرعية، والمعوقات المحتملة، ومن ثم الآثار المترتبة عن تحول البنوك التقليدية إلى البنوك الإسلامية باستخدام استعراض تجارب دول في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي من حيث الإجراءات وتقييم التجربة، والاستشراف على النظام المصرفي الجزائري. وقد توصلت الدراسة إلى أن استبدال البنوك التقليدية المعاملات الربوية بالمعاملات الإسلامية هو أمر واجب ومطلوب، ويقتضي تصميم خطة إستراتيجية ذات رؤية واضحة معمقة للأوضاع الحالية، واستشرافية للأوضاع المستقبلية، هذا باعتماد التدرج المرحلي وخلق الوعي الاجتماعي بأهمية التخلي عن المعاملات الربوية.
8. **(مفتاح و معارفي، 2014)**: هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مفهوم النوافذ الإسلامية من حيث الدوافع والمتطلبات، وتوضيح دور اللجنة الاستشارية الشرعية في الرقابة على أعمال النافذة الإسلامية، وذلك بعرض خطة بنك بوميبترا التجاري في التوجه نحو تقديم الخدمات الإسلامية والدوافع والمتطلبات اللازمة لهذا التحول المصرفي. توصلت الدراسة أن الأخذ بأسلوب النوافذ الإسلامية يشكل تحديا كبيرا أمام صانعي السياسة المصرفية وخلصت إلى أن وجود اللجان الشرعية والإطار القانوني ركيزة أساسية لإقامة نظام مصرفي لا ربوي والمساهمة في نموه.
9. **(صالحي، 2018)**: هدفت هذه الدراسة إلى الإحاطة بأسس التحول ومتطلبات إدماج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية مع تحديد آلية التحول المرحلي المتوازي المتدرج والمتكامل وتضمنت مقترح لخطة إستراتيجية تراعي التعديلات الملائمة على المنظومة المصرفية الجزائرية تمس

المنظومة القانونية والتشريعية، المنظومة الإدارية والمؤسسية والإجرائية، المنظومة النقدية والمالية المنظومة المحاسبية والرقابية والضريبية، المنظومة الإعلامية والتسويقية.

10. **(فلاق و سالمي، 2018)**: ركزت الدراسة على تحليل تجارب عربية وغربية رائدة على المستوى الوطني أو على المستوى العالمي في مجال فتح نوافذ إسلامية أو إنشاء فروع إسلامية، وهدفت إلى تحليل أشكال التحول المصرفي واليات التمويل المعتمدة في شكليه: فتح نوافذ إسلامية، أو إنشاء فروع إسلامية. وتوصلت الدراسة إلى أن تحقيق أقصى الأرباح والحصول على اكبر حصة سوقية من الدوافع الأساسية نحو تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.و اعتبرت تعد تجربة ممارسة

المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي من خلال نوافذ أو فروع إسلامية تجربة ناجحة تساهم بشكل فعال في تطوير صيغ وأساليب استقطاب الأموال وتشغيلها.

الدراسات الأجنبية:

11.(sobol, 2015):

شمل المقال على أربعة أجزاء هي تحليل وصفي للمبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية التي لها تأثير على عمليات البنوك الإسلامية كتجنب الربا و الغرر، ثم تم وصف الأدوات المالية الإسلامي في الجزء الثاني، إما الجزء الثالث فقد تم التعرض إلى التطور والوضع الحالي للصيرفة الإسلامية في دول الاتحاد الأوروبي وركزت الدراسة على بريطانيا لتطور القطاع المصرفي الإسلامي لهذا البلد وهذا الجزء الذي تم الاعتماد عليه من خلال هذه الدراسة.

12.(Masiukiewicz, 2017):

تضمن البحث تحليل تطور التمويل الإسلامي ومحدداته في أوروبا التي كانت الوجهة الرئيسية للعديد من المهاجرين من الدول الإسلامية في السنوات الأخيرة.

8. خطة البحث:

لتحقيق أهداف الدراسة و الإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول بدا بالمقدمة وصولا إلى الخاتمة، بحيث تطرقنا كان الفصل الأول عبارة عن مدخل إلى نظام البنوك التقليدي و المصارف الإسلامية، و قسم بدوره إلى ثلاث (03) مباحث هي:

- المبحث الأول: الإطار النظري للبنوك التقليدية و المصارف الإسلامية؛
- المبحث الثاني: صيغ التمويل التشاركية؛
- المبحث الثالث: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر و العالم.

أما فيما يخص الفصل الثاني فقد تناولنا فيه استراتيجيات تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، بحيث قمنا من خلاله إلى التعرف على مختلف أشكال و أساليب تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك

التقليدية و التطرق إلى تجارب الرائدة في مجال صناعة الخدمات المالية الإسلامية، من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: آليات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية؛
- المبحث الثاني: التجارب الدولية الرائدة في إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية (ماليزيا، بريطانيا، السعودية)؛
- المبحث الثالث: الآثار المتوقعة و المعوقات الحالية أمام إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية؛

وفي الفصل التطبيقي و هو الاخير في هذه الدراسة تناولنا أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية و تحليل المقابلات التي تمت مع خبراء أهم البنوك العمومية الجزائرية التي مهدت لاستقبال و تقديم خدمات مصرفية إسلامية، كل هذا من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: ركائز العمل بالصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA, BDL, CNEP)؛
- المبحث الثاني: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في الجزائر – النظام رقم 20-02؛
- المبحث الثالث: تطبيقات نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA, BDL, CNEP).

الفصل الأول: مدخل إلى نظام البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية

تمهيد

يشهد الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة الكثير من التغيرات المتلاحقة الناتجة عن تطور الأنظمة المالية والمصرفية، فتسارعت البنوك إلى تبني تنظيمات مصرفية تقوم على تقديم أنشطة متنوعة والاندماج بين الأحجام الكبيرة والصغيرة، كل هذا وأكثر لتكون جزء من التغيرات العظيمة التي تحدث في الاقتصاد العالمي ما اضطر النظام أن يحقق التوازن بين المتطلبات الاقتصادية للمجتمعات والتنمية الاجتماعية في نفس الوقت، ولذلك فان الفرصة مهيأة أكثر من ذي قبل لتقديم الاقتصاد الإسلامي كنموذج علمي قائم على منتجات مصرفية ادخارية و تطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية.

الصيرفة الإسلامية من احدث المستجدات في عالم الصيرفة الأمر الذي دفع العديد من الباحثين والمتمرسين يتخصصون في دراسة صيغها التمويلية والادخارية التي تتميز بأسسها الخاضعة للشريعة الإسلامية بالإضافة إلى منتجات الصناعة المالية الإسلامية التي لم يشهدوا مثيلا لها من قبل، ويعود الفضل في ملاحظة النظام المصرفي والمالي الإسلامي إلى الأزمات المالية العالمية التي تسببت بإفلاس العديد من البنوك التقليدية في مقابل ثبات المصارف الإسلامية في وجهها لبعدها عن التعاملات الربوية التي تمثل أساس الاقتصاد في العالم هذا مهد ولادة جيل جديد من العمل المصرفي القائم على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية والذي تمثل في إنشاء أول مصرف يقوم على إلغاء التعامل بالربا، تبعه بعد ذلك إنشاء العديد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وبالتالي ظهر ما يسمى بالنظام المصرفي الإسلامي.

شجع النجاح الذي شهدته الصيرفة الإسلامية العديد من البنوك التقليدية العربية والإسلامية والغربية إلى التحول نحو الصيرفة الإسلامية، وتبني الأسس والقيم التي تقوم عليها، حيث قامت العديد من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية بتبني هذا النظام إما من خلال التحول الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أو من خلال حفاظها على نظام مصرفي مختلط بإنشاء الفروع والنوافذ المصرفية التي تعنى بممارسة العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية والجزائر من بين الدول التي تسعى إلى تدارك تأخرها في انتهاج الصيرفة الإسلامية بتبنيها النظام المصرفي في القطاع الخاص والمزدوج كخطوة مبدئية نحو الصيرفة الإسلامية.

وانطلاقا مما سبق ولتحليل اكبر قدر ممكن من الجوانب المتعلقة بالبنوك التقليدية المصارف الإسلامية وصيغ التمويل والفروقات سيتم التطرق في الفصل الأول إلى:

- الإطار النظري للبنوك التقليدية والمصارف الإسلامية (المبحث الأول)؛
- صيغ التمويل التشاركية (المبحث الثاني)؛
- تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر(المبحث الثالث).

المبحث الأول: الإطار النظري للبنوك التقليدية والمصارف الإسلامية

تختلف البنوك التقليدية عن المصارف الإسلامية اختلافا جوهريا ينطلق من الأساس العقائدي والديني الشرعي ويظهر ذلك من حيث الأهداف والوظائف، ومن خلال هذا المضمون سنقوم بمقارنة بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية، وهو ما سنتناوله ضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية

تعد البنوك التقليدية من المؤسسات المصرفية الهامة التي تؤدي دورا استراتيجيا في تحقيق التنمية من خلال تجميع الموارد المالية واستخدامها في مجالات استثمارية متنوعة، ما يعزز من كفاءتها ومكانتها في السوق المصرفية.

الفرع الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية

اختلفت المسميات بين اصطلاحي "البنك" و"المصرف" لدى الباحثين في المصادر والدراسات، إلا أن اغلبهم اجمع على أنهما مسميان لمصطلح واحد ، فالبنك هو مصرف المال والمصرف هو مكان الصرف ، ولعل بنك هو اشمل من مصرف باعتبار أن البنك يقوم بأكثر من عمليات الصرافة التي تشكل جزءا صغيرا من العمليات المصرفية المعاصرة، لذلك سنعتمد خلال هذه الدراسة على مصطلح البنك للإشارة إلى البنوك التقليدية، ومصطلح المصرف للإشارة إلى المصارف الإسلامية.

أولا: نشأة البنوك التقليدية

يعود أصل كلمة البنك إلى الكلمة الايطالية Banco والتي كانت تعني في البداية المصطبة التي يجلس عليها الصرافون، ثم أصبحت فيما بعد تعني المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملات ، وفي الاخير أصبحت تدل على المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود (نوي، 2008، صفحة 26).

تعود نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى في أوربا ، وبالذات حين اقبل التجار والمرابين والصاغة في المدن (البندقية، جنوا وبرشلونة) على قبول الودائع مقابل شهادات إيداع بمبلغ الوديعة لقاء حصولهم على عمولة ، فالبنوك التقليدية بدأت بوظيفة قبول الودائع (خروبي، 2005، صفحة 28) ،ثم أصبحت شهادات الإيداع تنتقل بين أيادي الناس وتنتقل ملكية الأموال المودعة إلى حامل هذه الشهادة ، ومن هنا أصبح أصحاب هذه الودائع لا يقومون بسحب ودائعهم دفعة واحدة بل

بنسبة معينة ، أما باقي الودائع فتبقى مجمدة لديهم ففكروا في الاستفادة منها وتقديمها إلى الأفراد مقابل حصولهم على فائدة ومن هنا بدأت وظيفة الإقراض مقابل سعر الفائدة (الموسوي، 2000، صفحة 273).

وبهذا اخذ البنك في شكله الأول بدفع فوائد لأصحاب الودائع لتشجيع المودعين على الإيداع فبعد أن كان الغرض من عملية الإيداع هو حفظ المادة الثمينة (الأموال و الذهب) من السرقة والضياع ، أصبح المودع يرغب في الحصول على فائدة، وهكذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة ، وتقديم قروض لقاء فائدة كذلك (ابو عتروس، 2000، صفحة 05).

كما تطور نشاط البنك التقليدي وأصبح دورها لا يتوقف على حراسة ودائع العملاء كما كان يفعل التجار سابقا، ولا عند حد منح القروض بعمليات ولا بعمليات الصرف كما كان يفعل الصاغة، فهي تقوم بالعمليات كلها والجديد فيها هو قيامها بمنح القروض من ودائع ليس لها وجود فعلي لديهم، فلقد أصبحت تقوم بخلق الودائع وصناعة السيولة ثم بدأت تتسع مقدرة البنوك على الإقراض ومنح الائتمان إلى حد بعيد.

ويعتبر بنك برشلونة أقدم بنك في التاريخ تأسس سنة 1401م، ثم ظهر بعده بنك البندقية سنة 1587م و جاء بعد ذلك بنك أمستردام عام 1609م، وبعدها توالى إنشاء البنوك في مختلف بلدان العالم (الحمزاوي، 2000، صفحة 05).

ثانيا: تعريف البنوك التقليدية

التعريف الأول: البنك التقليدي أو كما يسمى في التشريعات والأنظمة البنك التجاري. ويقصد به البنك الذي يقوم بقبول الودائع التي تدفع عند الطلب، أو لأجال محدودة، ويزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي مباشرة عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي بما في ذلك إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية (الشناوي و مبارك، 2000، صفحة 218)

التعريف الثاني: البنك التقليدي هو مؤسسة مالية تخضع للقوانين والتشريعات المصرفية وتهدف لتحقيق الربح من خلال نشاطها المصرفي والمتمثل في قبول الودائع وتقديم الخدمات ومنح الائتمان بشتى أنواعه (البياتي و روحي، 2013، صفحة 154).

التعريف الرابع: يعرف البنك التقليدي أيضا بأنه مؤسسة ائتمانية غير متخصصة، تقوم بتلقي الودائع الجارية أو لأجال محددة ويرتكز عملها أساسا في الائتمان قصير الأجل وتعتبر البنوك التجارية أهم عنصر من عناصر الهيكل المصرفي التقليدي حيث تعتبر أكثرها عددا وأكثرها شيوعا في أقطار العالم (بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية– دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والاجراءات والتكلفة، 2013، صفحة 59).

التعريف الخامس: كما عرفت المادة 114 من قانون النقد والقرض 10/90 الصادر في 14 افريل 1990 والمتعلق بقانون النقد والقرض البنوك التجارية على أنها: أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء عمليات تتضمن طبقا للمواد 100–110–113 من القانون: تلقي الأموال من الجمهور على شكل ودائع عمليات القرض، وإدارة وسائل الدفع (الجريدة الرسمية، 1990، صفحة 114).

- من التعاريف السابقة نستنتج أن البنوك التقليدية هي مؤسسات أعمال يتركز نشاطها الأساسي في الوساطة المالية بين ذوي الفوائض المالية وذوي الحاجة إلى التمويل، ووظيفتها الأساسية هي قبول الودائع وإعادة إقراضها في أجال استرداد مختلفة، إضافة إلى تقديمها خدمات بنكية أخرى حديثة.

ثالثا: خصائص البنوك التقليدية

يمكن تلخيص خصائص البنوك التقليدية التي تميزها عن غيرها من المؤسسات المالية والمصرفية كالتالي:

- يحتل البنك التقليدي المرتبة الثانية في الهيكل المصرفي بعد البنك المركزي، وما يميزها عن هذا الاخير كونها تتعدد وتتنوع وتنتشر بقدر اتساع السوق النقدي والنشاط الاقتصادي؛
- تنفرد بوظيفة تلقي أموال الودائع ما يخلق للمدخرين فرص لاستثمار مدخراتهم (نجار، 2013، صفحة 17)؛
- يتميز بخاصية توليد ودائع جديدة من خلال تقديم الائتمان لأصحاب العجز المالي؛
- ارتفاع درجة المخاطرة في البنك التقليدي ما يفرض عليها الحذر في إدارة الأموال والحرص على التوفيق بين متطلبات السيولة والربحية عند توظيف الأموال (حسين ن.، 2017، صفحة 7)؛
- البنك التقليدي هو وسيط مالي بين طرفين هما عارضوا الأموال (أصحاب الفائض المالي)، وطالبي الأموال (أصحاب العجز المالي) (الصيرفي، 2007، صفحة 08).

الفرع الثاني: أنواع ووظائف وأهداف البنوك التقليدية

يتوقف نوع البنك ووظائفه على العلاقة بين الودائع التي تودع لديه و طريقة استثماره لها، أي العلاقة بين الائتمان الذي يحصل عليه.

أولا: أنواع البنوك التقليدية

يمكننا القول أن الجهاز البنكي للعديد من الدول يتكون في الوقت الحاضر من ثلاث أنواع من البنوك وهي: البنوك التقليدية (التجارية)، البنوك المتخصصة ، والمصارف الإسلامية ، هذا طبعا باستثناء البنك المركزي الذي هو حالة خاصة ، وفيما يلي عرض موجز لمختلف هذه الأنواع :

1. **البنك المركزي:** من أهم المؤسسات الاقتصادية في أي دولة، يتربع قمة النظام المصرفي لوظائفه الأساسية، فتتوقف كفاءة الأنظمة المصرفية على كفاءة البنوك التقليدية السيرة لها بالدرجة الأولى ويعرف بكونه مؤسسة نقدية تقوم بوظيفة إصدار النقود ووضع السياسات النقدية التي تحافظ على الاستقرار النقدي وثبات الأسعار،الإشراف الفني على البنوك التقليدية، وإدارة تبادل النقود والتحكم في احتياطي القطاع المصرفي، ومقدار حجم الائتمان (الحلاق و العلجوني، 2010، صفحة 140).
2. **البنك التقليدي (التجاري):** مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تقوم بتلقي الودائع الجارية وإعادة إقراضها لأجال محددة ويرتكز عملها أساسا في الائتمان قصير الأجل (بورقبة، 2013، صفحة 60). وهنا تنشا أهم خاصية للبنوك التقليدية وهي خلق نقود الودائع الذي يترتب عن منح الائتمان من خلال منح قروض للعملاء تزيد قيمتها كثيرا عن قيمة الودائع الأولية أي المبالغ المودعة إليها في الأصل فهي تشتق القروض لتزيد من العرض الكلي للنقود(Machemi, 2002, p. 179) .

كما تمتلك البنوك التقليدية وظائف أخرى مستحدثة تتمثل في:

- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء؛
- إصدار الشيكات السياحية؛
- تأجير الخزائن الحديدية؛
- تقديم خدمات استشارية في مجال جدوى المشاريع، وإدارة الأعمال.

3. **البنوك المتخصصة:** تقوم فكرة البنوك المتخصصة على تقديم خدمات مصرفية إلى قطاعات اقتصادية محددة، ولا يكون قبول الودائع من أنشطتها الخاصة باعتبارها مؤسسات مالية وسيطة (الوادي، سمحان، و اخرون، 2010)، بحيث تقدم الائتمان طويل الأجل وتخدم نوعا معينا من النشاط الاقتصادي كالنشاط الصناعي، أو الزراعي،أو الاستثماري...الخ. تعمل غالبا في جو احتكاري، بينما تتعرض البنوك التقليدية إلى منافسة شديدة (حداد و هذلول، 2008، صفحة 172).

تتعدد أشكال البنوك المتخصصة تبعا للوظائف المقدمة، ومن أنواعها نذكر باختصار الأتي:

1. البنوك الصناعية: تختص هذه البنوك بتمويل النشاط الصناعي فهي تقوم بمنح القروض أو بضمان ارض أو مصنع أو مبانيه أو آلاته، كما تقوم بتمويل العمليات الجارية؛
2. البنوك الزراعية: تتولى تمويل الخدمات الزراعية لأجال متوسطة تبعا للدورات الموسمية، حيث تقدم التمويل اللازم لشراء البذور والأسمدة، واستئجار الآلات، والمساهمة في تنمية الثروة الحيوانية؛
3. البنوك الاستثمارية: تقوم هذه البنوك بتمويل المشروعات إما عن طريق الإسهام في رؤوس أموالها أو في منحها قروض متوسطة و طويلة اجل ، إضافة إلى ذلك تقوم بنوك الاستثمار بتقديم التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل لتمويل مصروفات التشغيل (عبد الله خ.، 2000، صفحة 20)؛
4. البنوك العقارية: تمول أنشطة البناء والتشييد بتقديم قروض وتسهيلات شراء المسكن لأجال طويلة (الحسيني و الدوري، 2008).

ثانيا: وظائف البنوك التقليدية

تنقسم وظيفة البنك التقليدي إلى وظائف تقليدية و وظائف أخرى حديثة:

1. الوظائف التقليدية

- الوظيفة النقدية: وتتمثل في قبول الودائع أي التزام البنك أمام صاحب الوديعة بان يدفع له أي مبلغ في شكل نقود قانونية ، ويترتب على عملية الإيداع ما يسمى بالحساب المصرفي وباعتبارها ابرز الوظائف فهي تحرص على تنميتها (قتيبة، 2012، صفحة 29)؛

- الوظيفة الاستثمارية: وهي منح الائتمان يعني تسليف المال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك وهو يقوم على عنصرين هما الثقة والمدة (نوي، 2008، صفحة 34)؛
- الوظيفة الائتمانية: تتمثل هذه الوظيفة في القرض وفتح الاعتماد وخطابات الضمان، ومن هنا تظهر أهم وظيفة وهي خلق النقود فالبنك بإقراضه لنقود تفوق تلك المودعة لديه يتسبب في زيادة كمية النقود في حدود متزايدة (غردة، 2003، صفحة 11)؛
- وظيفة البنوك الشاملة: نتيجة لتأثر البنوك بتطور اقتصاد الدولة تنشا البنوك الشاملة التي تمثل أخر درجات التطور الاقتصادي والاجتماعي التي وصلت إليه البنوك فتجسد التكامل والتلاحم العضوي الذي اكسبها وظائفها التقليدية والغير تقليدية المختلفة.

2. الوظائف الحديثة

وهناك أيضا الوظائف الحديثة للبنوك التقليدية مثل:

تقديم خدمات استشارية: مثل إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشاء مشروعاتهم بحيث لا يترتب عليها نقص في سيولة المشروع تؤثر على تطوره و على قدرته على الوفاء بالتزامه ، ولا يترتب عليها إفراط في هذه السيولة تشكل أعباء على المشروع (رمضان و جودة، 2006، صفحة 17).

عمليات الصرف الأجنبي: أهم عملية في مجال الصيرفة تكمن في بيع و شراء العملات الأجنبية أو ما يعرف بالتعامل بالأرصدة الأجنبية (شايب، 2006، صفحة 39)، وغيرها.

ثالثا: أهداف البنوك التقليدية

1: الربحية: يقوم البنك التقليدي بتوجيه استثماراته إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ليتمكن من تسديد مستحقات المودعين ومواجهة الالتزامات وتحقيق الربح لتكوين الاحتياطات الأزمة لتدعيم المركز المالي للبنك ولتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب رأس مال البنك (الصيرفي، 2010، صفحة 18)؛

2: السيولة: وهي قدرة الوفاء بالالتزامات المتمثلة في مواجهة طلبات عملاء البنك ومن المودعين وطالبي الائتمان وتتوقف سيولته على قدرة البنك على تحويل الأصول إلى سيولة بسرعة دون خسارة قيمتها فيحاول البنك الموائمة بين الربحية والسيولة بالاحتفاظ بجزء من موارده في صورة نقدية سائلة والجزء الثاني في استثمارات مختلفة لإشباع عامل الربحية (يونس و مبارك، 2003، صفحة 255)؛

3: الأمان: المقصود منه أمان المودعين والذي تراعيه الإدارة من خلال عدم المساس بودائعهم مع تحديد حد أقصى للخسائر التي يمكن إن يتحملها نشاط المصرف الإسلامي المعتاد، أما بالنسبة لامان البنك يتمثل في ثقة إدارة البنك بان التسهيلات البنكية ستسدد في تواريخ الاستحقاق المحددة ليتم إعادة إقراضها والحصول على اكبر عائد ممكن (جواني، 2014، صفحة 38).

الفرع الثالث: مصادر واستخدامات البنوك التقليدية

تختلف ميزانية البنوك التقليدية عن الميزانية المالية في المؤسسات المالية حيث تظهر الموارد المالية أي مصادر أموال البنك في جانب الخصوم البنك التقليدي (فهد، 2009، صفحة 34)، ويمثل جانب الأصول استخداماته. من هذا المنطلق سنحاول عرض أهم مصادر أموال البنك واستخداماته لهذه الأموال:

أولا : مصادر أموال البنوك التقليدية

يمكن تقسيم المصادر إلى مصدرين أساسيين:

1: المصادر الداخلية:

- رأس المال المدفوع : الذي يمثل القيمة الاسمية للأسهم المكتتب فيها والذي لا يتعدى 7% والباقي من أصول البنك وتمول من طرف المودعين بنسبة 93 %، ويمثل رأس المال المدفوع نسبة ضئيلة من مجموع أموال البنك التقليدي لكونه لا يتعامل بأمواله الخاصة بل بالأموال المودعة إلي هذه الميزة تمكنه من توزيع أرباح اكبر على المساهمين الأوائل في البنك، مع ذلك يجب الحرص على حجم رأس المال المدفوع الذي يساعد على خلق نوع من الثقة والأمان في نفوس المودعين، مع عدم المغالاة في رفع قيمته وذلك للأسباب سالفة الذكر (جاسم، 1999).
- الاحتياطات: هي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال بغرض تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة أية خسائر متوقعة، وهي نوعين:
- الاحتياطي القانوني: نسبة من الأرباح السنوية يلزم البنك المركزي البنوك التقليدية بإيداعها لديه؛
- الاحتياطي الخاص: أو الاحتياطي الاختياري، تكونه البنوك التقليدية بمحض إدارتها وفق نظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها الأساسي (رتيبة، 2013، صفحة 4)؛

- الأرباح الغير موزعة: يترتب عن نشاط البنك عادة عوائد وأرباح يقرر مجلس إدارة البنك عدم توزيعها حيث يتم اقتطاعها من الأرباح الصافية القابلة للتوزيع على المساهمين (شامية، 1993، صفحة 260).

2: المصادر الخارجية

مصدرها من خارج البنك التقليدي وهي موارد غير ذاتية تمثل النسبة الأكبر من إجمالي موارد البنك، وتتمثل في (نجار، 2013، صفحة 25):

1. الودائع: تمثل الجزء الأكبر من مصادر أموال البنك ويعتبر حجمها من المؤشرات المستخدمة لقياس حجم البنك ومركزه، وتنقسم إلى أنواع هي:

- الودائع الجارية: هي نوع من الودائع النقدية تمتاز بمرونة السحب والإيداع بسهولة ولا يمكن لصاحبها الاستفادة من الفائدة عليها؛
- ودائع ادخارية: أو ودائع التوفير يودعها أصحابها بهدف الادخار، بحيث يقدم البنك التقليدي فوائد على هذه الودائع بهدف تشجيع الادخار وتنمية الوعي الادخاري (بوذراع، 2016، صفحة 14)؛
- ودائع ثابتة: يتم إيداعها من طرف المتعامل مع البنك والاتفاق على موعد محدد للسحب لا يتم التراجع عنه إلا وفق إجراءات ، وتمنح البنوك عليها فوائد تفوق الودائع على الودائع الادخارية (جلدة، 2009، صفحة 112).

2. القروض: من أهم مصادر البنك التقليدي الخارجية يتم تحصيلها من المؤسسات المالية التي يتعامل معها البنك الوطنية أو الأجنبية أو من طرف البنك المركزي ، وذلك سواء لمواجهة مشكلة السيولة أو في حالات عدم كفاية الاحتياطي النقدي لمواجهة طلبات العملاء أو رغبة في التوسع في منح الائتمان نظرا لتزايد النشاط التجاري في فترات الرواج (نجار، 2013، صفحة 26).

ثانيا: استخدامات البنوك التقليدية

تتوزع استخدامات البنك التقليدي لموارده المالية على حسب درجة سيولتها، وفق المستويات التالية (فهد، 2009، صفحة 46):

المجموعة الأولى: الأرصدة النقدية: تتمتع بدرجة سيولة تامة، وتتكون من أوراق النقد والعملات الموجودة لدى البنك، أو مصارف ومؤسسات مالية. أو الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي وهي عبارة عن الاحتياطي النقدي القانوني، الذي تكله البنوك التجارية بشكل إلزامي (خبابة، 2008، صفحة 103).

المجموعة الثانية: تكون سيولتها منخفضة ويمكنها أن تدر ربحا، وتشمل ما يلي (رتيبة، 2013، صفحة 5):

- أصول يمكن تحويلها إلى سيولة وتتمثل في أصول تحت التحصيل وحسابات لدى البنوك الأخرى
- الأوراق المالية قصيرة الأجل خاصة التي سيولتها قليلة مثل سندات الخزينة التي تكون مضمونة وسيولتها عالية
- الأوراق التجارية المخصومة وتمثل قروض قصيرة الأجل
- القروض والسلفيات قصيرة الأجل والمقدمة لتمويل رأس المال العامل في المشاريع الاقتصادية

المجموعة الثالثة: سيولة هذه المجموعة منخفضة جدا لكنها ذات ربحية مرتفعة مقارنة بالأصول سابقة الذكر، وتشمل ما يلي (خبابة، 2008، صفحة 104،103):

- القروض متوسطة وطويلة الأجل؛
- الأوراق المالية لأجل؛
- الاستثمارات الحقيقية (أصول مادية وثابتة).

الشكل رقم (01-01): مصادر واستخدامات البنوك التقليدية

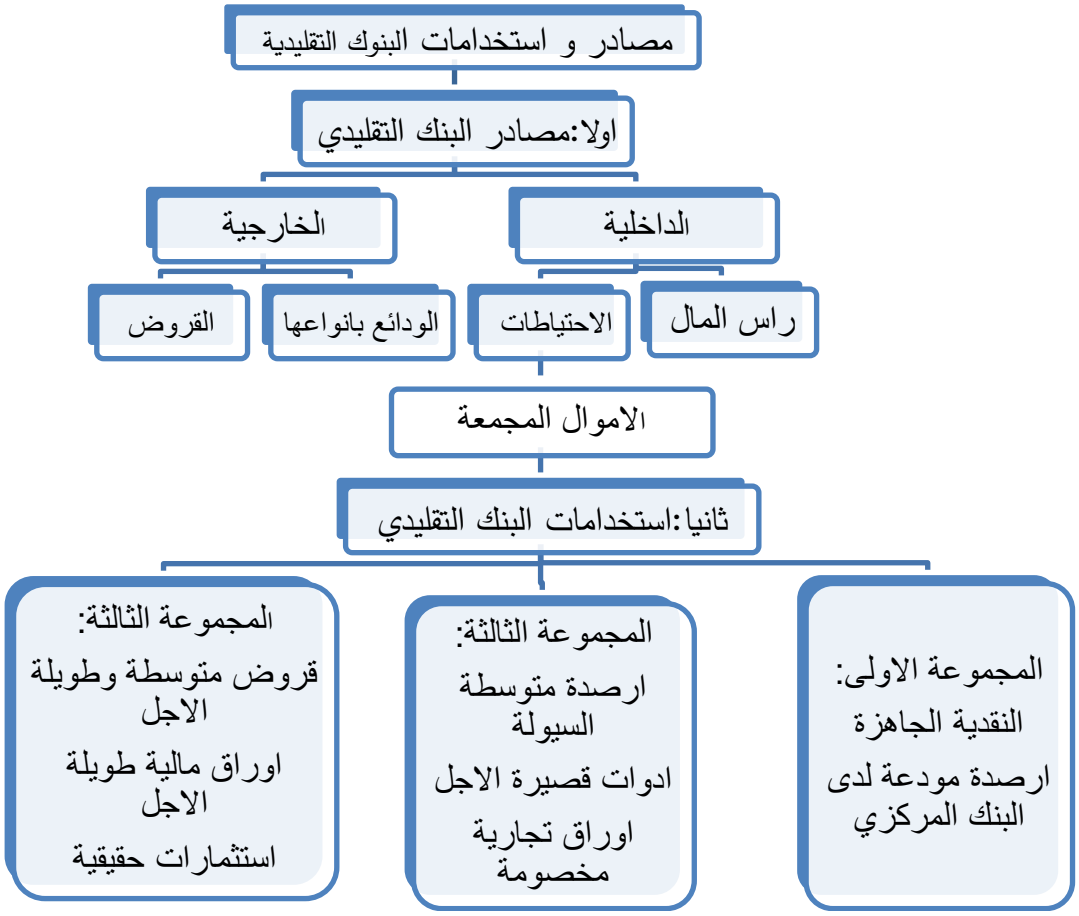

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق

المطلب الثاني: ماهية المصارف الإسلامية

لقد تعددت أراء الباحثين حول مفهوم المصرف الإسلامي، إلا أنهم يجمعون على ضرورة التزام المؤسسة المالية التي تحمل اسم المصرف الإسلامي بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع تعاملاتها المصرفية والاستثمارية، باعتبارها جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي وتمثل احد أجهزته المهمة.

الفرع الأول: مفاهيم أساسية حول المصارف الإسلامية

قبل التطرق لتعريف وأساسيات عمل المصرف الإسلامي نتعرض أولا إلى نشأة المصرف الإسلامي.

أولا: نشأة المصرف الإسلامي

يرى الخبراء أن سبب نشأة المصارف الإسلامية كان نتيجة الدافع ديني وجاءت فكرة البنوك الخالية من الفائدة نتيجة للصحوة الإسلامية التي يمكن إرجاعها إلى خمسينات القرن العشرين ، ويرى آخرون أن أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي تعود إلى 25 جويلية 1963، حيث تم إنشاء ما يسمى بمصارف الادخار المحلية من طرف احمد النجار الذي استوحى فكرتها من بنوك التوفير الشعبية الألمانية ولقد أقيمت بمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية ، وبعد ذلك تم إنشاء مصرف ناصر الاجتماعي حيث يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاء، وقد كانت معاملات المصرف النشاط الاجتماعي بالدرجة الأولى (شاشي، 2008، صفحة 52،53).

جاء الاهتمام بإنشاء مصارف تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في توصيات وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالسعودية عام 1973 حيث ورد نص على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي دولي للدول الإسلامية، وانشأ أول مصرف عام 1975م والمتمثل في بنك دبي الإسلامي (اوشادي، 2000، صفحة 49)، توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية فوصل عددها إلى 450 مصرف إسلامي على مستوى العالم بحجم أعمال يصل إلى أكثر من 800 مليار دولار أمريكي عام 2010، وهذا بخلاف الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية على مستوى العالم (العماري، 2005، صفحة 05).

ثانيا: تعريف المصارف الإسلامية

هناك العديد من التعريفات لمصطلح المصارف الإسلامية أو كما يسميه البعض الصيرفة الإسلامية:

- **التعريف الأول:** تعريف المجلس العام للبنوك الإسلامية: البنوك الإسلامية هي كل المؤسسات والبنوك التي ينص قانون إنشائها على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كل العمليات الاستثمارية والوساطة المالية والقائمة على المشاركة في الربح والخسارة (سيساني و بن قانة، 2018، صفحة 75).
- **التعريف الثاني:** المصرف الإسلامي عبارة عن مؤسسة مالية تهدف إلى الربح من خلال قيامها بقبول الوادع المصرفية من الجمهور لا تتعارض على أساس القرض أو المضاربة واستثمار جميع الأموال المتاحة من

خلال أدوات تمويل واستثمار لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية بأي حال من الأحوال ويعتبر هذا البنك احد مكونات النظام المالي ويلتزم بتطبيق القوانين التالية: قانون البنوك، قانون البنك المركزي، قانون الشركات المساهمة وقانون التجارة، على أن لا يتعارض تطبيق هذه القوانين من الأحكام الشرعية (حسين، 2015، صفحة 42).

- **التعريف الثالث:** المصارف الإسلامية مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع داخليا وخارجيا (بن عزة و بلدغم، 2018، صفحة 78).
- **التعريف الرابع:** وعرف المصرف الإسلامي على انه تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال البنكية، مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء- بوصفه تعاملا محرما شرعا- باجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية (محمدين، 2008، صفحة 45) وإذ يعد مؤسسة بنكية تتعامل مع الودائع ويشمل نطاق أنشطتها جميع الأنشطة البنكية المعروفة حاليا، باستثناء الاقتراض والإقراض على أساس الفائدة، فيقوم الصندوق بتعبئة الأموال على أساس عقد المضاربة أو الوكلاء (الوكيل) ، بالإضافة إلى قبول الودائع تحت الطلب والتي يتعامل بها كقروض بدون فوائد من العملاء إلى البنك(awan, 2009, p. 14) .

من خلال التعاريف السابقة يمكن إن نستنتج إن المصرف الإسلامي هو: احد المؤسسات المالية الإسلامية التي تقوم بالمعاملات المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقا لما أمر الله به وتمنع ما نهى عنه من خلال تماشي معاملاته المصرفية من أحكام الشريعة الإسلامية وإيجاد البديل الإسلامي لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المسلمين، كما يهدف إلى إقامة المصالح الشرعية ودرء المفاسد والسعي لتحقيق الربح المشروع ومحاربة مختلف صور الاستغلال الاقتصادي بالتخلي عن التعامل بالفائدة الربوية أخذا وعطاء ونظرا للطبيعة المتفردة لهذه المؤسسات فقط أطلقت عليها أسماء عديدة مثل: مصارف المشاركة، ومصارف التمويل البديل وحتى مصارف التمويل الأخلاقي.

ثالثا: خصائص و أنواع المصارف الإسلامية

يمكن اختصار خصائص المصرف وأنواعه في النقاط التالية:

1. خصائص المصارف الإسلامية

ترتكز خصائص المصرف الإسلامي على قاعدة أصولية هي الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملات وأعمال المصرف، وتتفرع خصائصها إلى:

- تخضع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية وذلك للتأكد من ملائمة أعمال المصرف الإسلامي لأحكام الشريعة الإسلامية (عيشوش، 2009، صفحة 12،13)؛
- نجد أن المصارف الإسلامية تعطي الأولوية للاستثمار في المشروعات التي تنفع المجتمع المسلم فهي وان كانت تسعى إلى الربح إلا أنها لتغفل على الأبعاد التنموية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي وما يحقق لها وللمتعاملين معها بالنفع والفائدة (عبد الحي، 2010، صفحة 7)؛
- تلتزم المصارف الإسلامية بعدم التعامل بالربا(الفوائد) وتتقيد في كل معاملاتها بقاعدة الحلال والحرام (محمدين، 2008، صفحة 52)؛
- ترفض المصارف الإسلامية المتاجرة بالنقود فنجدها لا تقرض أو تقترض نقودا وإنما تقدم تمويلا عينيا بحيث لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب لأجله؛

2. أنواع المصارف الإسلامية

يمكن تصور عدة أنواع من المصارف الإسلامية، بحيث تقسم وفقا لعدة أسس هي:

- **وفقا للنطاق الجغرافي**

1. ويتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه المصرف الإسلامي، ووفقا لهذا النشاط يمكن لنا التفرقة بين النوعين التاليين:
2. مصارف إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من المصارف الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها ولا يمتد نشاطها خارجها؛
3. مصارف السلامية دولية النشاط: هي ذلك النوع من المصارف الإسلامية التي يمتد نشاطها إلى خارج النطاق المحلي.

- **وفقا للمجال الوظيفي للمصرف**

يمكن التفرقة بين عدة أنواع من المصارف الإسلامية وفقا للمجال الوظيفي الذي يغلب على نشاط البنك كما يلي:

1. بنوك إسلامية صناعية: هي تلك المصارف التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك المصرف الإسلامي مجموعة من الخيارات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الاستثمار؛
2. مصارف إسلامية زراعية: هي المصارف التي تغلب على توظيفها النشاطات الزراعية باعتبار أن لديها المعرفة بهذا النوع من النشاط الحيوي و تقوم باستغلال الأراضي المهملة؛
3. مصارف ادخار و استثمار إسلامية : تكون في شكل بنوك ادخار أو صناديق ادخار مهمتها جمع المدخرات من صغار المدخرين و كبارهم على حد سواء، أو تكون في شكل بنك استثمار يقوم بعملية توظيف الأموال و توجيهها للنشاط الاستثماري؛
4. مصارف التجارة الخارجية الإسلامية: من أهم المصارف التي تحتاجها الدولة الإسلامية من اجل تعظيم التبادل التجاري و إيجاد الأدوات المصرفية الإسلامية التي تحقق الهدف من المصرف الإسلامي؛
5. مصارف إسلامية تجارية: تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجار، وفق الأسس والأساليب الإسلامية القومية (عبد الرحمان، 2005، صفحة 165).

الفرع الثاني: أهداف وأسس عمل المصارف الإسلامية

تتضمن المصارف الإسلامية مجموعة من الأهداف والأسس هي:

أولا: أهداف المصارف الإسلامية

من المعلوم أن الأهداف تنبع من مشكلات قائمة بالفعل في المجتمع فالمشكلة تعبر عن حاجة أو رغبة قائمة بحيث تكون الحاجة هي الهدف والتوصل إلى إشباع هذه الحاجة هو الحل، ومن أهم حاجات المجتمعات الإسلامية وجود جهاز مصرفي يعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ويقوم بحفظ أمواله واستثمارها بالإضافة إلى توفير التمويل اللازم للمستثمرين بعيدا عن شبهة الربا (عريقات و عقل، 2010، صفحة 121).

- **الأهداف المالية:** التوفيق بين اعتبارات السيولة والربحية والأمان وتنمية الموارد (مصطفى، 2012، صفحة 47)، وبما إن المصرف الإسلامي يقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة فإنها تسعى إلى العمل وفق الشريعة الإسلامية في استقطاب ودائعها واستثمار الأموال وتحقيق الأرباح (كلاكش و وهبة، 2011، صفحة 17)
- **الأهداف الاستثمارية:** تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية مثل الاستثمار المباشر، المشاركات ، ترويج المشروعات، دراسة الجدوى للغير، تحسين المناخ الاستثماري العام، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في المصارف الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين (الجبوري، 2016، صفحة 106) بالإضافة إلى:

1. جذب الودائع وتنميتها، ويعتبر من أهم الأهداف للبنوك الإسلامية؛
2. تنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة الاقتصادية عن طريق الاستثمار المباشر الصريح، الذي يقوم على الشركات الجديدة بمختلف أنواعها أو المساهمة في الشركات القائمة؛
3. خدمة وتشجيع الأفراد الذين لا يرغبون في التعامل بالربا وتجميع مدخراتهم واستثمارها بطريقة المشاركة بشكل يخدم المجتمع؛
4. محاربة الاحتكار وما قد ينجم عنه استغلال حاجات الناس ، ومن ثم يعمل المصرف الإسلامي على كسر احتكار القلة ونشر أدوات الإنتاج وإتاحتها ، مما يضمن توزيع عادل للثروة

- **الأهداف المتعلقة بتنمية المصارف:** وتتمثل جملة الأهداف التي تسعى من خلالها المصارف الإسلامية لتحقيق التنمية (الجبوري، 2016، صفحة 108،109):

1. تنمية مهارات أداء العنصر البشري في الصيرفة الإسلامية عن طريق التدريب للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل؛
2. إيجاد البديل الإسلامي لمختلف المعاملات المصرفية التي تلبي احتياجات الأفراد والشركات والمؤسسات في شتى المجالات من تجارة وزراعة وصناعة ما يقوي قدرتها التنافسية أمام المصارف التقليدية؛
3. حتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والتجارية للمتعاملين تسعى هذه المصارف إلى تحقيق لانتشار الجغرافي و الاجتماعي؛

4. إعادة توظيف الأرصدة داخل العالم الإسلامي و تحقيق الاكتفاء الذاتي مع السلع و الخدمات الأساسية التي يتم إنتاجها داخل البلدان الإسلامية.

- **الأهداف الاجتماعية:**

1. ارتبط البعد الاجتماعي للمصارف الإسلامية بالبعد الاقتصادي وكان تحقيق المصالح الاجتماعية من أولوياتها فكان من جملة ما قام به في هذا المضمار تقديم الزكاة لمستحقيها عن طريق الاتصال بهم و ترتيب تلقيهم لأموالها وإعادة التوزيع العادل للثروة؛
2. تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق سعادة الإنسان من خلال تامين مطالبه المادية والمعنوية المشروعة و رفع مستوى معيشته ؛
3. المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال اختيار المشروعات التي تحقق تحسينات في الدخل أو منح القروض الحسنة أو إنشاء المشروعات الاجتماعية التي تحقق التكامل الاجتماعي بمختلف صوره؛
4. أن تؤمن لكل مسلم بل لكل إنسان على الأرض حاجاته الأساسية (السويلم، بدون سنة نشر، صفحة 141).

ثانيا: أسس عمل المصارف الإسلامية

لقد حددت الشريعة الإسلامية أسس للتعامل بمنتجات الصيرفة الإسلامية مع وجوب التقيد بها، من أهمها (صباح، 2016، صفحة 10،11):

1. استبعاد التعامل بالفائدة: تتخذ الصيرفة الإسلامية موقفا حاسما وهو إسقاط الفائدة الربوية من كل عملياته أخذا وعطاء؛
2. القضاء على الاحتكار والعمل على تنمية المال وعدم اكتنازه وحبسه عن التداول؛
3. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية بربط التمويل بالجانب الحقيقي المادي للاقتصاد بمعنى الإنتاج الحقيقي الذي يضيف شيئا إلى المجتمع؛
4. توجيه الاستثمار في المجالات الحلال بالنهي عن كسب المال بطرق غير مشروعة بعدم الدخول في معاملات أو عقود تحتوي الأمور التالية (بن عزة و بلدغم، 2018، صفحة 78،79):

- الجهالة: وهي عيب يعتري شروط الصحة في المعاملات والعقود وما يتعارف عليه في الأصول والمبادئ الاجتماعية والمهنية؛
- الغرر: وهو تعريض المرء نفسه أو ماله للخطر أو الهلاك من غير أن يعرف؛
- الإسراف: وهو مجاوزة الحد المتعارف عليه في إنفاق المال كالإنفاق في غير اعتدال، وضع المال في غير موضعه؛
- التعسف: وهو استخدام الحق أو المال على نحو يضر بصاحبه؛
- السحت: وهو كل مال اكتسب أو حصل عليه بطرق غير شرعية فهو حرام شرعا ويدخل في خيانة الأمانة والتلاعب بالحقوق والربا وتعاطي العقود المحرمة؛
- الغبن: وهو النقص والخداع في المعاملات وهو محرم شرعا.

5. استثمار المال في الطيبات والابتعاد عن المحرمات من خلال اكتساب المال وإنفاقه فيما فيه منفعة للناس؛
6. قاعدة الغنم بالغرم وصد الغنم هنا هو الربح، إما الغرم فيقصد به الاستعداد لتحمل الخسارة، وتعتبر هذه القاعدة أساسية في التعاملات القائمة على المشاركة حيث يكون المتعامل مع المصرف الإسلامي شريكا في الربح والخسارة (صباح، 2016، صفحة 11).

الفرع الثالث: مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية

سنحاول التعريف بجزء من موارد واستخدامات المصرف الإسلامي في النقاط التالية:

أولا: مصادر المصارف الإسلامية: تنقسم موارد المصرف الإسلامي إلى قسمين:

المصادر الداخلية:

- رأس المال المدفوع: وهو عبارة عن الأموال التي يدفعها المساهمين لتجهيز البنك للقيام بنشاطاته وله دور أخر يتمثل في تمويل العملاء عند بداية النشاط وضمان المودعين عند تعرض المصرف الإسلامي للخسارة (الرفاعي، 2004، صفحة 100)؛
- الاحتياطات: تقتطع من الأموال الصافية للبنك وهي الأخرى تعتبر ضمان للمودعين تتمتع بالمرونة ويمكن الخصم منها أو الإضافة إليها، ويوجد الاحتياطي الاختياري، الاحتياطي القانوني؛

- الإرباح المحتجزة: أي الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد التوزيع العوائد وتعتبر من حقوق ملكية المساهمين (الصوان، اساسيات العمل المصرفي الاسلامي، 2001، صفحة 119)؛
- المخصصات: الأموال المقتطعة من إجمالي أرباح البنك لمواجهة المخاطر المتوقعة خلال الفترة المالية المقبلة، كخطر عدم التسديد أو عدم كفاية الضمانات ...الخ، حيث تعتبر مخاطر عمليات الاستثمار من أهم المخاطر التي توجه إليها هذه المخصصات (المغربي، 2004، صفحة 115).

المصادر الخارجية:

هي الودائع التي يودعها العملاء في المصرف الإسلامي وتتمثل في :

- الودائع الجارية: أو الودائع تحت الطلب يودعها العملاء للحفاظ عليها ولسهولة استخدامها في العمليات اليومية لمرونة السحب والإيداع بشكل كلي أو جزئي وليس لها حد أدنى أو أقصى (عيشوش، 2009، صفحة 27)؛
- الأرباح المحتجزة؛
- الودائع الاستثمارية: وهي الأموال التي يعهدها العملاء للمصرف الإسلامي لتوظيفها لمدة معينة وتكون في شكل عقد مضاربة أين يكون العميل رب المال والبنك مضاربا وهنا العميل يحصل على ربح ويتحمل الخسارة؛
- الودائع الادخارية: وتفتح لتشجيع صغار المدخرين ويحصلون على جزء من الأرباح المحققة المحتسبة على أساس الرصيد الأدنى للحساب، ويمنح المدخر عادة فيها دفتر؛
- الصكوك الإسلامية: عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية أو نشاط تجاري مباح شرعا وفق صيغ التمويل الإسلامية مع الالتزام بالضوابط الشرعية (باهي، 2016، صفحة 18،19).

يعتمد المصرف الإسلامي الودائع الاستثمارية المشاركة في الربح والخسارة وهي أكثرها حجما واعتمادا في عملياته التمويلية والاستثمارية عكس الودائع الجارية كما نجد كذلك حسابات الاستثمار المخصص لتمويل مشاريع محددة ويكون لأصحابها الغنم وعلى البنك الغرم (عريقات و عقل، 2010، صفحة 135)، وهو الأمر الذي لا تتضمنه موارد ميزانية البنك التقليدي.

ثانيا: استخدامات المصارف الإسلامية: تستخدم المصارف الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها أساليب وصيغ عديدة يمكن تقسيمها إلى قسمين، هما:

- ✓ **صيغ التمويل القائمة على الملكية (المشاركات) :**
  1. التمويل بالمضاربة؛
  2. والتمويل بالمشاركة.
- ✓ **صيغ التمويل القائمة على أساس المديونية:**
  1. التمويل بالمرابحة ؛
  2. التمويل بالسلم؛
  3. التمويل بالإجارة؛
  4. التمويل بالاستصناع.

الشكل رقم (01-02): مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية

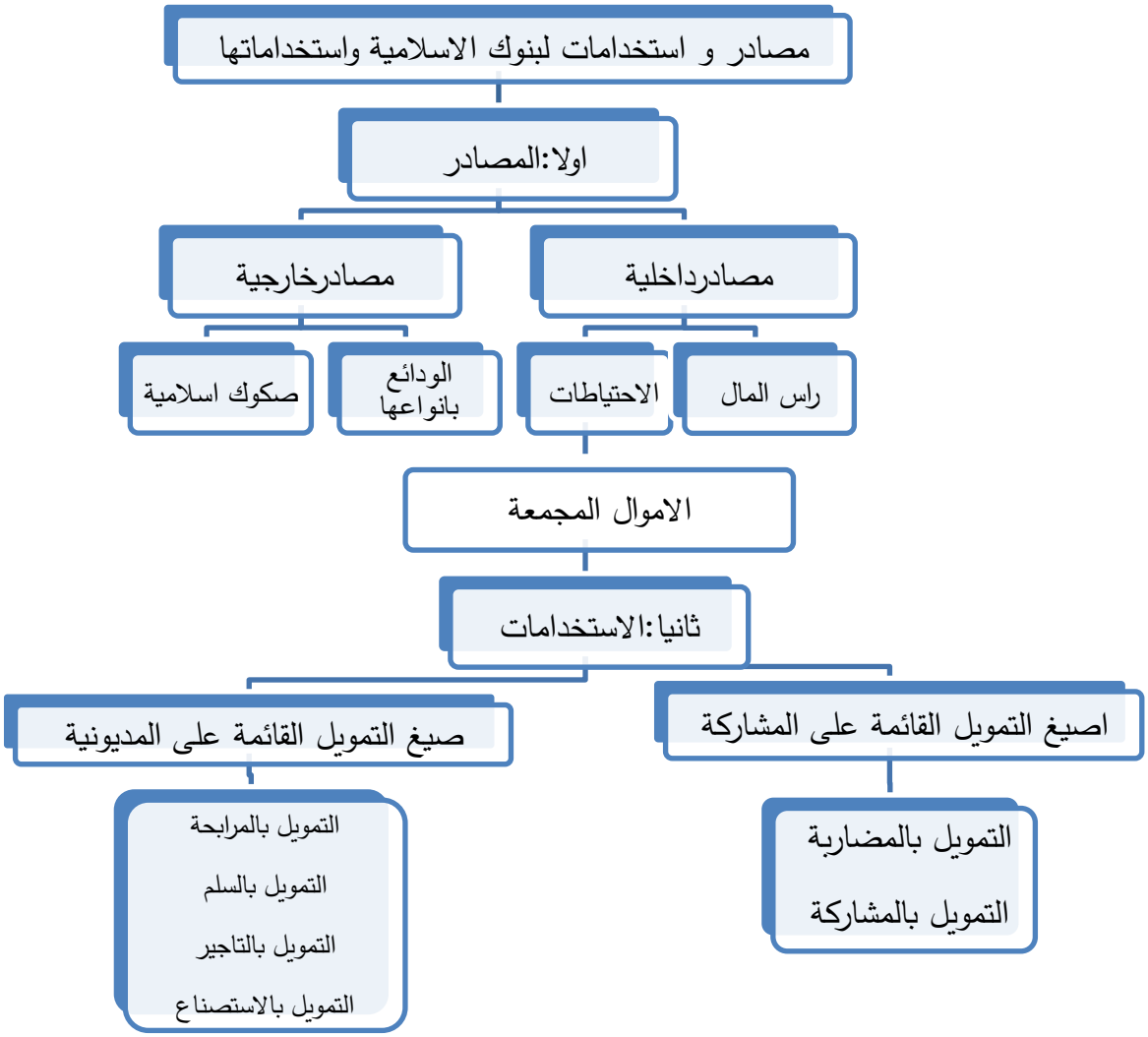

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق

المطلب الثالث: المقارنة بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى أهم الفروقات بين البنك التقليدي والمصرف الربوي من حيث الأهداف والخصائص، ثم من حيث الاستثمار والتمويل.

الفرع الأول: المقارنة من حيث الأهداف

يأتي اختلاف أهداف المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية في مقدمة الفروقات بين النموذجين المصرفيين، ففي حين ينصرف هدف البنك التقليدي إلى تعظيم ثروة الملاك، فان للمصرف الإسلامي أهدافا إضافية أخرى لا تقل أهمية عن هدف تعظيم ثروة الملاك، وهي لا توجد ضمن أهداف المصارف التقليدية أهمها (الهاشمي، 2010، صفحة 230):

1. تعظيم ثروة المودعين؛
2. المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بتمويل الأنشطة الإنتاجية؛
3. المساهمة في تحقيق العدالة في توزيع الثروة بتوفير سبل التمويل لصغار المنتجين والأفراد الذين تتوفر لديهم الخبرات والمهارات ولا يتوفر لهم رأس المال اللازم؛
4. تقديم الخدمات الإنسانية كإعانة الفقراء والمسنين والعجزة، والوقوف بجانب المعسرين وتقديم القروض الحسنة؛
5. محاربة الاحتكار والظلم والاستغلال وذلك بمنع التعامل بالربا والمضاربات، وعدم التعامل مع ممارسيها أو توفير سبل التمويل لهم.

الفرع الثاني: المقارنة من حيث الأسس

المصارف الإسلامية تنطلق في تأديتها لأعمالها من نظرة الإسلام للمال وتلتزم بأحكامه فلابد أن يؤدي بها هذا الالتزام إلى التميز عن البنوك التقليدية في مايلي (بوطبة، 2016، صفحة 99):

1. استبعاد التعامل بالفائدة أخذا وعطاء؛
2. توجيه كل جهد نحو الاستثمار الحلال؛
3. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية؛
4. تجميع الأموال المعطلة ودفعها إلى مجال الاستثمار الحقيقي دون مخالفة الخالق عز وجل؛

5. تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية ودول العالم؛
6. إحياء نظام الزكاة؛
7. المساهمة في إحياء ونشر فقه المعاملات؛
8. عدم إسهام هذه البنوك وتأثيرها المباشر فيما يطرأ على النقد من تضخم.

الفرع الثالث: المقارنة من حيث الاستثمار والتمويل

نتيجة لاختلاف طبيعة الاقتصاد الإسلامي الذي تنطلق منه المصارف الإسلامية عن طبيعة الاقتصاد الرأسمالي الذي تنتمي له البنوك التقليدية فانه يمكن تلخيص أهم الفروق بين التمويل والاستثمار في هذين النوعين من البنوك في الجدول الموضح في **(الملحق رقم 01)**.

المبحث الثاني: صيغ التمويل التشاركية

لا جدال في أن المنهج الإسلامي لاستثمار الأموال يختلف تماما عن المناهج التقليدية سوا من حيث الأساس الفكري له أو من حيث أهدافه وغايته أو من حيث أسسه وضوابطه أو من حيث أساليبه ووسائله. ونقطة البداية والأساس الأول لهذا الاختلاف والذي تترتب عليه كل الاختلافات الأخرى يتمثل في ارتباط منهج الاستثمار في الإسلام بالعقيدة والشريعة الإسلامية وهو أمر غير قائم في المناهج التقليدية التي تقوم على أساس تجريد المفاهيم الاقتصادية والعلمية عامة من أية مبادئ أخلاقية أو دينية.

الشكل رقم (01-03): أقسام صيغ التمويل و الاستثمار في المصارف الإسلامية

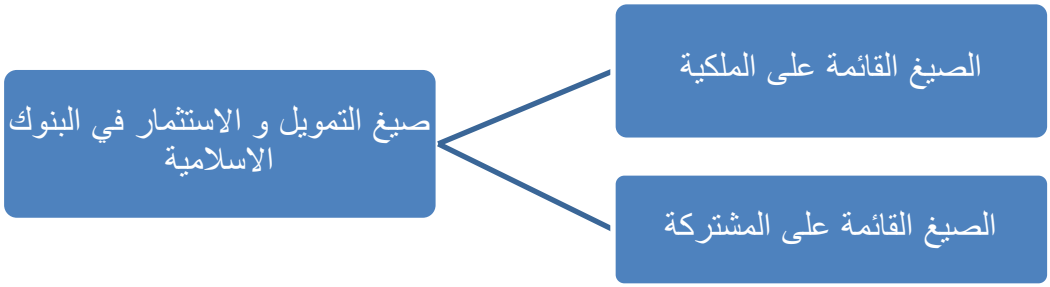

1. مشاركة
2. مضاربة
3. مساقات
4. مزارعة

1. مرابحة
2. استصناع
3. إجارة
4. السلم

المصدر: (بن براهيم، 2016، صفحة 93)

- ✓ صيغ المشاركة في الربح و الخسارة، وهي الصيغ القائمة على الملكية وهي المجموعة الأولى من مشاركة، مضاربة..الخ.
- ✓ صيغ البيوع (صيغ الهامش المعلوم)، وهي الصيغ القائمة على المديونية وهي المجموعة الثانية من مرابحة، استصناع...الخ.

المطلب الأول: التمويل بصيغ المشاركة في الربح و الخسارة

في هذا المطلب سنتطرق إلى صيغ قائمة على الملكية وهي التمويل بالمضاربة وصيغة التمويل بالمشاركة دون غيرهما وذلك لاعتماد كافة البنوك التقليدية في بداية انتهاجها للصيرفة الإسلامية على هاتين الصيغتين بشكل أساسي ولكون الصيغ الأخرى القائمة على مبدأ المشاركة ولكنها تعرف أيضا بالشبيهة بالمضاربة وهي مثل صيغ المزارعة، المساقات تخص نوع محدد من البنوك التقليدية وهي المتخصصة في القطاع الزراعي على وجه التحديد.

الفرع الأول: التمويل بصيغة المشاركة

يعتمد التمويل بصيغة المشاركة في الربح و الخسارة على الملكية، و نعدد هذه الصيغة في النقاط التالية :

أولا: تعريف المشاركة

تعرف صيغة المشاركة كالتالي (حسن، 2003، صفحة 217):

لغة: خلط احد المالين بأخر بحيث لا يمتازان عن بعضهما

اصطلاحا: هي عبارة عن عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح، أو في العمل والربح

والمشاركة تكون في ثلاثة صور، إما شركة العنان في المال أن يشترك اثنان ببعض المال أو مع التساوي فيه أو مع خصم مال احدهما مع المساواة في الربح أو الاختلاف فيه وتشكل الصيغة التعاقدية للعديد من الوحدات الاقتصادية القائمة على المشاركة. إما **شركة الأبدان** (الصنائع) فتقوم على خلط الإعمال، و**شركة الوجوه** على خلط الالتزام ، وتعتبر كل من شركة الأبدان والوجوه من صور الشراكات النادرة في الوقت الحاضر (مصطفى، 2012، صفحة 267) .

ثانيا: أنواع المشاركة

يمكن استخدام عقود المشاركة في التمويل من البنوك وتكون في احد إشكالها التالية:

1. المشاركة الدائمة (المستمرة): وهي إن يدخل صاحب المال مع صاحب المشروع في تمويل كلي أو جزئي للمشروع ذي دخل على إن لا يكون للشريك صاحب المال (البنك) نية الانسحاب من المشاركة خلال وقت قريب، ويحصل على نصيب محقق من الدخل الفعلي حسب ما اتفق علية الطرفان (فخري، 1993، صفحة 40،41).
2. المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك: يشير لفظ المشاركة المتناقصة إلى الجهة المشاركة بجزء رأس المال، والتي سوف تخرج من المشروع (البنك)، حيث إن مشاركتها تتناقص كلما استردت جزءا من رأس المال الذي قدمته هي في المشروع موضع المشاركة. إما لفظ المنتهية بالتمليك، فيشير إلى جهة الشريك الأخر، وهو الذي ستؤول إليه ملكية المشروع بعد إن يتمكن من رد رأس المال إلى المصرف أو الشريك الأخر (شندي، 2009، صفحة 6).

تتميز المشاركة المتناقصة عن المشاركة المستمرة في وجود اجل استحقاق يمكن تقديره على سبيل التوقع لا التأكيد وهو اجل غير ملزم يسمح للشريك متى توفرت الإمكانية المالية بتنفيذ رغبته في إنهاء المشاركة بصورة طبيعية مرة واحدة أو على نحو تدريجي بقصد تملك كامل المشروع (حسني، 2009، صفحة 90).

ثالثا: خصائص المشاركة

تتمتع المشاركات بعدد من الخصائص المشتركة التي تساعد في أداء دورها المصرفي والتمويلي، ومن هذه الخصائص ما يأتي (المكاوي، 2010، صفحة 160،161):

1. أساس المشاركة الاشتراك في الربح الذي يقسم حسب اتفاق أطراف العقد؛
2. الخسارة تكون على قدر رأس المال إذا كانت لم تحقق بسبب إهمال أو تقصير؛
3. لا تعد المشاركة مديونية على الشريك؛
4. زوال الحرج الاجتماعي من التعامل في الأسهم سبب ذلك إلغاء الارتباط بالفوائد الربوية.

الشكل رقم (01-04) : صيغة التمويل بالمشاركة

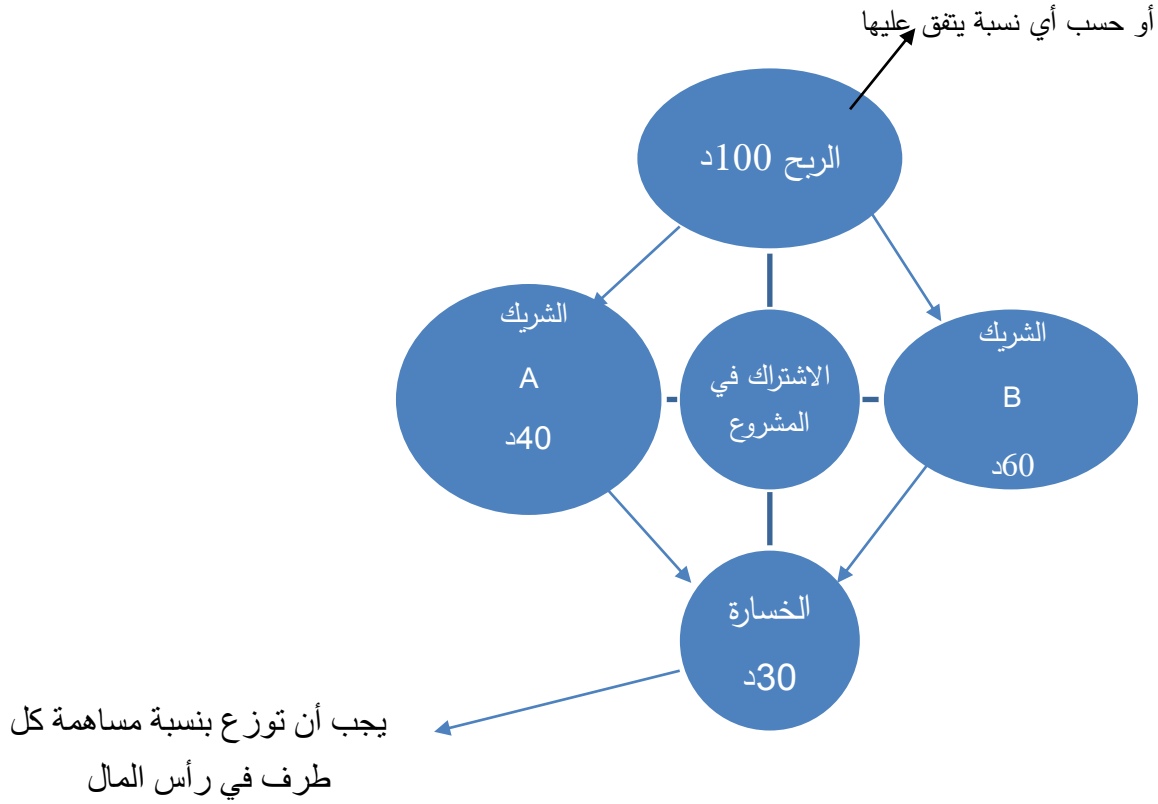

هذا بعد افتراض قيمة 100 دينار هي القيمة التي سيربحها الشريكان و 30د قيمة الخسارة التي سيتقاسمانها كل حسب نسبة مساهمته في رأس المال حيث طرفا المشاركة (البنك والعميل)

المصدر: (سمحان، 2013، صفحة 218)

الفرع الثاني: التمويل بصيغة المضاربة

المضاربة من صيغ المشاركة القائمة على الملكية

أولا: تعريف المضاربة

في اللغة: من الضرب وهو السير في الأرض طلبا للرزق والسفر في التجارة (محمود، 2007، صفحة 40).

في الاصطلاح: المضاربة هي عقد شراكة في الربح بين طرفين ، يتم فيها تقديم المال من صاحب المال أو المشارك به وتقديم العمل من جانب المضارب على أن يقوم هذا الاخير في الاتجار بهذا المال في مشروعات تجارية أو صناعية أو زراعية أو خدمية تتصف بالحلال (مصطفى، 2012، صفحة 261) ويكون ربح المشروع بينهما على حسب ما يشترطان من النصف أو الثلث أو الربع...الخ، إذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله ضاع على المضارب كده وجهده، إما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل صاحب المضاربة شيء منها مقابل ضياع جهده وعمله ما لم تكن الخسارة نتيجة لتقصير أو إهمال من المضارب (قادري و جعيد، صفحة 18). ويعتبر المودعون أربابا للمال والمصرف هو المضارب مضاربة مطلقة، ويكون له حق توكيل غيره في استثمار مال المودعين، وكذلك فان المصرف بالنسبة لأصحاب المشروعات الذين أمدهم بماله هو رب العمل وأصحاب المشروعات هم المضارب.. (الغريب، 1996، صفحة 51).

ومنه التمويل بالمضاربة: تقوم المصارف الإسلامية بالتمويل والاستثمار في المشاريع على أساس المضاربة ويسمى البنك رب المال، ويسمى المتعهد أو الملتزم مضاربا، وهو الذي يقوم بالعمل في المشروع، ولا بتدخل البنك في تفاصيل العمل، وفي نهاية العمل يقسم الربح بين البنك والمتعهد بموجب الاتفاق السابق على حصة كل منهما، وفي حالة الخسارة يتحملها البنك لوحده (ابو الهول، 2012، صفحة 95؛ ابو عتروس، 2000).

ثانيا: شروط التمويل بالمضاربة

قد تناول الفقهاء الشروط الرئيسية لعقد المضاربة من خلال ثلاثة عناصر أساسية هي رأس المال والربح والعمل، وفيما يلي توضيح لهذه الشروط:

- **شروط رأس المال:** إن يكون رأس المال من النقود وان لا يكون دينا في ذمة المضارب ويمكن إن يكون رأس مال المضاربة عروضا، وتأخذ الأوراق النقدية حكم الدراهم والدنانير، وان يكون معلوم القدر والجنس والصفة عند التعاقد (ماهر، 2010، صفحة 320).
- **شروط الربح والعمل:** إما عن الربح فمن الضروري تحديد نصيب كل من صاحب المال والمضارب عند إبرام العقد بجزء مشاع غير محدد في الربح، مثل إن يكون نسبة من مائة أو حصة بالثلث أو النصف، وفي حالة الخسارة وفي حالة الخسارة فإنها تكون على رب المال ما لم يكن هناك تقصير من جانب المضارب، فان كان هناك تقصير فان الخسارة تكون عليه فيما نقص من رأس المال. إما في العمل فيقدم صاحب المال من جانبه المال وليس عليه العمل فالعمل من اختصاص المضارب وحده لذا يجب على رب المال إن يفسح المجال للمضارب لتحريك المال وتثميره ولكن يجوز له إن يشترط على المضارب شروطا أخرى تحقق المصلحة (الغريب، 1996، صفحة 52،53).

ثالثا: أنواع التمويل بالمضاربة

نذكر أنواع للمضاربة (صباح الفخري، 2009، صفحة 6):

- المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود): وهي إن تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزمان وصفة العمل، فيكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة؛
- المضاربة المقيدة (تفويض محدود): هي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، حيث يكون فيها تقييدات نوعية وزمانية ومكانية؛
- المضاربة المنفردة: يقدم المصرف التمويل لمشروع معين، والجهد والعمل من طرف عامل واحد؛
- المضاربة المشتركة: وتتم بين أطراف متعددة مشتركة، يتعدد فيها أرباب المال وأرباب العمل (حمدان، 2005، صفحة 19،20).

الفرع الثالث: صيغ شبيهة بالمضاربة

أولا: المساقات

لغة: مصدر سقى، و هي مفاعله أي من السقي، وهي بضم الميم من سقي الزرع إذا صب عليه الماء، وهي أن يدفع الرجل شجره إلى أخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره.

اصطلاحا: فكما تعددت تعريفات الفقهاء في المزارعة ، كذلك تعددت تعريفاتهم في المساقات وجميعها تصب في قناة واحدة وقد اشترط الحنفية والشافعية عقد المساقات التخلية التامة بين العامل و الشجر، وذلك حتى يستطيع العامل أن يقوم بعمله خير قيام، إذ يحتاج الشجر إلى السقي والتربية والقص واجتثاب الأعشاب الضارة وما إلى ذلك من خدمات، ولو اشترط في العقد كون الأشجار في يد المالك أو مشاركته اليد لم يصلح العقد لعدم حصول التخلية (الشنطاوي، 2016، صفحة 130،131).

ثانيا: المزارعة

لغة: مصدر زارع، نقول : زرع الحب زرعا أي بدره ، وهي طريقة لاستغلال الأراضي الزراعية باشتراك المالك والزارع في الاستغلال ويقسم الناتج بينهما بنسبة يعينها العقد أو العرف (الشنطاوي، 2016، صفحة 128).

اصطلاحا: تعددت تعاريف الفقهاء لعقد المزارعة ولكن اتفق على تعريف لها "عبارة عن دفع ارض من مالكها إلى من يزرعها أو يعمل عليها ، ويقومان باقتسام الزرع بينهما (الصوان، 2001، صفحة 177).

ثالثا: المغارسة

تعني كلمة مغارسة قيام شخص أو عامل بغراسة ارض بأشجار لحساب صاحبها، حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا ، اخذ العامل جزءا من الشجر كأجر له على عمله، لذلك هي نوع من الإجارة ، ويمكن للبنك الإسلامي تطبيق هذه الصيغة، بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يمنحها لمن يعمل فيها على سبيل المغارسة أو أن يقوم البنك بدور العامل ، حيث يقوم بالعمل على أراضي الغير على سبيل المغارسة ، وذلك باستخدام أجراء يكونون تحت مسؤولية البنوك الإسلامية (ناصر، 2002، الصفحات 118-119).

شكل رقم (01-05): صيغ التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة في المصارف الإسلامية

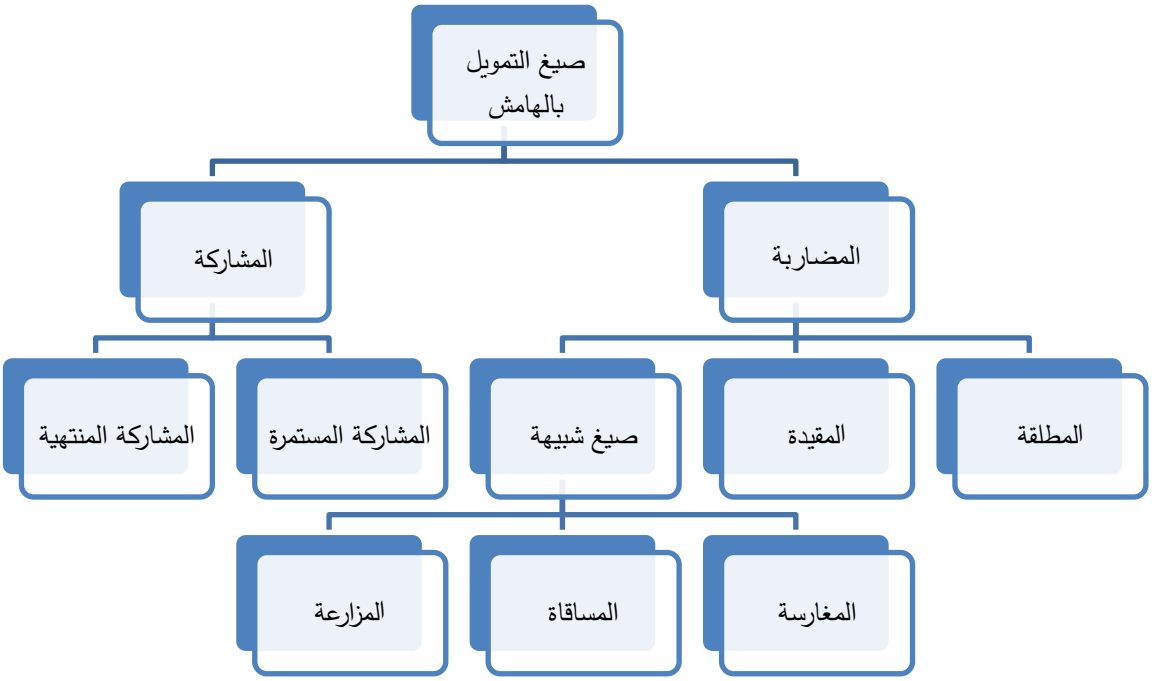

المصدر: (بورقبة، 2010، صفحة 31)

المطلب الثاني: صيغ التمويل بالبيوع (صيغ الهامش المعلوم)

وتسمى أيضا صيغ التمويل بالمديونية بالإضافة إلى الاستصناع والإجارة، وسيتم التعرف على هذه البيوع في النقاط التالية:

الفرع الأول: التمويل بصيغة المرابحة

من صيغ البيوع القائمة على المديونية ونعرفها كالآتي

أولا: تعريف المرابحة

لغة: المرابحة في اللغة مصدر من الربح وهي الزيادة (البعلي، صفحة 15)، قال الأزهري رحمه الله: ربح فلان وأربحته، وهذا بيع مربح إذا كان يربح فيه، والعرب تقول: ربحت تجارته إذا ربح صاحبها فيها. ويقال: أعطيته المال مرابحة على إن الربح بيني وبينه، والعرب تقول للرجل إذا دخل في التجارة بالرياح والسماح (ابن خلكان، 2011، صفحة 39).

اصطلاحا: هي بيع الشخص ما اشتراه بالثمن الذي اشتراه به من زيادة ربح معلوم، ويشترط لصحة المرابحة زيادة على شروط صحة البيع عموما (فخري، 1993، صفحة 37،36) :

ثانيا: تطبيق بيع المرابحة في المصارف الإسلامية

تبين من الواقع العملي أن هذا النوع من البيوع يطبق في المصارف الإسلامية ، و له شكلين:

1. بيع المرابحة العادية: هي التي تتكون من طرفين هما البائع و المشتري ، و يمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها ، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن و ربح يتفق عليه ، و تسمى كذلك بالمرابحة الفقهية ، و نظرا إلى أن هذه الصيغة لا تتناسب مع طبيعة نشاط البنك و التي تتمثل في بيع المرابحة للأمر بالشراء (المالقي، 2000، صفحة 440)؛
2. بيع المرابحة للأمر بالشراء (المرابحة المصرفية) : والفرق بينه وبين المرابحة أن بضاعة المرابحة مملوكة للبائع حال البيع.

وصور هذه المعاملة أن يطلب العميل من المصرف شراء سلعة بمواصفات محددة على أساس الوعد بشراء تلك السلعة الأزمة له فعلا مرابحة بالنسبة التي يتفق عليها ويدفع ثمنها بالتقسيط حسب إمكاناته على أن يدعم هذا الطلب بالمستندات اللازمة. وقد اعترض البعض على هذه المعاملة من باب أنها تدخل في بيع

مالا يملك أو بيع ما ليس عند البائع ويرون أن هذا البيع هو أسوء أنواع البيوع (الجبوري، 2016، صفحة 144).

ثالثا : شروط بيع المرابحة

ويشترط في المرابحة ما يشترط في البيع بصفة عامة، وان اختصت بشروط هي (الجبوري، 2016، صفحة 145) :

1. تحديد مواصفات السلعة وزنا أو عدا أو كيلا أو وصفا تحديدا نافيا للجهالة؛
2. أن يعلم المشتري الثاني بثمن السلعة الأول الذي اشتراها به البائع؛
3. أن يكون الربح معلوما لأنه بعض الثمن سواء كان مبلغا محددا أو نسبة من ثمن السلعة المعلوم
4. أن يكون العقد الأول صحيحا؛
5. إلا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا.

تعتبر هذه الصيغة التمويلية من أكثر صيغ التمويل استعمالا في المصارف الإسلامية لكونها تصلح للقيام بتمويل جزئي لأنشطة الزبائن سواء كانت تجارية، زراعية أو صناعية لغرض حصولهم على سلع منتجة أو مواد خام أو معدات و آلات ، أو بذار من داخل البلد أو خارجها عن طريق الاستيراد.

الفرع الثاني: التمويل بصيغة السلم

بيع السلم والاستصناع هو احد البيوع الإسلامية حيث يتم بواسطته تمويل أعمال الحرفيين وأصحاب الصناعات الإنتاجية الصغيرة عن طريق المصارف الإسلامية (شعبان، 2013، صفحة 82) أو الفروع الإسلامية، وسنتعرف على هذه الصيغ في النقاط التالية:

أولا: تعريف السلم

لغة: السلم (بالتحريك) السلف واسلم إليه شيء دفعه، وسمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس، وفي الشرع أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى اجل (قادري و جعيد، صفحة 19)

اصطلاحا: إن يبيع اجل بعاجل وهو نوع من البيوع تؤجل فيه السلع المباعة المحددة المواصفات ويجعل فيه بثمنها بغية تمويل البائع من قبل المشتري بأسعار تقل عن الأسعار المتوقعة وقت التسليم في العادة (جغوط و سماش، 2019، صفحة 61).

ثانيا: شروط السلم

اتفق الفقهاء على شروط عامة للسلم رغم بعض الاختلاف في تفاصيلها، وبصفة عامة فهي كما يلي (منصوري، 2017، صفحة 70،71):

- **الشروط المتعلقة بالأجل:**

1. تأجيل التسليم بالنسبة إلى المسلم فيه (السلعة أو البضاعة ذات المواصفات المعينة) لان هذا ما يميز السلم عن غيره من البيوع؛
2. إن يكون الأجل معلوما باتفاق المذاهب واختلف الفقهاء في حد الأجل فقال بعضهم ثلاثة أيام والبعض خمسة عشر يوما.

- **الشروط المتعلقة بالمسلم فيه:**

1. لا يصلح أن يكون المسلم فيه معينا بذاته بلا بصفاته أي ليس قيما إذ لو كان كذلك فلا داعي لبقائه دون تسلم لذلك لا يجوز السلم دون عقار؛
2. أن يكون المسلم فيه معلوما من حيث المقدار عددا أو كيلا أو وزنا ويجب إن يكون تقديره بمقياس متعارف عليه بين أهل البلد؛
3. يجوز إن يكون المسلم فيه منفعة عين كان يدفع رجل إلى أخر مبلغا من المال مقابل استخدام آلة لمدة من الزمن.

- **شروط رأس مال السلم (الثمن)** (ضحى و العبدلي، 2011، الصفحات 236-241):

1. الثمن في عقد البيع هو مبلغ من النقود يلتزم المشتري بأدائه في مقابل انتقال الحق في المبيع إليه ؛
2. الثمن في السلم يمكن إن يكون منفعة أو نقودا؛
3. الثمن يجب إن يكون معلوما ببيان الجنس والنوع والقدر والصفة إذا كان منفعة إما إذا كان الثمن نقودا فلا يحتاج إلى التصريح بالنوع؛
4. إن يكون رأس مال السلم مقبوضا في مجلس العقد.

تجدر الإشارة إلى أن بيع السلم هو عقد لازم لا يبطل ولا يفسخ إلا بالتقابل أو التراضي.

ثالثا: أطراف وأنواع التمويل بصيغة السلم

1: أطراف عملية التمويل بالسلم

1. البائع: وهو المسلم إليه يحصل عاجلا على ما يريده من مال مقابل التزامه بالبضاعة أجلا حيث سيستفاد من هذا التمويل في تغطية نشاطه الإنتاجي أو الصناعي؛
2. المشتري (المصرف): الممول يحصل على السلعة التي يريد المتاجرة بها في الوقت الذي يريده كما أن المصرف سيستفاد من رخص الثمن لهذه السلعة فيؤمن بذلك تذبذب الأسعار وتقلباتها.

إن بيع السلم هو عقد تمويل مرن يستخدم في مجال التمويل الزراعي والصناعي وكل الأنشطة الإنتاجية مما يمكن المصرف الإسلامي من التوظيف الأمثل لأموال المودعين ضمن استثمارات متنوعة(الشمري، 2008، صفحة 65).

الشكل رقم (01-06): آلية بيع السلم

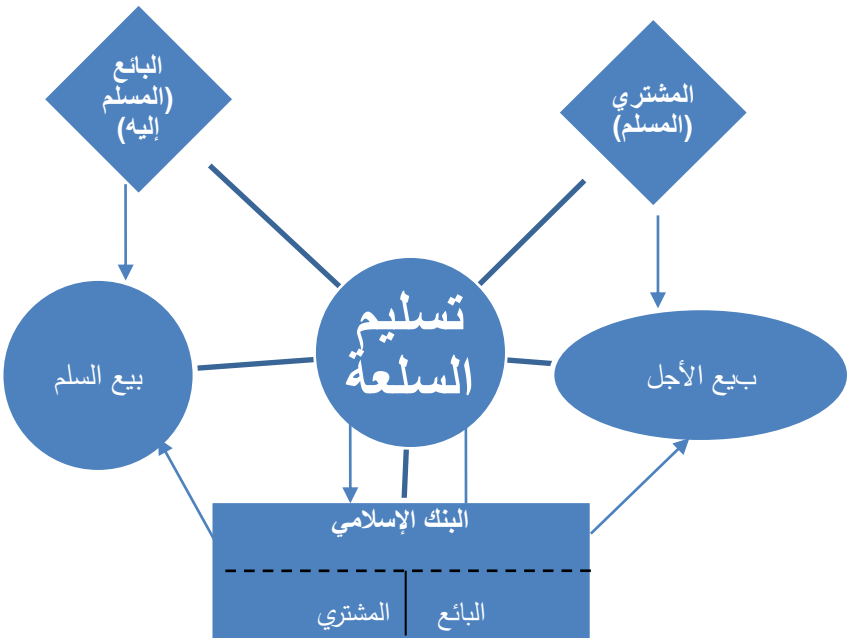

المصدر: (الشمري، 2008، صفحة 64)

يوضح الشكل آلية عمل صيغة السلم في عملية بيع وشراء السلعة فيقوم المسلم إليه وهو البائع بتسليم السلعة التي تحصل على ثمنها في زمن معجل أي قبل التسليم للمسلم وهو المشتري الذي يتحصل على السلعة في الزمن الأجل.

2: أنواع السلم

يوجد في البنوك الإسلامية نوعان من التمويل بالسلم (ابراهيم و قحف، 2000، الصفحات 179-180):

- **السلم العادي:** حيث يقوم البنك بتمويل عاجل وحصوله على سلعة في وقت اجل؛
- **السلم الموازي:** يقوم بموجبه البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعة مستحقة في نفس الأجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول إلى المشتري بشرط أن يكون الالتزام في عقدين منفصلين تمام الانفصال ، فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي أن لا يترتب عليه عجز البائع في العقد الثاني عند التسليم.

ويعتبر السلم أداة تمويل ذات كفاءة عائلة في الاقتصاد الإسلامي ، وفي نشاطات البنوك الإسلامية من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة ، كما أن التمويل بالسلم يدفع للإنتاج، حيث يجب أن يسدد مقابل رأس مال السلم سلعا، فانه إذا كان منتجا لهذه السلع فسوف يعمل كل ما في وسعه لإنتاج القدر اللازم للسداد بالإضافة إلى انه يساهم في ترشيد تكاليف الإنتاج، حيث أن الربح يحدد الفرق بين ثمن البيع والتكاليف .

وفي حالة البيع سلما فان ثمن البيع يكون محدد سلفا قبل الإنتاج، وبالتالي لكي يحقق المسلم إليه ربحا مناسبا فانه ليس أمامه بديل سوى ترشيد التكاليف، بما ينطوي عليه من حسن استخدام الموارد وتخفيض التكاليف (عمر، 2004، صفحة 73،74).

المطلب الثالث: التمويل بصيغ الاستصناع وصيغة الإجارة

من خلال هذا المطلب سنحاول التطرق لمختلف المفاهيم المرتبطة بالاستصناع والإجارة:

الفرع الأول: التمويل بصيغة الاستصناع

يعتبر الاستصناع من صيغ البيوع القائمة على المديونية

أولا : تعريف الاستصناع

لغة: أن كلمة استصناع تعني شراء ما يصنع وفقا للطلب، مصدر استصنع الشيء أي دعا إلى صنعه (سلمان، 2013، صفحة 4).

اصطلاحا: عقد من عقود البيع التي في الذمة ويشترط فيه العمل، فيكون بين صانع (بائع) ومستصنع (مشتري).يقوم بموجبه الصانع وبناءا على طلب المستصنع بصناعة سلعة موصوفة

المصنوع: يتكفل الصانع بالمواد اللازمة مع العمل وبتسليمها للمستصنع في موعد معين مقابل ثمن محدد يتفقان على طريقة سداده (عبد الله ع.، 2018، صفحة 14).

ثانيا: أركان وشروط الاستصناع

- **أركان الاستصناع:** هي (الشمري، 2008، صفحة 69):

1. المستصنع (المشتري)؛
2. الصانع (البائع): وينبغي أن تكون العين والعمل من الصانع حتى يصلح العقد كما لا يجب تعجيل رأس المال أو تحديد الأجل؛
3. الشيء المطلوب فهو المصنوع؛
4. والمقابل هو الثمن.

- **شروط الاستصناع:**

إن شروط جواز عقد الاستصناع طالما انه يعني عين موصوفة في الذمة فلا بد من وصفه وتحديده في النقاط التالية (مصطفى، 2012، صفحة 295):

1. تحديد طبيعة السلع المطلوب صنعها ونوعيتها وكميتها وأوصافها؛
2. تحديد وقت صنع السلع أي يحدد فيه الأجل ومكانه؛

3. النص على تأجيل الدفع أو التقسيط خلال فترة محددة وبمعنى أخر يجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن كله أو تقسيطه على إقساط معلومة لأجال محددة؛
4. يجوز إن يتضمن عقد الاستصناع شرطا جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه ما لم يكن هناك ظروف قاهرة؛
5. أن يكون الاستصناع في السلعة التي تم الاتفاق عليها في العقد؛
6. أن يكون محل العقد هو الشيء المستصنع، وليس عمل الصانع؛
7. أن تكون المواد المكونة للسلعة من قبل الصانع؛
8. تحديد الثمن جنسا وقدرا وصفة، والثمن يكون معجلا ومؤجلا.

ثالثا: أنواع و آلية عمل الاستصناع في المصارف الإسلامية

1. **أنواع التمويل بالاستصناع:** يمكن أن تتم طلبات التمويل بالاستصناع بالصيغتين التاليتين:
   - الاستصناع العادي: حيث يقوم البنك في هذه الحالة بصناعة السلعة محل العقد بنفسه
   - الاستصناع الموازي: لقد استخدمت البنوك الإسلامية الصيغة الجديدة لعقد الاستصناع وهي الاستصناع الموازي، يستند عقد الاستصناع الموازي على أساس انه لا يشترط في الاستصناع أن يكون العقد مع الصانع مباشرة (الاستصناع العادي) ، فيصبح شرعا أن يتعاقد الراغب في الاستصناع مع شخص من غير أهل الصنعة ، ثم يذهب هذا الملتزم للصنعة يبحث عن شخص يصنع له المطلوب فيأخذه ويسلمه للمستصنع (بن براهيم، 2016، صفحة 103).
2. **آلية العمل بصيغة الاستصناع**

وتكون في أن يتقدم الزبون بطلب خطي إلى المصرف يبين فيه رغبته الملحة والأكيدة بان بقوم المصرف باستصناع وتجهيز مصنوع له وفق عقد استصناع، فيقوم المصرف بدوره بتحليل ودراسة طلب الزبون ويقدم الزبون بعد ذلك ما يلزم من الضمانات حسب حجم التمويل وبقوم المصرف بطلب شيكات بالمبلغ الواجب السداد (بعد القسط المقدم) (الشمري، 2008، صفحة 70).

الفرع الثاني: التمويل بصيغة الإجارة

تستخدم البنوك الإسلامية الإجارة كأسلوب من أساليب عمليات التمويل الهامة التي تقدمها لعملائها ، فهي تقتني الممتلكات و الأصول من اجل وضعها تحت تصرفهم لاستيفاء منافعها بمقابل، ويكون محل هذه العمليات بيع المنفعة لا العين أو الأصل، وبذلك تختلف الإجارة عن البيع في كونها بيع لمنافع الأصول وليس للأصول ذاتها.

أولا: تعريف –شروط الإجارة

1: تعريف الإجارة

لغة: من الإجارة، يسمى مفعولها مأجور والأجير فيه مستأجر (المعموري، 2007، صفحة 5).

اصطلاحا: هي عقد منفعة مباحة معلومة لمدة معلومة، من عين معينة، أو موصوفة في الذمة أو عمل معلوم بعوض معلوم. (منصوري، 2017، صفحة 64).

2: شروط الإجارة: يشترط الفقهاء في الإجارة مكايلي:

- أن تكون المنفعة معلومة إما بالعرف أو الوصف؛
- أن تكون الأجرة معلومة للطرفين؛
- أن تكون المنفعة مباحة، فلا تصح الإجارة على السرقة أو الزنا...الخ.

ثانيا: أنواع الإجارة: هناك نوعان من الإجارة (مؤيد، 2019، الصفحات 142-143)

الإجارة التشغيلية: وهي عقد الإجارة التي لا يسبقها وعد بالتمليك. فيها يقوم المصرف بإيجار المصروف بإيجار الموجودات إلى الطرف الأخر (المستثمر) لينتفع بها ويحصل المصرف على دفعات شهرية أو فصلية أو سنوية حسب الاتفاق ولكن تبقى ملكيتها عائدة إلى المصرف ليستثمرها مرة أخرى؛

الإجارة المنتهية بالتمليك (التأجير المنتهي بالاقتناء) : وفيها يقوم المصرف الإسلامي بإيجار الموجود إلى المستثمر ويستلم المصرف الدفعات حسب المتفق عليه ويحتفظ المصرف الإسلامي بملكيتها ولكن عند القسط الاخير يتم تحويل الملكية إلى المستأجر ليتملكها ويطلق عليها الإجارة

المنتهية بالتمليك، حيث يحدد مبلغ كل قسط من أقساط الأجرة ونق الملكية إلى المستأجر في نهاية المدة بواسطة هبتها إليه تنفيذا لوعد سابق بذلك بين المالك والمستأجر.

الشكل رقم (01-07): آلية الإجارة

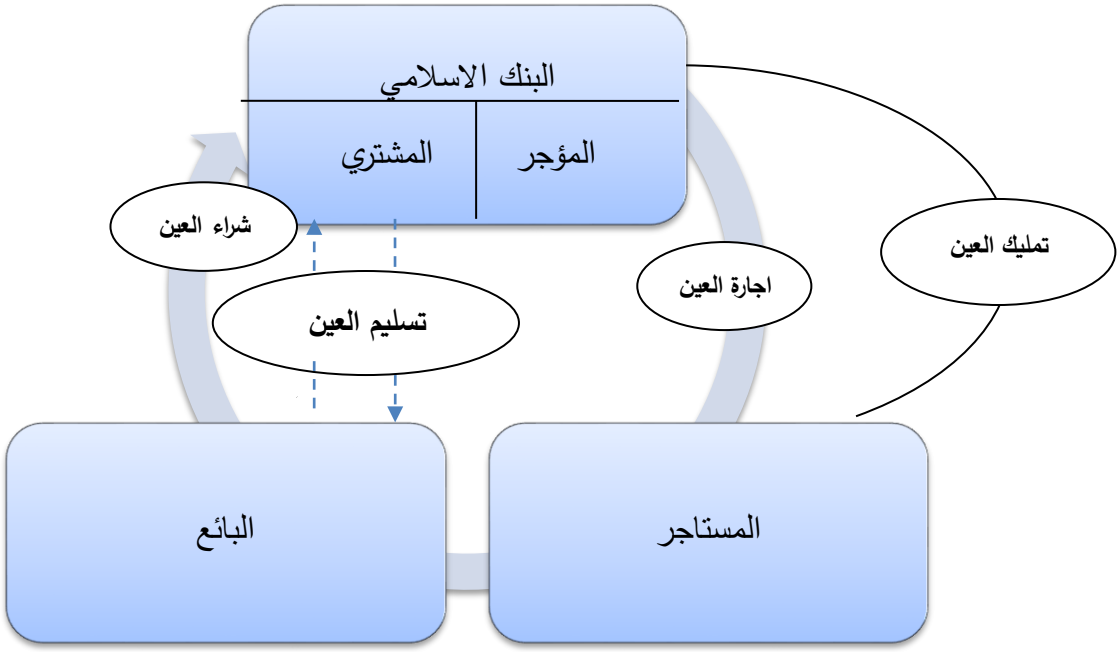

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق

يوضح الشكل رقم (01-07) آلية عمل صيغة الإجارة بين البنك المؤجر والزبون المستأجر.

شكل رقم (01-08): صيغ التمويل بالهامش المعلوم في المصارف الإسلامية

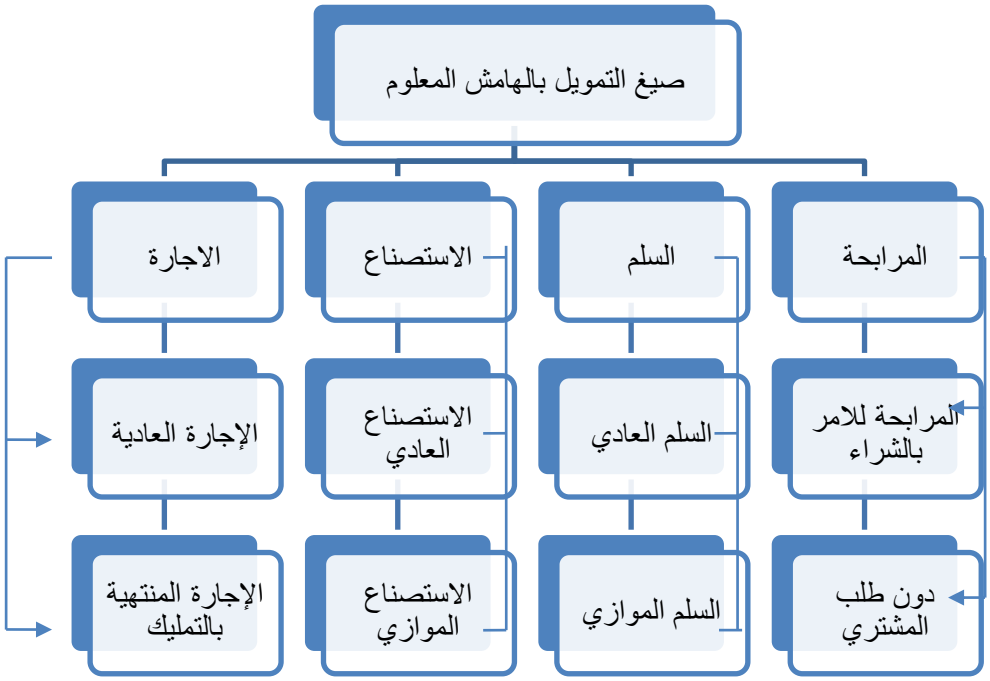

المصدر: (بورقبة، 2010، صفحة 27)

يوضح الشكل رقم (01-08) الصيغ التي تدخل ضمن التمويل بالهامش المعلوم في المصارف الإسلامية.

الفرع الثالث: الودائع في حسابات الاستثمار واليات تمويل إسلامية أخرى

سنتعرف من خلال الفرع على الودائع في حساب الاستثمار و القرض الحسن وأيضا البيع الأجل.

أولا: مفهوم الودائع في حساب الاستثمار

يعتبر هذا الحساب المورد الأساسي لنوافذ العمليات البنكية الإسلامية داخل البنوك التقليدية في تمويل نشاطها المصرفي كما هو موضح في الشكل رقم (01-09)، ويفتح لأصحاب الفوائض المالية، وحساب الاستثمار لنوافذ العمليات البنكية الإسلامية يقابله حساب الودائع المصرفية ذات اجل في المصارف التقليدية الذي تتولد عنه فوائد مصرفية بعد مدة الانتظار.

الشكل رقم (01-09): المورد الأساسي لنوافذ العمليات البنكية الإسلامية

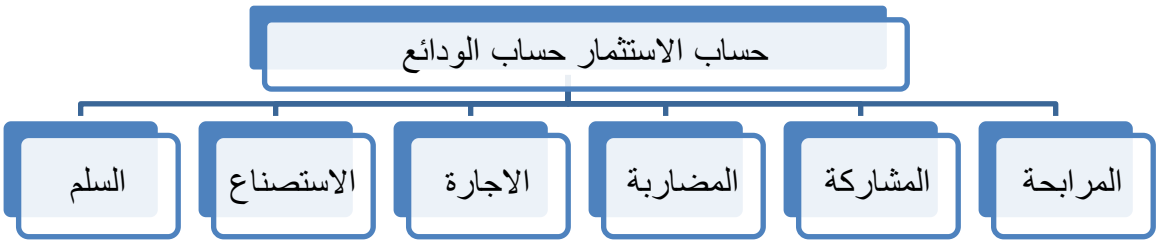

المصدر: (بحيح، 2020، صفحة 350)

وبهذا الشكل من الودائع المصرفية تقبل نوافذ العمليات البنكية الإسلامية الودائع النقدية إلى غاية الاستثمار المخصص في مشروع أو غرض محدد، ويوقع البنك التقليدي نيابة عن النافذة الإسلامية التابعة له عقدا للمضاربة المقيدة بحيث تكون النافذة الإسلامية هي المضارب، والمودعون للأموال في حساب الاستثمار المخصص لهم أرباب المال وتقوم النافذة بتشغيل هذه الودائع الاستثمارية حسب الاتفاق، وعلى ضمانة أصحابها الذين يتحملون مخاطر الاستثمار التي تواجه المشروع، وفي حالة تحقيق ربح فانه يوزع بين أصحاب حساب الاستثمار والنافذة المصرفية الإسلامية .

الشكل رقم(01-10): توزيع الأرباح في حسابات ودائع الاستثمار

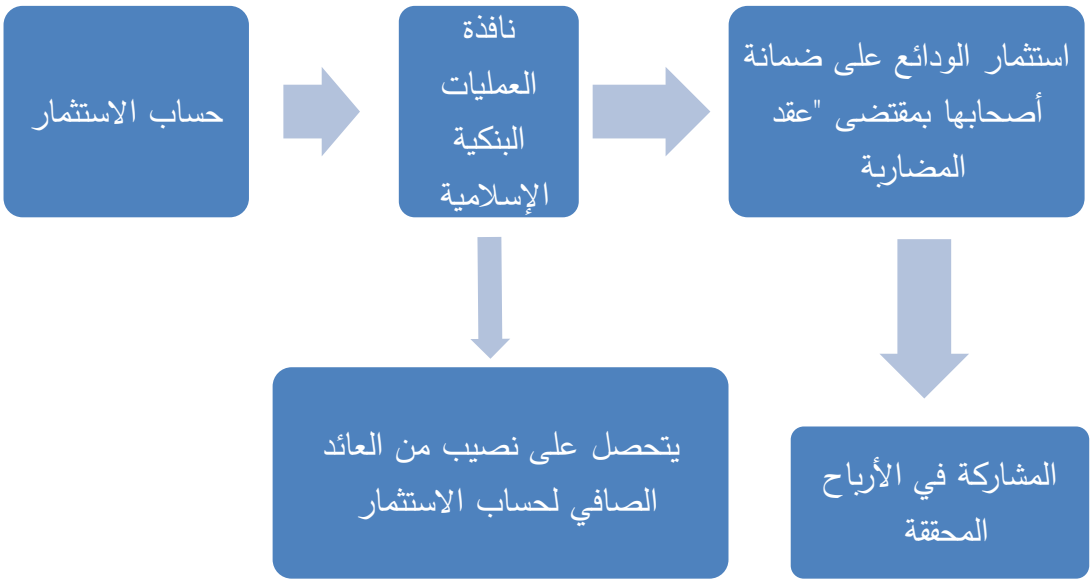

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (بحيح، 2020، صفحة 350)

تجدر الإشارة إلى أن حساب الاستثمار عكس حساب الودائع المصرفية التقليدية كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (01-01): الفرق بين حساب الاستثمار وحساب الودائع المصرفية التقليدية

	حساب الاستثمار المخصص	حساب الودائع المصرفية التقليدية
طبيعتها	تنشا وفق عقد متفق عليه مسبقا	تنشا وفق عقد مالي الهدف منه تحصيل فوائد بنكية
العقد	تنشا بين الوديعة المخصصة ونافذة العمليات البنكية الإسلامية	بين العميل والبنك التقليدي بدون هدف مخصص
نسبة حصص الأرباح	يتفق عليها عند فتح الحساب المخصص	حسب نسبة معدل الفائدة المعمول بها
الأخطار	صاحب الوديعة يتحمل النتائج السلبية	صاحب الوديعة لا يتحمل النتائج السلبية
الأهداف الاقتصادية	تجاري-استثماري-إنتاجي	غير معروف

المصدر: (بحيح، 2020، صفحة 350،351)

ثانيا: القرض الحسن

لغة: القطع، قرضَتُ الشيء أَقرِضُهُ بالكسر قَرضاً: قطعتهُ ، والقرضُ : ما تعطيه من المال لتُقضاهُ واستقرضت من فلان ، أي طلبت منه القرضَ فأقرَضني . واقترضت منه : أي أخذت منه القَرضَ . والقرضُ أيضاً : ما سلّفتُ من إحسان ومن إساءة و هو على التشبيه، وروي عن أبي الدرداء أنه قال :إن قارضْت الناس قارضُوك وان تركتهم لم يتركوك.

الحسن: لغة: حَسُن، حسناً كان جميلاً فهو حسن، أحسن فعل الحسن ضد الإساءة وهو ضد القبح ونقيضه.

القرض الحسن اصطلاحا: ما تعطيه غيرك من مال على أن يرده إليك (اردنية، 2010، صفحة 8،9).

ثالثا: البيع الأجل

البيع: **لغة:** ضد الشراء، والبيع : الشراء أيضا ، وهو من الأضداد. و بعت الشيء شريته ، أبيعه بيعا مبيعا وهو شاذ وقياسه مباعا.

اصطلاحا: تقاربت تعاريف الفقهاء في البيع :

1. فعرفه الحنفية بأنه: مبادلة مال بمال؛
2. وعرفه المالكية بأنه: عقد معاوضة على غير منافع؛
3. وعرفه الشافعية بأنه:مبادلة مال بمال أو نحوه تمليكًا؛
4. وعرفه الحنابلة بأنه: مبادلة مال بمال ولو في الذمة أو منفعة مباحة كممر بمثل أحدهما على التأبيد غير ربا وقرض.

وهذه التعريفات متقاربة في المعنى إلا أن أدقها التعريف الأخير، وهو تعريف الحنابلة (ونيس، بدون سنة نشر، صفحة 05).

التأجيل: لغة: التأجيل : تحديد الأجل ، و أجل الشيء يؤجل ، فهو آجل و أجيل : تأخر، وهو نقيض العاجل (ونيس، بدون سنة نشر، صفحة 04،05).

ومنه يعرف البيع إلى أجل فهو ما يشترط فيه تأجيل الثمن ، وعكسه منجز الثمن ، وهو البيع الذي ينقد فيه الثمن ، ويسمى أيضا البيع بالنقد. (ابو فارس، 2009، صفحة 06).

المبحث الثالث: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر و العالم

تشهد الجزائر تجارب في مجال العمل المصرفي الإسلامي تتمثل في بنك البركة الإسلامي ومصرف السلام، وفي إطار ممارسة البنك المركزي لبعض وظائفه تخضع المصارف الإسلامية للقوانين المنظمة لعمل البنوك التقليدية، حيث يمارس البنك المركزي مختلف عملياته في قانون موحد يطبق على جميع المصارف بدون إعفاء لنشاط المصارف الإسلامية ، يخص كيفية تنظيم أعمالها والرقابة عليها إلا في حدود ضيقة واستثنائية، مما يشكل عائقا كبيرا أمام هذه المصارف لممارسة نشاطاتها بشكل سليم بعيدا عن شبهة الربا المحرم شرعا أخذا وعطاء.

المطلب الأول: بوادر نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر

سنستعرض فكرة عامة عن واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر و أهم المصارف الإسلامية العاملة بها لتحديد حصة الجزائر من خدمات و أصول الصناعة المالية الإسلامية على المستوى المحلي و العالمي.

الفرع الأول: نظرة تاريخية عن الصيرفة الإسلامية في الجزائر

كشفت دراسة عن مقالة يرجع تاريخها إلى عام 1928/1347 تدعو إلى إنشاء مصرف إسلامي يعمل في الجزائر وفق قواعد الفقه الإسلامي ويكون المصرف الإسلامي تحت تسمية (البنك الإسلامي الجزائري) بعد أن تم إعداد قانونه الأساسي وجمع رأس ماله الاسمي من قبل رجال أعمال مدينة الجزائر لكن السلطات الفرنسية تصدت لهذا المشروع وقامت بإيقافه (بالعباس، 2013، صفحة 01)، ومن هنا نجد أن فكرة إدخال المصرفية الإسلامية داخل النظام الاقتصادي الجزائري لم تكن بالشيء الجديد، الأمر الذي سيمكنها من الاستفادة من ما تتيحه الصيرفة الإسلامية من تنمية اقتصادية واجتماعية كما أن الجزائر في مرحلة هي في حاجة إلى كل ما يدعم هذه التنمية، واستندت الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى عمل مصارف وفروع مؤسسات مالية إسلامية عربية ونوافذ لمصارف محلية .

الفرع الثاني: المصارف والفروع الإسلامية في الجزائر

- بنك البركة الجزائري الذي تأسس في 1990 ويعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر؛
- بنك السلام الذي دخل السوق المصرفية الجزائرية عام 2008؛

- المؤسسة العربية المصرفية التي تأسست عام 1998 حيث تقدم خدمات مصرفية إسلامية عن طريق فرع يطلق عليه اسم بنك ABC الإسلامي بهدف طمأنة العملاء بمصداقية المنتجات والخدمات فرع إسلامي لبنك الخليج؛
- كما سمحت الحكومة لثلاثة بنوك عمومية بفتح شبابيك (نوافذ) إسلامية ابتداء من نوفمبر 2017 هي بنك القرض الشعبي الوطني ، وبنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ، وبنك التنمية المحلية (كحال، 2017)؛
- في أكتوبر 2018 منح البنك المركزي الجزائري الضوء الأخضر للبنوك العاملة في النظام المصرفي الجزائري بممارسة العمل وفق ثمانية أنواع من المعاملات الإسلامية (الطالب، 2018).

المطلب الثاني: لمحة عن مصرف البركة، مصرف السلام الإسلامي ومصرف الخليج–الجزائر

الصيرفة الإسلامية في الجزائر كانت مقتصرة على خدمات كل من:

الفرع الأول: مصرف البركة– الجزائري

مصرف البركة الذي يعتبر أول مصرف برأس مال مختلط أنشا في 20 ماي 1991 بالجزائر وهو إحدى الوحدات التابعة لمجموعة البركة المصرفية السعودية ، ويمتلك البركة في الجزائر 30 فرعا منتشرا على مستوى التراب الوطني نهاية 2015 ، وقد انشأ برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري يشترك فيه كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 59.5 % وحصة البركة القابضة 40.1% (حيدر، 2015) تم زيادته إلى 25 مليار دينار في 2006، ثم إلى 10 مليار دينار سنة 2009 ليصل إلى 15 مليار دينار سنة 2017 ، حظي بالريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري في سنة 2016 وصنف في سنة 2018 كأحسن مصرف في الجزائر.

الشكل رقم (11-01):حصة بنك البركة في السوق المصرفي الكلي سنة 2017

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (بنك البركة، 2018)

حقق إجمالي التمويلات لبنك البركة سنة 2017 بلغ 139.677 مليون دينار بالمقارنة ب 110.711 مليون دينار في 2016 و96.453 مليون دينار في 2015 وهو مؤشر جيد ، ويعمل البنك حاليا على وضع إستراتيجية يهدف من ورائها إلى تعزيز حقوق الملكية للبنك ، تحسين الحصص السوقية ومواصلة تطوير التكنولوجيا المعلوماتية والتحول الرقمي، ويعمل البنك على تطوير منتجاته حيث طرح مجموعة من المنتجات الجديدة في 2019، وهي:

- تمويل العقارات في إطار البرنامج الحكومي الخاص بالسكن العمومي الترقوي الموجه للطبقة الاجتماعية المتوسطة LPP؛
- التحول الرقمي؛
- بطاقة فيزا Gold, Platinium and Prepaid؛
- بطاقة الشركات Corporate؛
- تطوير الدفع عن طريق الانترنيت (الإمضاء على اتفاقية مع كبار المتعاملين بالفوترة Webmarchand)؛
- وضع منظومة جديدة SMS-BANKING التي تسمح للعملاء بالتواصل مع البنك عن طريق الرسائل القصيرة؛

- إمداد التجار بأجهزة الدفع الالكتروني TPE؛
- إطلاق الخدمة البنكية عن طريق الهاتف النقال (بنك البركة، 2018).

الفرع الثاني: مصرف السلام – الجزائري

مصرف السلام الذي انطلق نشاطه بداية من 20 أكتوبر 2008 كثمرة للتعاون الإماراتي الجزائري، بلغ رأس مال مصرف السلام الاسمي 7.2 مليار دينار عند افتتاحه ثن تم رفعه سنة 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري (بنك السلام، 2015)، ومع احتساب الأرباح المتراكمة يصل إلى 16 مليار دينار جزائري ، تكونت شبكته سنة 2017 من 07 فروع ، ويعتبر من بين المكاسب المهمة التي تعزز بها السوق الجزائري. يقدم مصرف السلام إلى جانب الخدمات المصرفية التقليدية والحديثة عقود المعوضات (السلم، البيع بالتقسيط، البيع الأجل، المرابحة للأمر بالشراء، الاستصناع، الإجارة المنتهية بالتمليك وعقود المشاركات كالمضاربة والمزارعة والمشاركة...) (بوعيطة، 2018، صفحة 250).

عرفت التمويلات خلال 2017 نموا معتبرا قدر ب 55% بمقارنة نشاط سنة 2016، حيث قدرت قيمة التمويلات الممنوحة للمؤسسات بحوالي 42 مليار دينار جزائري وقد عرف نشاط الاعتماد الايجاري خلال سنة 2017 تطورا مهما فقد ارتفعت التمويلات الممنوحة في هذا الإطار مسجلة بذلك نسبة نمو تفوق نسبة 204 % كما حقق تمويل الأفراد "التمويل الاستهلاكي" طفرة نوعية في نشاط المصرف لسنة 2017 ابتداء من شهر سبتمبر مع تزايد وتيرة تركيب السيارات حيث بلغت قيمة التمويلات الممنوحة 5 مليار دينار جزائري قسمت بين تمويل السيارات بقيمة 3.5 مليار دينار جزائري (2.161 ملف) والتمويل العقاري "دار السلام" بقيمة 1.5 مليار دينار جزائري ، كما تم التعاقد مع 24 مؤسسة لغرض استفادة موظفيها من خدمات المصرف الموجهة للأفراد ، كما تم توقيع اتفاقيتين من شركتي تامين بغرض تقديم منتجات متكاملة للمتعاملين وتم أيضا توقيع أربع اتفاقيات مع الموزعين المحليين للسيارات المركبة محليا، وعليه فقد حقق المصرف عموما التوازنات المستهدفة في معيار صافي التمويلات /موارد العملاء حيث بلغ نسبة 69 %(مقابل 90 % لسنة 2016).

ووفق العدد الخاص بسنة 2018 من مجلة The banker فقد استطاعت العشرات من المصارف الإسلامية بالكامل أو ذات النوافذ الإسلامية سواء كانت عربية أو أجنبية تصدر قائمة الأكثر عشر بنوك نموا في العالم .

الجدول رقم(01-02): المصارف الإسلامية الأسرع نموا في العالم لعام 2018

المرتبة	اسم المصرف	البلد	الأصول المتوافقة مع الشريعةالإسلامية (مليون دولار)	نسبةالنمو (%)
01	Ziraat Kailim Banksi	تركيا	3776.18	80.29
02	السلام بنك –الجزائر-	الجزائر	747.06	6152
03	Gharzolhasnech Mehr Iran Bank	إيران	3878.08	61.63
04	Export Devlopment Bank of Iran	إيران	6855.93	60.05
05	وربة بنك	الكويت	5868.81	57.33
06	Union Bank Limited	بنغلادش	1641.65	56.91
07	Tourism Bank	إيران	6312.99	52.03
08	بنك الخرطوم	السودان	2723.42	50.93
09	بنك العز الإسلامي	سلطنة عمان	1479.73	49.08
10	بنك سوريا الدولي الإسلامي	سوريا	608.88	43.61

Source : (The Banker, 2018)

احتل مصرف السلام الجزائري المركز الثاني في هذا التصنيف، حيث نمت أصوله المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بنسبة 61.5% لتبلغ 747 مليون دولار للعام 2018، يأتي ذلك في الوقت الذي تسعى فيه السلطات الجزائرية جاهدة إلى تطوير سوق التمويل الإسلامي في البلاد، في الوقت الذي يتعرض فيه الاقتصاد إلى لعدة ضغوطات والمتمثلة بالخصوص انخفاض عائدات الطاقة ، وعلى ذلك تسعى الحكومة

الجزائرية جاهدة لاسترجاع الأموال المتسربة إلى الاقتصاد غير الرسمي وكذا اجتذاب مصادر جديدة للتمويل من خلال القنوات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

الفرع الثالث: مصرف الخليج–الجزائر

إلى جانب تأسيس بنك البركة الجزائري و مصرف السلام – الجزائر كبنكين خاصين يقدمان الأعمال المتوافقة والشريعة الإسلامية بشكل كامل ، انشأ بنك الخليج –الجزائر وهو بنك تجاري يقدم خدمات مصرفية تقليدية إلى جانب الإسلامية غير نافذة للمعاملات الإسلامية يسعى من خلالها إلى تقديم منتجات إسلامية، وهو بنك تجري تابع لشركة مشاريع الكويت القابضة KIPCO أسس له فرع في الجزائر AGB (Gulf Bank Alegria) في مارس 2005 برأس مال مدفوع قدره 10.000.000.000 دج، انطلق بفرع وحيد في الجزائر العاصمة إلى غاية 2008 أين تم توسيع شبكة فروعه وفي الأصل هو بنك تجاري يقدم خدمات مصرفية تقليدية إلى جانب خدمات مصرفية تمويلية تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ، يساهم في بنك الخليج–الجزائر ثلاثة أعضاء هم:

- بنك برقان Burgan Bank : وهو فرع من مجموعة KIPCO وهو بنك تجاري كويتي تأسس عام 1977؛
- بنك تونس العالمي تأسس عام 1982 كأول بنك خاص في الخارج ، ويمتلك نسبة 30% في بنك الخليج–الجزائر؛
- البنك الأردني الكويتي تأسس عام 1976 وبلغت نسبة مشاركته في بنك الخليج–الجزائر 10 %

وتتمثل المنتجات الإسلامية التي يقدمها بنك الخليج–الجزائر إلى جانب المنتجات والخدمات المصرفية التقليدية في :

- التمويل الاستهلاكي الإسلامي بصيغة المرابحة للأمر بالشراء والتي تخص شراء السيارات والمعدات للأفراد حيث تصل نسبة التمويل إلى 80 % من قيمة السيارة ولمدة تتراوح بين 30–60 شهرا،
- بالإضافة إلى تمويل برولاين الإسلامي Proline Formule Islamic الذي يقوم على تمويل قروض الاستغلال والاستثمار للمهنيين بعدة صيغ إسلامية، وتتمثل الصيغ التمويلية التي يقدمها بنك الخليج ضمن برنامج برولاين في الأشكال التالية (بنك الخليج–الجزائر):

1. تمويل الاستغلال بصيغة السلم (برولاين السلم): يقوم بنك الخليج بتمويل احتياجات رأس المال العامل الخاص وفق الامتيازات التالية :
   - تمويل يصل إلى 5000.000 دج؛
   - نسبة التمويل تصل إلى 70 % من قيمة الفاتورة المقدمة ؛
   - السداد يكون كل 90 يوما.
2. تمويل الاستغلال بصيغة المرابحة (برولاين المرابحة) يقوم بنك الخليج بتمويل شراء المعدات والآلات من خلال:
   - تمويل يصل إلى 20.000.000 دج؛
   - نسبة التمويل تصل إلى 80 % من قيمة الفاتورة المقدمة؛
   - مدة التمويل تصل إلى 5 سنوات؛
   - السداد بشكل شهري.
3. تمويل الاستغلال عن طريق سندات الصندوق Bon de caisse : وهي سندات متوافقة مع الشريعة الإسلامية يقوم بنك الخليج بإصدارها ضمن تشكيلة منتجاته المصرفية قصد تمويل عمليات الاستغلال وفق صيغتي السلم والمرابحة لأجال قصيرة المدى ؛
4. تمويل الاستثمار لأجال: ويتم ذلك عن طريق حساب الاستثمار المخصص لتمويل عمليات الاستثمار لأجال متوسطة وطويلة والمشاركة في الأرباح والخسائر.

ولتشخيص معالم الصيرفة الإسلامية فقد أجريت دراسة ميدانية في كل من بنك السلام وبنك البركة الجزائري باعتبارهما المصرفين الإسلاميين الوحيدين في الجزائر (زيرق و علالي، 2019، صفحة 10)

- وفق الفرضية الأولى والمتعلقة بالصيغ التمويلية المطبقة في البنوك الإسلامية الجزائرية كالآتي:

1. صيغ العائد الثابت: المرابحة ، السلم ، الاستصناع ، والإجارة؛
2. صيغ المشاركة في الربح والخسارة: المضاربة، المشاركة؛
3. صيغة القرض الحسن.

غير أن كلا البنكين لا يطبقان صيغة المزارعة والمساقات باعتبار القطاع الفلاحي في الجزائر يحظى بهيئات تمويلية مخصصة.

تجدر الإشارة إلى أن بنك البركة الجزائري استحدث صيغة تمويلية حديثة تعرف بالمساومة وهي عبارة عن حالة خاصة من عملية التمويل بالمرابحة يكون فيها كل من سعر الشراء والهامش غير معلومين وتستعمل المساومة بشكل اكبر في تعاملات التجارة الخارجية (الواردات) أين يكون السعر معلوما في الخارج ومجهولا عند التحويل إلى العملة الوطنية نتيجة لتغيرات أسعار الصرف.

الجدول رقم (01-03): درجة استخدام صيغ التمويل في المصارف الإسلامية الجزائرية

الصيغ التمويلية		الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
صيغ العائد الثابت	المرابحة	4.50	0.707	مرتفع جدا
	السلم	3.50	0.707	مرتفع
	الاستصناع	2.50	0.707	ضعيف
	الإجارة	4.00	1.414	مرتفع
	المجموع	3.63	0.177	مرتفع
صيغ المشاركة في الربح والخسارة	المضاربة	3.50	2.121	مرتفع
	المشاركة	1.00	0.000	ضعيف جدا
	المجموع	2.25	1.061	ضعيف
صيغة القرض الحسن		1.00	0.000	ضعيف جدا

المصدر: (زيرق و علالي، 2019، صفحة 11)

لقد وضحت دراسة الباحثين أن أكثر الصيغ التمويلية استخداما في المصارف الإسلامية الجزائرية هي صيغ العائد الثابت وفي مقدمتها صيغة المرابحة التي تستخدم بشكل مرتفع مقارنة بصيغة القرض الحسن وصيغ المشاركة في الربح والخسارة التي يعد استخدامها ضعيفا جدا .

الجدول رقم (01-04): الإقبال على التمويل الإسلامي في الجزائر

	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
الإقبال على طلب التمويل الإسلامي في الجزائر	4.50	0.707	مرتفع جدا

المصدر: (زيرق و علالي، 2019، صفحة 13)

يتضح من خلال الجدول أن مستوى الإقبال على طلب التمويل الإسلامي في الجزائر مرتفع جدا مما يعني اهتمام الجزائريين بهذا النمط التمويلي الذي يعزز من خلفيتهم الدينية من جهة ، ومن جهة أخرى يعكس بدائية سوق التمويل الإسلامي في الجزائر، مما يجعله أكثر قدرة على استيعاب المتعاملين وتحقيق أرباح معتبرة وعدم انحصارها بين متعاملين اثنين فقط كما هو الوضع الحالي.

المطلب الثالث: تطور المصرفية الإسلامية عالميا وعربيا

اظهر التقرير السنوي حول استقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا تطورات المصرفية الإسلامية على المستويين العربي و العالمي، إلا أن مؤشراتها حسب الخبراء لا تزال تمثل نسبة متواضعة من نشاط السوق المالية والمصرفية الإسلامية، ومن خلال هذا المطلب سنحاول عرض أهم المستجدات التي طرأت على الصناعة المالية الإسلامية في العالم من خلال هذا التقرير (ifsb، 2020).

الفرع الأول: نظرة تاريخية حول جهود تطبيق الصيرفة الإسلامية على المستوى العالمي

حظيت الصيرفة الإسلامية قبولا عالميا و هو ما أدى إلى الانتشار الواسع للبنوك الإسلامية عبر العالم و نموا كبيرا في أصولها.

1. في عام 1971 أنشئ "بنك ناصر الاجتماعي" في مصر و كان أول بنك ينص في قانون إنشائه على أن البنك لا يتعامل بالربا أخذا و عطاء؛
2. في عام 1974 تم التوقيع على اتفاقية تأسيس "البنك الإسلامي للتنمية" في جدة كبنك حكومات في ضوء الدراسة التي قدمت لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وبدا العمل في عام 1975؛

3. في عام 1975 تم إنشاء "بنك دبي الإسلامي" في دولة الإمارات العربية المتحدة، ثم بنوك فيصل الإسلامية التابعة لدار المال الإسلامي ، و مجموعة بنوك دلة البركة؛

4. وقد زاد عدد المؤسسات المالية الإسلامية ليصل إلى أكثر من 700 مؤسسة تعمل فيما يزيد على 60 دولة حول العالم ، 250 مؤسسة منها في دول الخليج العربي و100 في الدول العربية الأخرى والباقية في دول العالم الأخرى حسب التقارير الصادرة عام 2014/2013.

الفرع الثاني: توزيعات صناعة الخدمات المالية الإسلامية حول العالم خلال الفترة (2017-2019)

أولا: التوزيع القطاعي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية

يضم التوزيع القطاعي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية أربع قطاعات مالية (قطاع الصيرفة الإسلامية، قطاع الصكوك، صناديق الاستثمار الإسلامية وقطاع التامين التكافلي)، فقد بلغت حصة التكافل العالمية تقلصت بنسبة 1.1% حيث سجلت في 2017 معدل نمو 4.3% بقيمة 26.23 مليار دولار أمريكي وتراجعت النسبة إلى 3.2% في نهاية 2018 بقيمة 27.07 مليار دولار أمريكي (انظر الشكل رقم11).

أن الأصول العالمية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية (أي قطاع الصيرفة الإسلامية) حققت سنة 2019 أعلى معدل نمو قدر ب12.7% و قيمة أصول إسلامية 1.765.8 تريليون دولار أمريكي في الربع الثالث من نفس السنة وذلك بالمقارنة مع سنة 2018 التي سجلت نموا قدره 0.9 % وقيمة أصول 1.571.3 تريليون دولار أمريكي في الربع الثاني من نفس السنة، على الرغم من تحسن النمو المكون من رقمين، إلا أن حصة الخدمات المصرفية الإسلامية في IFSI العالمية انخفضت للسنة الثالثة على التوالي منذ 2016.

أما بالنسبة للصكوك الإسلامية فقد انخفضت حصتها من إجمالي الصناعة من 24.2 % سنة 2018 إلى 22.3 % سنة 2019 إلا انه يمثل الآن 26.5 % من حصة IFSI العالمية فقد سجلت حصص متزايدة على حساب قطاع المصرفية الإسلامية على مدى السنوات الثلاث الماضية من 2016 إلى 2019 (ifsb، 2020، صفحة 16).

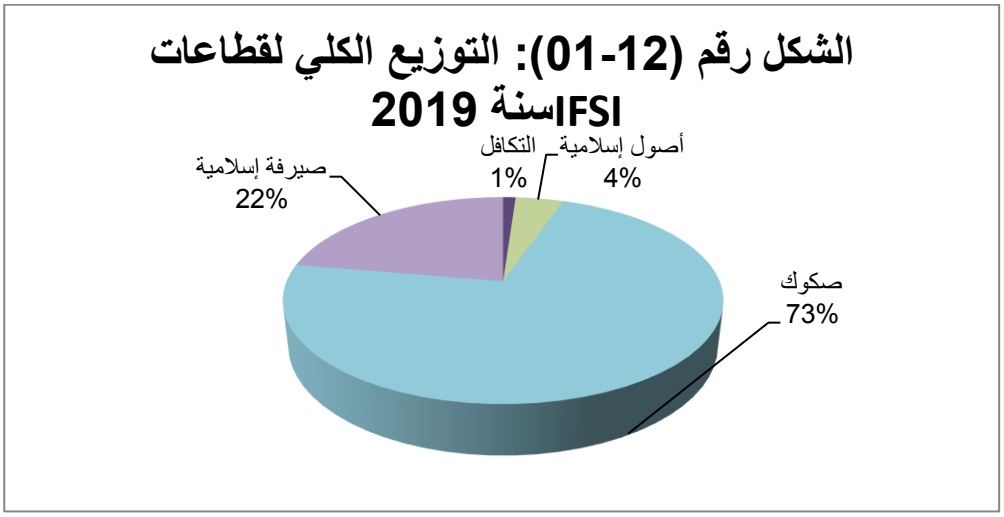

Source: (ifsb, 2020, p. 13)

ثانيا: التوزيع الجغرافي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية :

ولتوضيح التوزيع الجغرافي نستعين بالشكل رقم(01-13)

الشكل رقم(01-13) التوزيع الجغرافي للخدمات المالية الإسلامية

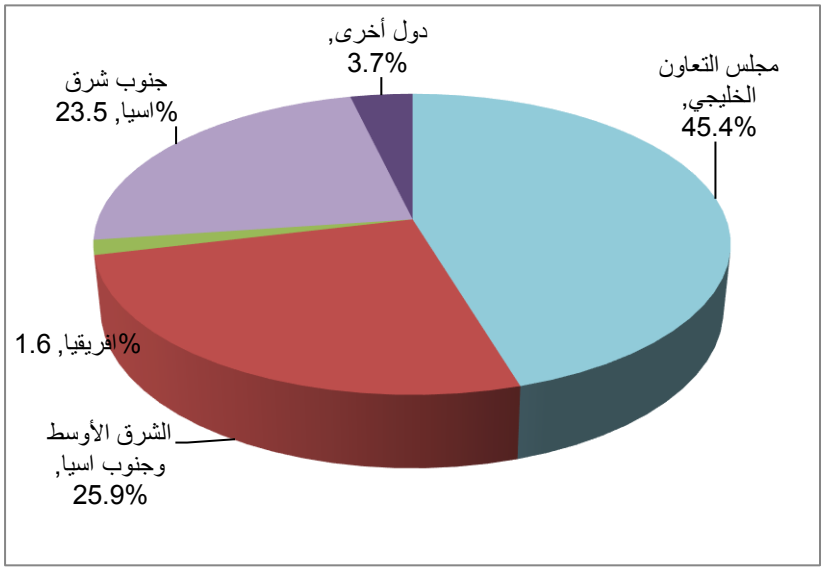

IFSB Secretariat Workings (ifsb, 2020, p. 14):Source

إقليميا حافظت دول مجلس التعاون الخليجي على مكانتها كأكبر موطن لأصول التمويل الإسلامي حيث سجلت سنة 2019 زيادة متواضعة في الأصول المصرفية الإسلامية العالمية 45.4 % تليها منطقة MESA بنسبة 25.9 % من إجمالي أصول IFSI وبينما سجلت منطقة جنوب شرق آسيا بنسبة 23.5 %

أما إفريقيا فتحتل المرتبة الأقل بحصة 1.6 % من أصول IFSI العالمية و 3.7 % من إجمالي الأصول تعود إلى مناطق أخرى (ifsb، 2020، صفحة 20).

وقد حددت السلطات المختصة في أصول الخدمات المصرفية الإسلامية نسب الدول البارزة في الصيرفة الإسلامية خلال سنة 2019 مقابل 2018 كالتالي:

الجدول رقم(01-05): نسب صناعة الخدمات المالية الإسلامية في الدول البارزة خلال السنتين (2018-2019)

Ifsi 2019	الدولة	Ifsi 2018
% 28.6	إيران	% 32.1
% 24.9	السعودية	% 25.1
% 11.1	ماليزيا	% 10.8
% 6.3	الكويت	% 6.3
% 8.7	الإمارات	% 9.8

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (ifsb، 2019، صفحة 12) و(ifsb، 2020، صفحة 15)

هذه الدول الموضحة في الجدول مصنفة ضمن الخمس الأوائل في أصول صناعة الخدمات المالية الإسلامية، أما بالنسبة إلى الدول الأخرى والمصنفة ضمن العشر الأوائل في ifsi وهي تركيا، قطر، بنغلادش، اندونيسيا والبحرين .

الشكل رقم(14-01): حصة الأصول المصرفية الإسلامية الاجمالية لسنة 2019(%)

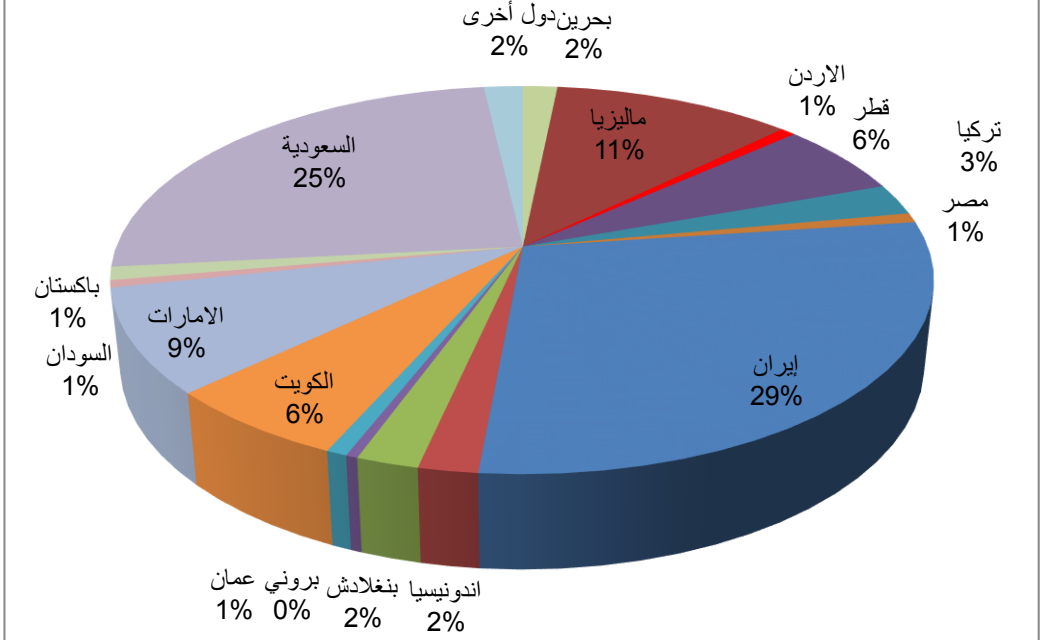

(ifsb, 2020, p. 15) :Source

بالنظر إلى استمرار انتشار الجانب السلبي المحتمل المخاطر فضلا عن التطورات الناشئة مثل قضية COVID-19 فان توقعات النمو العالمي لعام 2020 ستكون سلبية وغير متفائلة مع توقع انخفاض في معدلات النمو لتأثر الاقتصاد العالمي على الصعيدين المحلي والتجارة الدولية (ifsb، 2020، صفحة 12).

الفرع الثالث: نمو صناعة الخدمات المالية ضمن قطاعات ومناطق العالم خلال الفترة (2018-2019)

لتوضيح تطورات النمو في صناعة الخدمات المالية الإسلامية نستعين بالجدول رقم(01-06).

الجدول رقم (01-06): تقسيم صناعة الخدمات المالية الإسلامية حسب القطاع والمنطقة لسنة 2019 (مليار دولار)

المنطقة	الخدمات المصرفية	قطاع الصكوك	صناديق الاستثمار	قطاع التامين التكافلي	المجموع	النسبة %
دول مجلس التعاون الخليجي	854.0	204.5	36.4	11.70	1.106.6	% 45.4
جنوب شرق أسيا	240.5	303.3	26.7	3.022	573.5	% 23.5
الشرق الأوسط وجنوب أسيا	584.3	19.1	16.5	11.36	631.3	% 25.9
إفريقيا	33.9	1.8	1.6	0.55	37.9	% 1.6
مناطق أخرى	53.1	14.7	21.1	0.44	89.3	% 3.7
المجموع	1.765.8	543.4	102.3	27.07	2.438.6	% 100
النسبة %	% 72.4	% 22.3	% 4.2	% 1.1	100%	% 100

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (ifsb، 2020، صفحة 12)

يوضح الجدول القيمة الإجمالية ل IFSI في قطاعاتها الرئيسية الثلاثة (المصارف الإسلامية، أسواق رأس المال،التكافل)، والتي بلغت 2.44 تريليون دولار أمريكي في 2019 حيث سجلت معدل نمو سنوي قدر ب 11.4 % ساهم في إنعاش القيمة الإجمالية لIFSI العالمية، وصاحبه انتعاش الصيرفة الإسلامية واختصاصاتها وتسجيل نتائج ايجابية في الدول البارزة على الرغم من توتر الساحة الاقتصادية الناتجة عن توتر أسعار النفط و التأثير المشترك ل COVID-19 والظروف المالية الموجودة مسبقا في الدول الناشئة

والبارزة في الصيرفة الإسلامية ما يدفع إلى التخوف في وضع توقعات ايجابية ل IFSI في عام 2020. ونلاحظ أن قطاع الصكوك سجل 543.4 مليار دولار من إجمالي IFSI (مقابل 444.8 مليار دولار أمريكي سنة 2018) مسجلا بذلك نموا سنويا بنسبة 22.2 %مع العلم أن الصكوك الإسلامية تمثل نسبة 22.3 % من IFSI (ifsb، 2020، صفحة 12،13).

الشكل رقم (01-15) : حصص المصرفية الإسلامية من إجمالي خدمات الأصول المصرفية

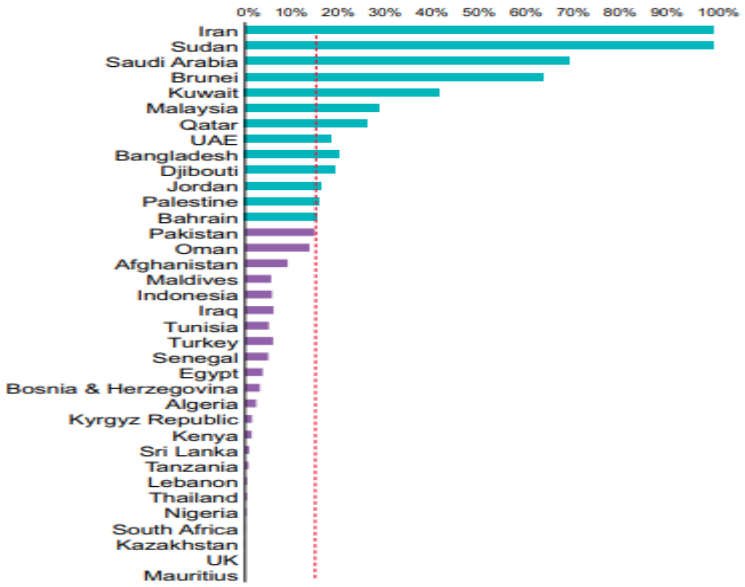

Source: (ifsb, 2020, p. 13)

شهد قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية العالمية سنة 2019 تحسنا في المعدل السنوي لنمو الأصول بلغ 12.7 % وحقق 1.77 تريليون دولار أمريكي من إجمالي موجودات المصارف الإسلامية في الدول الإسلامية والعربية يرجع النمو المسجل إلى تحسن في أصول الصيرفة الإسلامية في بعض الدول لا سيما دول مجلس التعاون الخليجي باعتبارها المنطقة ذات التركز الأكبر للصيرفة السلامية والتي شهدت عمليات اندماج كبيرة للبنوك الإسلامية لتقوية التنافسية وجذب الودائع وتعزيزها.

من خلال الرسم البياني نجد أن الخدمات المصرفية الإسلامية قد شهدت زيادة في الحصة السنوية للسوق المحلية الخاصة ب 27 دولة سنة 2019 بينما بقيت دون تغيير في سبعة بلدان أخرى هي إيران السودان ، بينما تراجعت الأصول الإسلامية من 10 % عام 2018 إلى 2 % سنة 2019 في الإمارات

العربية المتحدة و جزر المالديف . وتعد فلسطين هي الأحدث في هذه القائمة فقد حققت ارتفعت أصولها المصرفية الإسلامية إلى 15.5 % من إجمالي الخدمات المصرفية ، والسعودية 69 % ، بروناي شهدت انخفاضا طفيفا حصة أصولها الإسلامية من 63.5 % سنة 2018 إلى 62.8 من إجمالي الخدمات المصرفية سنة 2019 . أما الكويت وماليزيا فقد حققتا فارق 21 حصة سوقية سنة 2019 بنسبة 48 % بينما حققت 41 % و 27 % على التوالي في الربع الثاني من 2018 كذلك الأمر بالنسبة لبنغلادش التي سجلت نسبة 25.3 % مقابل 20.1 % في 2018 والأردن 16.2 % مقابل 15.7 % و قطر 26.1 % مقابل 25.2 % .أما في لبنان والجزائر فتبقى الصيرفة الإسلامية محدودة حيث تمثل أصول البنوك الإسلامية اقل من 1 % من إجمالي الأصول المصرفية في لبنان و 2 % في الجزائر إلا أن هذه الأخيرة تنتظرها بيئة استثمارية واعدة خلال السنوات المقبلة لاتخاذ الخطوات الأولى لانتهاج الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية بالإضافة إلى أصول المصارف الإسلامية المتواجدة فيها (ifsb، 2020، صفحة 14).

خلاصة الفصل الأول:

انطلاقا مما جاء في الفصل الأول والذي يعد بمثابة مدخل تمهيدي لموضوع البحث حاولنا من خلاله توضيح عمل البنوك التقليدية و الأسس التي تستند عليها داخل أية نظم اقتصادية أو تنموية على اختلاف الأزمنة و الأمكنة ، وتحليل المفاهيم الأساسية الخاصة بالصيرفة الإسلامية تحديد الفروقات الرئيسية بين الصيرفتين والية العمل بالصيغ التشاركية الخاصة بها ، إضافة إلى ذلك حاولنا الكشف عن الصيرفة الإسلامية في الجزائر وتقييم أصول خدمات الصيرفة الإسلامية في العالم بالاعتماد على تقارير معتمدة لاستخلاص مجموعة من المعلومات هي:

- تعرف البنوك التجارية باصطلاح البنوك التقليدية ويقابلها مصارف إسلامية هي الأخرى مؤسسات مصرفية تجارية تقدم خدمات الصيرفة التقليدية وتستثمر الأموال لكن دون اللجوء لنظام الفوائد ذات الأصل الربوي وهي من المحرمات في الشريعة الإسلامية؛
- من الفروق الرئيسية بين البنوك التقليدية و المصارف الإسلامية إضافة إلى التمويل الخاضع لأحكام الشريعة الإسلامية هناك الهدف الاجتماعي حيث تسعى الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق النفع للمجتمع من أنشطتها الاقتصادية عكس التقليدية التي تضع الربح في مقدمة أهدافها، بالإضافة إلى اختلاف الطبيعة الهيكلية لموارد واستخدامات التي تظهر فيها صيغ التمويل الإسلامية والصكوك الإسلامية وسندات القارضة وتقوم على أسس شرعية ، وهذا ما تفتقده البنوك التقليدية؛
- تعتبر تجربة الجزائر في الصيرفة الإسلامية حديثة العهد نسبيا حيث دخلت عامها العاشر على التوالي وسجلت عقدا من الزمن مع منتصف عام 2001 أي ضعف تجربتها في المجالات المالية والمصرفية الإسلامية غير أنها تكافح من اجل رفع قيمتها التي لا تتعدى 3 % في سوق الخدمات المالية الإسلامية العالمي رغم الصعوبات التي تشهدها داخل نظام اقتادي تقليدي بحت؛
- وان كانت تجربة المصارف الإسلامية في الجزائر مثل مصرف البركة ، مصرف السلام ، ومصرف الخليج – الجزائر غير كافية في مجال تمويل القطاعات الاقتصادية إلا أنها تبقى مميزة ولها أفاق واعدة خاصة في ظل الوعي المتزايد بأهمية التمويل الإسلامي في الأوسط الجزائرية سواء سياسيا أو اجتماعيا وليس فقط اقتصاديا؛

- تعتبر كل من دول التعاون الخليج بالإضافة إلى بعض الدول الآسيوية مثل ماليزيا وإيران ابرز الفاعلين في صناعة الصيرفة الإسلامية.

الفصل الثاني: استراتيجيات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية

تمهيد

تعتبر الصيرفة الإسلامية احد المواضيع المهمة التي لاقت اهتماما كبيرا من قبل مجموعة من الهيئات الدولية، والبنوك العالمية، نظرا لجملة النجاحات التي حققتها منذ سنوات عدة، في جذب المدخرات والقيام بعلميات استثمارية من خلال مختلف الصيغ التمويلية المختلفة، و إضافة إلى هذه المميزات التي تحوزها البنوك الإسلامية فقد ساهمت في جذب البنوك التقليدية للأخذ بنموذج الصيرفة الإسلامية ولو في بعض صورها، حيث لافت هذه الأخيرة بتقديم خدمات إسلامية ضمن خدماتها التقليدية، محاولة منها جذب اكبر شريحة من العملاء، حيث عرفت ظاهرة فتح الفروع أو النوافذ الإسلامية أو حتى صناديق استثمار في البنوك التقليدية خلال نهاية القرن الماضي انتشارا واسعا، خصوصا بعد الإيرادات الكبيرة التي حققتها المصارف الإسلامية في مختلف أرجاء العالم، وبهذا أصبح من الضروري على البنوك الربوية التقليدية في الدول التي لم تخض التجربة مسايرة هذا التطور من جل المساهمة في تعبئة أكثر للمدخرات المالية وفتح المجال إمام الأفراد للاستفادة من خدمات الصيرفة الإسلامية، وعليه فانه في هذه الدراسة أردنا أن نبرز أهم التحديات الضرورية لفتح فروع أو نوافذ للصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، وأهم مقومات نجاحها، وهذا من خلال:

- آليات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية (المبحث الأول)
- التجارب الدولية الرائدة في إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية (ماليزيا، بريطانيا، السعودية) (المبحث الثاني)
- الآثار المتوقعة و المعوقات الحالية أمام إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية (المبحث الثالث)

المبحث الأول: آليات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية

مع نمو وتيرة الصيرفة الإسلامية ودخول البنوك التقليدية مجال العمل المصرفي الإسلامي قامت الدول التي ترغب في خوض غمار التجربة بإنشاء فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية إضافة إلى صناديق الاستثمار الإسلامية وكذلك طرح منتجات مصرفية إسلامية، كإجراءات مبدئية لممارسة الصيرفة الإسلامية دون توضيح النوايا الحقيقية خلف ذلك أن كانت بهدف التخلص من النظام الربوي والالتزام الديني والعقائدي في المجال الصيرفي والمالي أو فقط بهدف الاستحواذ على حصة السوق المصرفية وتحقيق أرباح إضافية بالإضافة إلى جذب شريحة من العملاء ممن يفضلون المعاملات المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: الإطار النظري لنوافذ و الفروع العمليات البنكية الإسلامية

مع تصاعد درجة المنافسة بين البنوك التقليدية و المصارف الإسلامية في العالمين الإسلامي والغربي أثبتت المصارف الإسلامية تفوقها عن نظيرتها التقليدية في العديد من المصاعب و الأزمات، مما جعل هذه الأخيرة تتجه إلى تقديم خدمات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، و المتمثلة في آليات حديثة ومبتكرة منها الفروع الإسلامية و النوافذ الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف – نشأة نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

أولا : نوافذ العمليات البنكية الإسلامية

لغة: النافذة: تتكون من كلمتين من نفذ النفاذ تقول نفذت أي جزت، وقد نفذ ينفذ نفاذا ونفوذا، وفي الحديث بر الوالدين الاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما أي إمضاء وصيتهما وما عهد إليه قبل موتهما، ونفذ السهم من الرمية ونفذ الكتاب إلى فلان وبابهما دخل، ونفاذا أيضا وأنفذه هو نفذه أيضا بالتشديد وأمرنا نافذ أي مطاع (حفصي، 2017، صفحة 191،192).

الإسلامية: السلام يقصد به الصلح والمصالحة، إما الإسلام في اللغة يراد به الاستسلام والانقياد والخضوع وقيل اسلم دخل في الإسلام وصار مسلما بمعنى إظهار الخضوع والقبول لما أتى الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم (رقيق، 2017، صفحة 5).

اصطلاحا: عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية (ifsb) النوافذ الإسلامية بأنها: جزء من مؤسسة مالية تقليدية تقوم بالاستثمار والتمويل بشكل يتوافق مع منهج الشرع الإسلامي، وقد تكون وحدة متخصصة أو فرعا في المؤسسة ولكنها لا تتمتع بالاستقلالية من الناحية القانونية (ابوحفيظة و تشي، 2019، صفحة 161،162).

يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من خدمات تقليدية، ويهدف هذا الأسلوب أساسا إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي.

وقد أوردت الخطة الإطارية الخاصة بتنمية خدمات الصناعة المالية الإسلامية تعريفا دقيقا لمعنى النوافذ الإسلامية كما يلي:

An Islamic window is generally defined as part of conventional institution (that under takes Shari'ah compliant financing investment and/or fund management activities.

"**عادة ما تعرف النافذة الإسلامية على أنها جزء من مؤسسة تقليدية تخضع للشريعة الإسلامية أو نشاط إدارة الأعمال**".

فنجد العديد من البنوك التقليدية تلجا إلى هذا المدخل تحت ضغط الطلب المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية من قبل عملائها. ويهدف هذا الأسلوب أساسا إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل وفقا للنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتم انتقال أولئك الراغبين إلى التعامل مع مصارف تقليدية أخرى (ضرار و الحسين، 2009، صفحة 7).

ثانيا: فروع العمليات البنكية الإسلامية

تعددت التعريفات التي خصت الفروع الإسلامية ، فيمكن أن نذكر أهمها كالأتي:

- عرفها حسن حسين شحاتة بأنها: " الفروع التي تنتمي إلى مصارف ربوية و تمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية " (شحاته، 2001، صفحة 33).
- وعرفها سعيد سعد المرطان:" وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية" (المرطان س.، 1999، صفحة 10).

- أما فهد الشريف فقد عرفها:" الفروع التي تنشئها المصارف الربوية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية " (الشريف، 2009، صفحة 09)

و بالتالي يمكن استخلاص تعريف فروع المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية بأنها "وحدات مصرفية مشابهة لوكالات البنوك التقليدية و اكبر حجما من النوافذ الإسلامية تكون منفصلة عن البنك المركزي في مكان النشاط و رأس المال تقدم هذه الفروع فقط الخدمات التي تجيزها الشريعة الإسلامية .

ثالثا: نشأة نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

وفقا لعديد من الدراسات يظهر لنا أن فكرة إنشاء نوافذ إسلامية تزامنت مع ظهور الفروع الإسلامية فكلتا الفكرتين حسب الدراسات تابعة للمصارف الربوية وتعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية، فعندما بدأت هذه الأخيرة تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات قامت بعض المصارف الربوية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل ، تقدمت بعض البنوك الربوية باقتراح فتح فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية (جناحي، 1987، صفحة 227) ، إلا إن هذا الاقتراح لم يصل إلى حيز التطبيق إلا عندما أدركت المصارف الربوية مدى الإقبال على المصارف الإسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية فسارعت إلى ممارسة العمل المصرفي الإسلامي بتقديم خدمات ومنتجات إسلامية. وكان مصرف مصر أول من فتح نوافذ إسلامية تابعة له سنة 1980 قدم من خلاله خدمات مصرفية إسلامية أطلق عليه (فرع حسين للمعاملات الإسلامية)، ثم تلا ذلك إنشاء العديد من الفروع الإسلامية في مصر مثل بنك المهندس، بنك قناة السويس، بنك الشرق الأقصى، و نافذة المعاملات الإسلامية في بنك التجاريين للاستثمار والتنمية. وقد وصل عددها إلى 200 فرعا و نافذة إسلامية منتشرة في مصر (شحاته، 2001، الصفحات 32-33)، وفي المملكة العربية السعودية تم إنشاء أول فرع متخصص في الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية عام 1990 أما في 1992 قام البنك بإنشاء إدارة مستقلة للخدمات المالية الإسلامية تتولى الإشراف على إدارة الفروع المصرفية الإسلامية التي بلغ عددها سبعين فرعا منتشرة في أنحاء المملكة (المرطان س.، ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية في البنوك التقليدية (تجربة الاهلي التجاري السعودي) اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق احكام الشرييعة الاسلامية- تقويم المؤسسات التطبيقية، 1999، الصفحات 14-15). ولم تعد ظاهرة إنشاء الفروع المصرفية الإسلامية من قبل المصارف الربوية حكرا على المصارف العربية الإقليمية المرموقة كما

سبق ذكر البنك الأهلي التجاري السعودي و البنك السعودي الهولندي بل تعدت إلى المصارف الغربية حيث قامت العديد منها بإنشاء فروع مصرفية إسلامية في المنطقة العربية أو فتحت نوافذ إسلامية في مقراتها الرئيسية في بلادها مثل (محمد الشريف، 2001، صفحة 2). البنك الهولندي ABN AMRO والبنك الفرنسي PARIBAS ثم البنك السويسري LIMITED BANK OF SWITZERLAND الذي قام بعد ذلك بتأسيس بنك إسلامي مستقل تابع له في البحرين NORIBA (قمومية و بلعزوز، 2019، صفحة 343).

الفرع الثاني: دوافع ظهور نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية و منتجاتها

من خلال هذا الفرع نتعرف على دوافع فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية داخل البنوك التقليدية و المنتجات التي تقدمها هذه الوحدات:

أولا: دوافع ظهور نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

تتعدد وتتنوع الدوافع والأسباب من وراء فتح النوافذ و الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية من بنك إلى أخر ومن دولة لأخرى، لذلك سنتطرق إلى ابرز الدوافع من خلال النقاط التالية:

1: الدوافع الدينية

تتمثل في (قمومية و بلعزوز، 2019، صفحة 344):

- الإيمان بحرمة الربا حرمة قطعية، يستوي في ذلك قليله وكثيرة، بجميع صوره وأشكاله؛
- التسليم بان نظام الفوائد البنكية إنما هو نظام ربوي فاسد شرعا بلا ريب؛
- التخلص من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن التعامل بالربا بالاستمرار فيه؛
- اعتقاد وجود تطبيق شرع الله في المعاملات المالية كما في سائر المجالات الحياة وجوبا لا مناص منه.

2: دوافع اقتصادية

تتمثل الدوافع الاقتصادية لتأسيس نوافذ إسلامية في النقاط التالية (مفتاح و معارفي، 2014، صفحة 53)

- تلبية احتياجات العملاء من المنتجات البنكية، وأساليب الاستثمار المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية؛

- انخفاض معدل المخاطرة وتحقيق أرباح إضافية من عوائد عمليات التمويل؛
- ضعف تدخل البنوك التقليدية في السوق المصرفية وعجزها عن مواجهة منافسة البنوك الأخرى، وتحول العديد من العملاء نحو المصارف الإسلامية؛
- نجاح تجربة النوافذ الإسلامية في بنوك عربية وأخرى عالمية.

3: دوافع أخرى

وهي (الشريف، 2009، صفحة 9):

- كسر احتكار المصارف الإسلامية لهذه للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية؛
- الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية؛
- المحافظة على العملاء من النزوح إلى المصارف الإسلامية؛
- حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم المصرف عن هذا الميدان الجديد؛
- سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على فرع إسلامي أو نافذة مصرفية إسلامية مقارنة بالسيطرة على بنك مستقل، بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية .

بالنسبة للبنوك التقليدية في الدول الأجنبية فان التزايد الكبير في إعداد المسلمين ورغبتهم في التعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي هو السبب الرئيسي وراء إنشاء البنوك الربوية لتلك الدول فروعا تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية للاستفادة من أموال المسلمين.

ثانيا: المنتجات التي تقدمها نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

تشترك نوافذ المعاملات الإسلامية و الفروع الإسلامية في نوع الخدمات التي تقدمها تقريبا وغم اختلاف الشكل الهيكلي لكل منهما ، و يمكن توضيحها من خلال النقاط التالية:

الشكل رقم (02-16): الخدمات المصرفية، الدينية و الاجتماعية التي يمكن أن تقدمها النوافذ و الفروع الإسلامية

الخدمات المصرفية، ومنها :

- **حسابات جارية ، ادخارية، استثمارية، و حسابات الودائع الاستثمارية**
- **إصدار صكوك المضاربة، و خطابات الضمان**
- **فتح العتمادات المستندية :المؤجل والتمويل الذاتي**
- **تحصيل الشيكات و الأوراق التجارية**
- **التحويلات الداخلية و الخارجية بين النوافذ و الفروع الإسلامية للبنوك التقليدية**
- **إصدار الشيكات السياحية، وبطاقات الائتمان**
- **تأجير الخزائن الحديدية، استثمار في المحافظ المالية**

أي خدمات أخرى تجيزها الشريعة الإسلامية

نشاطات الاستثمار و التمويل : من أهم الصيغ:

- **المرابحة لأجل للأمر بالشراء**
- **المشاركة الثابتة المنتهية بالتمليك**
- **الاستصناع و السلم**
- **الايجارة و الايجارة المنتهية بالتمليك**
- **المزارعة و المساقاة**
- **الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامي**

أي استثمارات أخرى تجيزها الشريعة الاسلامية

نشاط الخدمات الاجتماعية و الدينية

تجميع الزكاة و توزيعها- منح القروض الحسنة – خدمات تحفيظ القران و الحج و العمرة – دعم الدروس و الدراسات في مجال المعاملات الإسلامية – المساهمة في الدعوة الإسلامية – المساهمة في الاغاثات الإسلامية

المصدر: (شحاته، 2001، صفحة 07)

ثالثا: مزايا وعيوب نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

يمكن تلخيصها في الجداول الآتية:

الجدول رقم(02-07): مزايا و عيوب فروع و نوافذ العمليات البنكية الإسلامية

الآلية	المزايا	العيوب
فروع المعاملات الإسلامية	▪ من وجهة نظر إسلامية، الفروع الإسلامية تطور وتوفر إطار إسلامي بسبب عدم اختلاط أموالها وهو ما يجعلها أكثر توافقا مع أحكام الشريعة الإسلامية ▪ العاملين في الفروع الإسلامية أكثر تركيزا على الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية مقارنة بالعاملين في النوافذ يكونوا مسؤولين عن المنتجات والخدمات المالية الإسلامية على حد سواء	▪ عند تأسيس فرع مصرفي إسلامي، يتطلب وقت طويل لتطوير البنية التحتية لتتماشى مع متطلبات تقديم الخدمات الإسلامية، مثل المتطلبات التنظيمية وبناء العملاء وكسب ولائهم ▪ تأسيس فرع بنك إسلامي أكثر تكلفة من النوافذ الإسلامية وهذا بسبب إن الفروع الإسلامية تعمل في هياكل مستقلة على عكس النوافذ الإسلامية التي تنشا في المصارف التقليدية، مما يتطلب مضاعفة الموارد إن الفروع مطالبة بزيادة الاستثمار في التكنولوجيا والموارد البشرية، فضلا على زيادة رأس المال، في حين أن تستخدم نفس التكنولوجيا ونفس الخبرة في تلبية الخدمات البنكية الإسلامية والتقليدية على حد سواء

نوافذ المعاملات الإسلامية	-إنشاء النوافذ الإسلامية يتطلب جهدا اقل وأكثر كفاءة من إنشاء الفروع، وبالتالي هو وسيلة في زيادة عدد المؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية - النوافذ الإسلامية أسرع وأسهل طريق لجذب الزبائن مع إمكانياتها في تطوير المنتجات والخدمات الإسلامية باستعمال نفس القنوات المستعملة في العمل التقليدي	- يخضع إنشاء النوافذ الإسلامية إلى أهداف تجارية بحته، حيث تكون أولوية الإدارة ومجلس إدارة البنك التقليدي هي تعظيم الربح وليس الفائدة التي تعود على الصالح العام والمجتمع ككل، وكذلك الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية - تكون النوافذ الإسلامية صعبة المقارنة في الأداء والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية بسبب أنها تعتمد بشكل كبير على أداء البنك التقليدي بأكمله لتبعيتها له - صعوبة امتثال الموظفين في البنك التقليدي وبالتحديد في النوافذ الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية بسبب الجهل وغياب التكوين الكافي لهم في هذا المجال.

المصدر: الفروع الإسلامية (محيرق، 2017، صفحة 60)

النوافذ الإسلامية (hidayat & al-khalifa, 2016, p. 2)

الفرع الثالث: صناديق وحسابات الاستثمار الإسلامية

من آليات تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية إضافة إلى الفروع و النوافذ الإسلامية توجد أيضا آلية الصندوق الاستثماري و حسابات الاستثمار التي تعد من الآليات المألوفة لدى البنوك التقليدية لأغراضها الاستثمارية.

أولا: تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية

قد تلجا بعض البنوك التقليدية إلى اعتماد صناديق الاستثمار الإسلامية كخطوة أولية لاتخاذها المنهج المصرفي الإسلام، وفي هذا الأسلوب يقوم البنك التقليدي بإنشاء صناديق استثمار تكيف من الناحية الشرعية على أنها عقد شركة بين إدارة الصندوق والمساهمين فيه. وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة متخصصة ذات خبرة في إدارة محافظ الأوراق المالية، فيقوم البنك التقليدي الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق طرح صناديق استثمار تعمل على أساس عقد المضاربة الشرعية، والذي تمثل فيه إدارة الصندوق المصارف الذي يقوم بتجميع الأموال من المكتتبين في الصندوق واستثمارها وفقا لمنهج الاستثمار الإسلامي (زاوية، 2018، صفحة 37).

تم وصفها على أنها مؤسسات استثمار جماعي تتخذ شكل الشركة المساهمة أو الوحدة التنظيمية المستقلة بداخل الجهة المنشئة لها –شركات مالية أو بنوك– وهي تعمل كوعاء مالي لجمع الأموال من المستثمرين مقابل وثائق الاستثمار التي يحصلون عليها، ويتم استثمار هذه الأموال في مجموعة من الأصول تتماشى مع هدفهم الاستثماري ويتولى إدارتها خبراء استثمار قادرون على تحقيق الأرباح وتقليل المخاطر وتوفير السيولة (قاسم، 2015، صفحة 203).

صناديق الاستثمار الإسلامية: هي الصناديق التي يلتزم المدير أو الخبير الاستثماري أثناء إدارتها بضوابط شرعية تتعلق بالأصول والخصوم والعمليات فيه، وبخاصية ما تتعلق بتحريم الفائدة المصرفية (بن لخضر و عطية، 2018، صفحة 164).

تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية: احد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية ويعهد بإدارتها إلى جهة أهل الخبرة والاختصاص لتوظيفها وفقا لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة على إن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم، ويحكم كافة

معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية (براق و قمان، 2011، صفحة 169).

صناديق الاستثمار الإسلامية: أوعية استثمارية مستقلة في ذمتها المالية من الجهات المنشئة لها، تتكون من مساهمات في صورة أسهم أو وحدات متساوية تمثل ملكية أصحابها في الموجودات مع استحقاق الربح أو تحمل الخسارة وتدار بالمضاربة أو الوكالة (شافية، 2013، صفحة 297).

ثانيا: خصائص وأنواع صناديق الاستثمار الإسلامية

1: خصائص صناديق الاستثمار الإسلامية

تضمنت التعاريف المتعلقة بصناديق الاستثمار الإسلامية أهم الخصائص المميزة لها، والتي يمكن توضيحها فيما يلي:

- تتمتع صناديق الاستثمار الإسلامية بشخصية معنوية مستقلة عن المستثمرين مالكي الوحدات الاستثمارية وعن الجهة المكلفة بإدارتها، وبالتالي لها صفة قانونية وشكل تنظيمي وإطار مالي ومحاسبي مستقل (شحاتة، 2000، صفحة 11)؛
- تقوم على أساس عقد المضاربة الشرعية، فالمستثمرون المكتتبون في رأس مال الصندوق يمثلون في مجموعهم رب المال الذي يعين الجهة المصدرة التي تقوم بالمضاربة لإدارة الصندوق؛
- تلتزم إدارة الصندوق في كافة معاملاته وتصرفاته المختلفة بأحكام الشريعة الإسلامية وكذلك بالفتاوى والمقررات الصادرة عن المجامع الفقهية، والمسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملات الصندوق، إضافة إلى التزامها بالقوانين والقرارات الصادرة عن الجهة الحكومية المشرفة على إدارتها؛
- توظف أموال الصندوق وفقا للضوابط والمعايير الإسلامية في مجال الاستثمار المباشر والغير مباشر وذلك طبقا لصيغ الاستثمار الإسلامية ومنها المساهمات في الأوراق المالية الإسلامية والمضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم ، الإجارة و الاستصناع و أي صيغة مستحدثة لا تتعارض وأحكام الشريعة؛
- تتولى إدارة الصندوق جهة من أهل الخبرة والاختصاص والاحتراف وتكون الإدارة إما على أساس:

المضاربة: حيث يحدد المقابل للمدير (المضارب) بنسبة معلومة من ربح الصندوق؛

الوكالة: حيث يحدد فيها المقابل للمدير (الوكيل) بعمولة معينة أو بنسبة من المساهمات وتؤول هذه النسبة إلى مبلغ مقطوع أو بنسبة من صافي الموجودات .

- تعتبر صناديق الاستثمار من الوحدات الاستثمارية المتعددة الأطراف وتتمثل هذه الأطراف عادة:

1. الجهة المنشئة للصندوق: قد تكون مصرفا أو مؤسسة مالية أو مجموعة من أصحاب المال؛
2. المشتركون في الصندوق: هم الذين يشترون الوحدات أو الوثائق أو الصكوك الاستثمارية؛
3. إدارة الصندوق: الجهة التي تتولى إدارة عمليات الصندوق وتعمل وفق الخطة الإستراتيجية والمرجعية القانونية والشرعية والاستثمارية؛
4. جهات تسويق الوحدات الاستثمارية: هي المؤسسات المالية التي تعهد إليها الجهة المنشئة للصندوق إصدار وتسويق الوحدات الاستثمارية مقابل عمولة أو اجر (شافية، 2013، صفحة 299،300).

2: أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية

توجد عدة أنواع لصناديق الاستثمار الإسلامية أهمها (براق و قمان، 2011، صفحة 170،171):

1. صناديق الأسهم الإسلامية: ظهرت صناديق الاستثمار الإسلامية بالأسهم استجابة لذوي الالتزام من المسلمين الذين يحرصون على الدخل المباح؛
2. صناديق السلع: يعتبر نشاط السلع الأساسي شراء السلع بالنقد ثم بيعها بالأجل، تتجه هذه الصناديق بصفة أساسية إلى أسواق السلع الدولية ، ولصناديق الاستثمار في السلع الإسلامية ضوابط منها أنها تقتصر على السلع المباحة وتلك التي يجوز شراءها بالنقد وبيعها بالأجل؛
3. صناديق المرابحة: تقوم صناديق المرابحة على التمويل بأجل فيقوم الصندوق بشراء كمية من السلعة بالنقد ثم بيعها إلى طرف ثالث (غير من اشتراها منه) بالأجل ويكون الأجل قصيرا يتراوح بين شهر وستة أشهر ؛
4. صناديق السلم: بيع يؤجل فيه قبض المبيع ويعجل فيه قبض الثمن ويمكن توليد الربح من بيوع السلم في الصناديق الاستثمارية عن طريق الدخول في عقد السلم محله بضاعة موصوفة في الذمة كالقمح أو الشعير...الخ؛
5. صناديق التأجير: يعتمد عملها على امتلاك الصندوق للأصول المؤجرة وتولد الدخل من الإيرادات الايجارية.

ثالثا: تقديم منتجات إسلامية داخل البنك التقليدي

في هذه الآلية يقوم المصرف الربوي بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة والمضاربة وبيع المرابحة والاستصناع والإجارة ونحو ذلك دون إنشاء وحدة إسلامية تابعة للبنك التقليدي كنافذة أو فرع معاملات إسلامية وهذا لجذب شريحة العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. (زاوية، 2018، صفحة 38).

المطلب الثاني: أشكال تطبيق الصيغ التشاركية

أن العملية التطبيقية لجميع الأنشطة المصرفية التي تمارس طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية تأخذ إحدى الطريقتين، هما:

الفرع الأول: التحول الكلي (التدريجي)

أن التحول الكلي يأتي بقرار من الجهة السياسية الحاكمة أو السلطة النقدية القومية في بلد أو دولة معينة أو بقرار صادر عن إدارة المصرف التقليدي بحد ذاته (رستم، 2014، الصفحات 23-24). وقد يكون قرار العمل بالمعاملات الصيرفية الإسلامية بشكل كلي من طرف المصرف التقليدي أي الانتقال من النظام المصرفي الربوي إلى النظام المصرفي اللاربوي بصورة كلية، حيث تعلن إدارة البنك المركزي عن نيتها في التحول الكامل لنظامها المصرفي وفق خطة زمنية معلنة يتخلص الجهاز المصرفي أو المصرف المعين خلال تلك الفترة من المنتجات المصرفية والصيغ التمويلية التي لا تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها صيغ ومنتجات مصرفية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية (ضرار و الحسين، 2009، صفحة 5).

وينقسم شكل التحول الكلي بدوره إلى طريقتين:

أولا: التحول دفعة واحدة: يتمثل هذا الأسلوب بقيام البنك المركزي أو المصرف المعين بإعداد خطة تحول شاملة لتحويل النظام المصرفي التقليدي إلى نظام مصرفي إسلامي بتعميم التعاملات المالية و الإسلامية على كافة فروع المصرف أو كل المصارف المتواجدة في النظام، ورغم قصر الزمن الذي يستغرقه هذا التحول إلا انه ينطوي على مخاطرة كبيرة ففي حال فشل العمل بالصيرفة الإسلامية لأسباب قد تكون قانونية أو تدريبية أو إدارية فان المصرف يتعرض لخسائر كبيرة تمس كافة فروعه، ومن سلبياته الأخرى ما يلي (العطيات و الحكيم، 2010، صفحة 10):

- ✓ زيادة نفقات العمل؛
- ✓ ارتفاع حدة الإشراف؛
- ✓ انخفاض مستوى الروح المعنوية لدى القوى العاملة في المصرف.

ثانيا: التحول المتدرج (المرحلي): هو عبارة عن قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة متكاملة وشاملة لكل أقسام وفروع المصرف بهدف تحويل النظام المصرفي المعمول به إلى نظام مصرفي خال من أي محظور شرعي طبقا لبرنامج مرحلي وعلى أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية ويتوخى الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل هذا الأسلوب من التحول يكاد لا يلمس أية مساوئ ويعد انسب الأساليب القابلة للتطبيق عمليا (الربيعة، 1992، صفحة 11).

الفرع الثاني: التحول الجزئي

يعني قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من فروعه أو إنشاء فرع جديد للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يكون المصرف التقليدي نموذجا للعمل المصرفي، يقوم فيه بتقديم خدمات ومنتجات إسلامية إلى جانب منتجاته وخدمات المصرفية الربوية من خلال استحداث هذا الاخير لخدمات وصيغ مصرفية خاضعة للأحكام الشريعة الإسلامية يقدمها جنبا إلى جنب مع باقي الخدمات والصيغ المصرفية التقليدية (العطيات و الحكيم، 2010، صفحة 9)، وبعد نجاح تجربة الفرع النموذجي ونضوج خبرة القائمين عليه يمكن للمصرف التقليدي أن يبدأ بتعميم التجربة على باقي فروع المصرف وفق خطة معينة ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحول جميع فروعه، بحيث يصير المصرف التقليدي بالكامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية (الربيعة، 1992، صفحة 542). وهذا كله على افتراض أن رغبة المبدئية للبنك هو العمل على التحول الكلي للعمل وفق الصيرفة الإسلامية أما إذا كان هدف المصرف من التحول هو الحصول على حصة سوقية من تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية وجذب المدخرين فانه يكتفي في العمل بها ضمن احد فروعه فقط دون التوسع إلي الفروع الأخرى أو المصرف الرئيسي أو كما سبق الذكر أن يقوم المصرف بإنشاء نوافذ أو شبابيك تقدم الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية من خلالها دون التخلي عن أعمالها وخدماتها المصرفية الربوية. من ايجابيات استخدام هذه الفروع ما يلي (العطيات و الحكيم، 2010، صفحة 9):

1. تمتعه بدرجة مرتفعة من الأمان، وذلك فيما لو تعرضت التجربة لأي خسارة، فان ضررها سيكون محصورا في مجال تنفيذ التجربة، ولن يتأثر المصرف الرئيسي وسائر فروعه الأخرى بهذه الخسارة مقارنة بتأثيرها فيما لو حدثت أثناء تحول المصرف الرئيسي في أن واحد؛
2. إتاحة الفرصة لإدارة المصرف اكتساب الخبرة اللازمة في مجال التحول، والكفيلة بتقليل عدد الأخطاء والمشاكل التي قد يقع فيها المصرف مستقبلا.

- أما مساوئ هذا الأسلوب فتتلخص فيما يلي (الربيعة، 1992، صفحة 544):

1. صعوبة تحقيق استقلالية الفرع النموذجي عن المصرف الربوي إداريا وماليا، وبالتالي فشل المصرف التقليدي في إقناع المجتمع بجدية تحوله ومشروعية أعماله، بسبب استمراره في ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية؛
2. أن أية خسائر يتعرض لها الفرع النموذجي ستفتح الباب للتراجع عن فكرة التحول والتخاذل عن العمل بالصيرفة الإسلامية ، ومن ثم سيهدد ذلك استمرارية هذا الفرع ووجوده، بالإضافة إلى أحجام المصارف التقليدية الأخرى عن تبني العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الثالث: مراحل تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية

لكي ينجح أي بنك تقليدي يرغب في ممارسة الصيرفة الإسلامية بأي صورة من التي تم ذكرها سابقا يجب عليه إن يتبع بعض المبادئ التي تكفل له تحقيق هذا النجاح، ومن أهمها:

1. التخطيط العلمي

مما لاشك فيه إن معظم البنوك التقليدية التي أقدمت على تقديم الصيرفة الإسلامية من خلال افتتاح نوافذ إسلامية أو فروع الصيرفة الإسلامية لم تكن لتقدم على هذه الخطوة من غير تخطيط ودراسة جيدة خاصة وان غالبية هذه البنوك التي تتبنى العملية تكون من بين اكبر البنوك التقليدية على المستويين المحلي والعالمي فبالإضافة إلى إجراء اللازم من البحوث المكتبية والاستفادة من الكثير من الأبحاث والدراسات المنشورة قام الكثير من هذه البنوك بتكليف جهات بحثية مستقلة بإجراء العديد من أبحاث التسويق الميدانية للاضطلاع على أراء جمهور العملاء المحتملين للصيرفة الإسلامية تلك الدراسات التي أثبتت بان أسواق العمل المصرفي الإسلامي كبيرة ومتنامية بمعدل نمو سنوي تقريبي 15% (المرطان س.، 2005، صفحة 13).

2. تعيين هيئة الرقابة الشرعية

يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع والنوافذ الإسلامية المحولة، وان جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع والنوافذ الإسلامية يتم تنفيذها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها (محيرق، 2017، صفحة 62).

3. التدرج في التطبيق

إن الأخذ بمبدأ التدرج في التعامل بالصيرفة الإسلامية يتيح للقائمين على البنك الربوي الحصول على الوقت الكافي لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي ويعطيهم الفرصة للاتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول فضلا عن اكتساب ثقة الجهات الرقابية والمؤسسات الداخلية والخارجية ذات العلاقة.

4. تدريب العاملين

يختلف العمل المصرفي الإسلامي عن التقليدي في كثير من الجوانب الشرعية والقانونية والإدارية ما يتطلب تدريب العاملين على فنون الصيرفة الإسلامية الحديثة وتنمية العمال وتحفيزهم على التطوير الذاتي لاستكمال معارفهم المصرفية الشرعية، وفق خطة تدريبية متعددة المراحل تغطي كل جوانب فقه المعاملات المالية والمصرفية وأسس التعامل بمنتجات الصناعة الإسلامية.

5. تطوير النظام المصرفي الداخلي والخارجي والسياسات

نظرا لاختلاف الضوابط التي تلتزم بها الصيرفة الإسلامية عن تلك التي تخضع لها البنوك التقليدية فان الأمر يقتضي تطوير وتعديل نظم وسياسات معمول بها سابقا ضمن العمل البنكي والمالي مثل النظم الفنية والمحاسبية والنقدية وغيرها لتتناسب وطبيعة المنتجات الإسلامية من الناحية الشرعية .

6-الموائمة مع إدارة وفروع البنك التقليدي

ومن أجل تقليص فرص الاختلافات التي قد تسيء إلى علاقة إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية وفروعها مع باقي وحدات البنك، قامت الإدارة بالكثير من الجهد للالتقاء والتحاور مع كل المسئولين في البنك ككل من أجل بناء جسور الثقة معهم، فمثلا بالنسبة للإدارات التي تخدم العملاء مباشرة كان

السعي حثيثا نحو خلق فرص للتكامل معها في خدمة هؤلاء العملاء بدلا من التنافس عليهم، حيث تم وضع خطط للعمل في الإدارة تمنع بقدر الإمكان حدوث مثل هذا التنافس، كما تم
وضع ميكانيكية محددة للتعامل مع هذا الاحتمال في حالة وقوعه . أما بالنسبة لإدارات الخدمات المساندة فلقد كان التنسيق مستمرا من أجل وضع الأسس والمعايير التي يتم على أساسها اختيار المرشحين للعمل في إدارة الخدمات الاسلامية وفروعها، وكذلك بالنسبة لوضع سسياسات وإجراءات العمل في الإدارة وتصميم الأدلة اللازمة لذلك (المرطان س.، 1999، صفحة 24).

المطلب الثالث: الإطار الشرعي و القانوني لنوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

أجاز المشرع للمصارف التقليدية ونوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية القيام أو عدم القيام بمجموعة من الأعمال في الجانبين الديني والقانوني.

الفرع الأول: الحكم الشرعي للتعامل مع نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية

قد يتبادر إلى الذهن بان المزاوجة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية والتقليدية هي ليست ميزة بقدر ما هي مشكلة في الجانب الشرعي لهذه النوافذ والفروع فتؤدي إلى اختلافات فقهية بين من يجير التعامل معها ومن يحرم ذلك التعامل نتيجة لعدم وجود فصل حقيقي بين رأس مال البنك التقليدي ورأس مال النافذة الإسلامية أو الفرع الإسلامي التابعين له.

أولا: الضوابط الشرعية لنوافذ وفروع المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية

يخضع فتح البنوك التقليدية لنوافذ أو فروع معاملات إسلامية إلى ضوابط شرعية ودينية نذكر أهمها فيما يلي (مفتاح و معارفي، 2014، صفحة 154):

- تحصل نوافذ وفروع المعاملات البنكية الإسلامية على عمولة أو إجارة عن الخدمات المقدمة، وهو جائز شرعا وفق عقد الوكالة أو الإجارة؛
- بحكم حسابات الاستثمار عقد المضاربة الشرعية حيث تعتبر النافذة أو الفرع رب العمل والمستثمر رب المال، ويتشاركا معا في نتيجة المشروع؛
- يحكم توظيف الأموال عقود إسلامية ؛

- إذا اختلطت أرباح نافذة أو فرع العمليات البنكية الإسلامية بمال حرام فيجب تجنبه وعدم توزيعه على أصحاب الحسابات الاستثمارية وتوزيعه في وجوه البر لتطهيره من المال الخبيث؛
- الفصل المحاسبي بين نافذة أو فرع العمليات البنكية الإسلامية والبنك بإيجاد قسم محاسبة وسجلات نظام محاسبي مستقل يستخرج منه المركز المالي وحسابات المصروفات والإيرادات؛
- لا يجوز لنوافذ أو فروع العمليات البنكية الإسلامية خصم الكمبيالات، والشيكات المؤجلة، أو بيع الديون وما في حكم ذلك لأنها من المعاملات المحرمة شرعا.

ثانيا: التعاملات المحظورة على نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية

- استخدام الفائدة في تعاملاتها وبأية صورة كانت: يذكر أن هناك بعض الفوائد المباحة، فالنص هنا مطلق يشمل جميع الفوائد والمطلق يجري على إطلاقه؛
- الاستثمار لدى البنك المركزي بأي صورة من الصور: حرصا من المشرع على استقلالية البنك المركزي وحماية البنوك التقليدية و نوافذ العمليات البنكية الإسلامية أو الفروع من شبهة التعامل بالربا فقد حظر عليها استثمار أي من أموالها في البنك المركزي؛
- فتح حسابات التوفير: لاحتساب فوائد ربوية عليها في البنوك التقليدية، لذلك حرص المشرع على حظر حسابات التوفير وأجاز لها فقط فتح الحسابات الجارية التي لا يترتب عليها إيداع الأموال فيها فائدة. (خلف، 2013، صفحة 170،171).

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لنوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

تتجاذب موضوع الطبيعة القانونية للنوافذ والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ثلاث اتجاهات، نفصل بينها في النقاط التالية (خلف، 2013، صفحة 65،71):

أولا: اعتبار النافذة أو الفرع الإسلامي مصرفا إسلاميا مصغرا

تلتقي كل من النافذة الإسلامية و الفرع الإسلامي مع المصرف الإسلامي البحت في الكثير من الخصائص المشتركة خاصة تحريم الربا والتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، واعتماد ذات الصيغ في التعاملات المصرفية، والخضوع لرقابة الهيئة الشرعية الخاصة ، مما يجعل من هذه الوحدات عبارة عن مصارف إسلامية مصغرة لا تختلف عن المصارف الإسلامية المستقلة لا من حيث الحجم و القدرات المالي

ثانيا: اعتبار النافذة الإسلامية فرعا إسلاميا

بما أن النافذة الإسلامية في البنك التقليدي لا يمكن أن ترقى إلى أن تكون مصرف إسلامي مستقل بل هي مجرد نواة للمصرف ، فقد يكون من الممكن عدها فرعا إسلاميا في المصرف التقليدي كان قد أطلق عليه تسمية النافذة للتخلص من إجراءات فتح فرع جديد في البنك التقليدي ، وتستند هذه الفرضية إلى أوجه الشبه بين النافذة الإسلامية و الفرع الإسلامي و التي سبق التعرف عليها .

ثالثا: النوافذ و الفروع الإسلامية عبارة عن وسيلة لتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية

بالنظر إلى العناصر الخاصة المكونة للنوافذ الإسلامية ، ولوجود مجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من الوسائل أو أساليب الصيرفة الإسلامية الأخرى من ننتهي إلى أن الصيرفة الإسلامية لها آليات تطبيق متميزة تساعدها على المرونة في التعاملات مع القانون في أي صورة.

الفرع الثالث: العلاقة بين نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

تتضمن العلاقة بين نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية و الفروع التقليدية التابعة للبنك نوعا من الترابط وأخر من الاختلاف

أولا: نقاط الاختلاف بين فروع ونوافذ العمليات البنكية الإسلامية

إذا كانت والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية تختلف مع النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية بمجموعة من النقاط أسهب الفقهاء في شرحها، و منه يمكن تحديد طبيعة هذه العلاقة في بالاعتماد على دراسة (خلف، 2013) النقاط التالية:

- الفرع الإسلامي يبدو أكثر استقلالية من النافذة الإسلامية عن المصرف الذي يتبعه إذ لا يخضع الفرع للبنك الرئيسي الذي يتبعه إذ لا يخضع الفرع للمصرف الذي يتبعه إلا بصورة غير مباشرة فيما تخضع النافذة للمصرف الأم بصورة مباشرة؛
- حجم الهيكلة الإدارية و الكادر الإداري المسير للفرع الإسلامي في البنك التقليدي اكبر من الهيكل والكادر الذي يدير النافذة الإسلامية والذي لا يتجاوز في أحسن الأحوال مستوى قسم إداري في بنك تقليدي ، بل أنها في بعض المصارف تقتصر على مستوى أدنى كالشعبة أو الوحدة في المصرف؛

- حجم الهيكل و الكادر الإداري ينعكس على ما تقدمه النافذة أو الفرع الإسلامي ، إذ تشكل منتجات الفروع نسبة كبيرة من منتجات الفروع نسبة كبيرة من منتجات المصرف الأم، فيما لا تشكل منتجات النوافذ الإسلامية إلا نسبة ضئيلة من منتجات المصرف التقليدي الذي فتحت فيه؛
- قد يعتبر الفرع الإسلامي في البنك التقليدي مرحلة متقدمة في طريق تحول البنك التقليدي إلى المصرفية الإسلامية قياسا بالنافذة الإسلامية في البنك التقليدي التي تجسد المرحلة البدائية في عملية التحول المنشودة، إذا أخذنا بالاعتبار أن النافذة الإسلامية و الفرع الإسلامي طريقة أو وسيلة للتحول من الصيرفة التقليدية إلى الإسلامية البحتة؛
- نتيجة لتمتع الفرع الإسلامي داخل البنك التقليدي باستقلال نسبي يفوق استقلال النافذة الإسلامية داخل البنك التقليدي الأم، فإنها تبدو أكثر شرعية من النوافذ الإسلامية التي لا زال هناك من يشكك في شرعية تعاملاتها في ظل اختلاط أموالها بأموال البنك التقليدي الذي أنشئت فيه رغم الفصل النظري الذي يعلن عنه المصرف عند فتح هذه النوافذ؛

ثانيا: طبيعة العلاقة بين النوافذ و الفروع الإسلامية بالفروع التقليدية

- تتميز النوافذ والفروع الإسلامية في تعاملاتها أنها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بخلاف البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا من خلال وجود هيئة شرعية تقوم بالرقابة والفصل في مختلف القضايا المرتبطة بالفرع أو النافذة الإسلامية داخل البنك، ويقوم نشاطها الاستثماري والائتماني على صيغ المشاركة ، المضاربة ، المرابحة ، الاستصناع، السلم، والإجارة. إضافة إلى كون الودائع الاستثمارية قابلة للربح والخسارة (حفصي، 2017، صفحة 193)؛
- تشكل الفروع والنوافذ الإسلامية سبيلا للمزاوجة في البنوك العمومية التقليدية بين خدمات الصيرفة الإسلامية التي تقدمها النافذة أو الفرع الإسلامي وخدمات الصيرفة التقليدية التي تقدمها الفروع والشبابيك التقليدية وبهذا فان فتح النوافذ الإسلامية يشكل فرصة أمام البنوك العمومية التقليدية للمحافظة على عملائها وجذب آخرين يرغبون في الاستفادة من خدمات المصرفية الإسلامية؛
- التبعية الإدارية المباشرة في النافذة الإسلامية للمصرف التقليدي: من المعلوم إن المصرف الإسلامي المستقل لا يخضع إداريا لتبعية أية جهة لا بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة، إما الأمر بالنسبة للفرع الإسلامي أو النافذة الإسلامية للبنك التقليدي فهو مختلف، فبالنسبة للفروع

الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية فانه لا يتبع إداريا في ظاهره إلى البنك التقليدي بصورة مباشرة إلا انه يخضع لتوجيهات الاخير وتعليماته وسياسته العامة، على إن الأمر لا يختلف كثيرا بالنسبة للنوافذ الإسلامية التي تخضع بصورة مباشرة لأوامر وتعليمات البنك التقليدي الذي فتحت فيه ولا تستطيع إن تخرج عن توجهات وتوجيهات القائمين على إدارته وتبعية المرؤوس للرئيس. و إذا كانت هذه الصفة في النوافذ والفروع الإسلامية ربما تهز ثقة العملاء بإسلامية الخدمات التي تقدمها وتجعل الشك والريبة يتشاور بعضهم في هذا الخصوص، فالعزاء الوحيد يكمن في وجود هيئة الرقابة الشرعية التي يكون لقراراتها صفة الإلزام على جميع تعاملات هذه النوافذ والفروع فتعيد الأمور إلى نصابها كلما انجرفت في اتجاهات تبتعد فيها عن الطريق الإسلامي القويم ؛

- عدم وضوح آلية اختيار الهيئة الشرعية للنوافذ الإسلامية على حد سواء والفروع فهذه الآلية لا تزال إلى يومنا هذا تكتنفها الضبابية ويلفها الغموض (خلف، 2013، صفحة 64،61).

المبحث الثاني: التجارب الدولية الرائدة في فتح فروع ونوافذ العمليات البنكية الإسلامية (ماليزيا، بريطانيا، السعودية)

من خلال هذا المبحث سنتطرق إلى كل من التجربة الماليزية ، والتجربة البريطانية، و في الاخير التجربة السعودية ، و يعود السبب الرئيسي إلى اختيار هذه التجارب الثلاث إلى بدايات ظهور الصيرفة الإسلامية في هذه الدول فنجدها تشترك في إصدار البنك المركزي لكل دولة قوانين تسمح للبنوك التقليدية بتقديم منتجات إسلامية إلى جانب المنتجات التقليدية كنظام أصيل ، و من ابرز البنوك التجارية "بنك بوميبترا التقليدي"، "البنك الإسلامي البريطاني"، و "بنك الأهلي السعودي"، هذه البنوك كان لها السبق و الريادة في مزاوجة الأعمال المصرفية الإسلامية و التقليدية بما يخدم طبيعة مجتمعات هذه الدول.

المطلب الأول: تجربة ماليزيا في إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية

تعتبر ماليزيا من الدول الإسلامية في الشرق الآسيوي التي كانت لها سياسة و دعم شعبي كبير في إقامة نظام مصرفي لاربوي فاعتمدت خلال سنوات طويلة على العمل بالنظام المصرفي المزدوج حيث أصدرت قانون البنوك الإسلامية عام 1982 يشمل تأسيسها و عملها و الإشراف عليها من طرف البنك المركزي الماليزي بشكل يماثل البنوك التقليدية مع الأخذ بمبادئ النشاط الإسلامي و بقاء النظام التقليدي ، وهو ما سمح بالتعايش بين النظامين التقليدي و الإسلامي .

الفرع الأول: بدايات ظهور الصيرفة الإسلامية في ماليزيا و بنك بوميبترا

قبل التطرق إلى نشأة المعاملات الإسلامية في بنك بوميبترا التقليدي نحاول التعرف على تاريخ تطور المصرفية الإسلامية في ماليزيا ، و تتلخص مراحل نشأة و تطور الأعمال المصرفية الإسلامية في ماليزيا في 03 مراحل:

أولا: مرحلة التأسيس للفترة 1969-1983

فنجد أن فكرة البنوك الإسلامية في ماليزيا ظهرت عام 1969م عندما بدا المسلمون في الدولة يرغبون في ادخار أموالهم لأداء مناسك الحج فتم تأسيس منظمة اسمها (تابون حجي) تقدم خدمات الادخار والاستثمار بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية دون خلط هذه الأموال مع فوائد البنك التقليدي وبسبب النتائج الايجابية التي حققها هذا النموذج وفي فترة الثمانينات تكاثفت الندوات و المؤتمرات التي تشجع

التوسع في هذا المجال مثل ندوة البروفيسور أنجوك عزيز (تطوير الاقتصاد وفق آلية الحجاج) اهتمام الحكومة الماليزية بالمصارف اللاربوية (ناصر، 2010، صفحة 01) ، وندوة (فكرة التقدم والتطور في الإسلام مرتبط بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي .

وكاستجابة لتوصيات المؤتمرات والدراسات في مجال الصيرفة الإسلامية وتوجيهاتها قامت الحكومة الماليزية بإنشاء اللجنة القيادية الوطنية للبنك الإسلامي في 30 جويلية 1981 مكونة من حوالي 20 عضوا ركزت أعمالها على 03 نقاط أساسية :

- دراسة كافة القضايا المتعلقة بنشاط البنوك الإسلامية و علاقتها و بالبنوك التقليدية؛
- مناقشة إمكانية التطبيق في الواقع الماليزي وأثرها الديني و القانوني و الاجتماعي ؛
- تقديم مقترح الحكومة للجوانب تأسيس مصرف إسلامي و الإطار القانوني و الهيكل التنظيمي ...الخ.

بتاريخ 1982 /07/01 قدمت اللجنة القيادية توصياتها إلى رئاسة مجلس الوزراء جاء فيها:

- الدعوة إلى إنشاء مصرف إسلامي يقوم على المبادئ الإسلامية ؛
- يسجل المصرف على شكل شركة محدودة حسب قانون الشركات لعام 1965؛
- إصدار مادة قانونية تعرف المصرف الإسلامي و إدخال تعديلات على بعض القوانين كقانون الشركات لعام 1965 وقانون البنوك العام 1973 و قانون الشركات المالية لعام 1979، و مرسوم بنك ماليزيا المركزي لعام 1985 (الشرقاوي، 2000، صفحة 78)؛
- إشراف البنك المركزي الماليزي ولجنة شرعية خاصة على المصرف الإسلامي (سانو، 2005، صفحة 1557)، وفي 1983/03/01 تم تأسيس أول مصرف إسلامي هو" **المصرف الإسلامي الماليزي بيرهاد**" **BIMB** ونشر في الجريدة الرسمية في 1983/04/07 ستون (60) مادة قانونية تنظم عمل المصارف الإسلامية في ماليزيا وقدر رأس مال المصرف ب 100 مليون دولار ماليزي قسمت ملكيته بين الحكومة الماليزية 30% ، شركات ومؤسسات تمتلكها الحكومة والقطاع العام 55 % ، والقطاع الخاص 15%، و على الفور قامت الحكومة بإصدار شهادات الاستثمار الحكومية الإسلامية كبديل لاذونات الخزينة وفق **قانون الاستثمار الحكومي** (الحصرى، 2009، صفحة 45 و 151).

ثانيا: مرحلة التوسع للفترة: 1983-1993

هي امتداد للفترة السابقة فمع تأسيس أول بنك إسلامي عام 1983 ، تناما الطلب على الخدمات الإسلامية حيث بلغ عدد الفروع الإسلامية للمصرف إلى 80 فرعا ، بعمالة مقدرة ب 1200 عامل عام 1993، و تطوير 21 منتج مصرفي إسلامي ، وخلال هذه الفترة توسعت ثلاث بنوك ربوية (بينك بوميبترا الماليزي، والبنك الماليزي، والشركة الماليزية المتحدة) في توفير تشكيلة من الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال نوافذ إسلامية وهذه الأخيرة تعمل تحت ضوابط اللجنة القيادية الوطنية ومنها (سانو، 2005، صفحة 1561):

- الالتزام التام بالأحكام الإسلامية في المعاملات المالية ؛
- تكوين مجلس شرعي للنظر في نشاط النافذة الإسلامية داخل البنك التقليدي؛
- منع خلط الأموال الربوية مع أموال المودعين في النافذة الإسلامية ؛
- تكوين هيكل إداري مستقل لمتابعة عمل النافذة الإسلامية ؛

كانت هذه الضوابط بمثابة مؤشر تطور صناعة الخدمات المصرفية الإسلامية في ماليزيا خاصة النوافذ الإسلامية التي نشأت في 1993 داخل البنوك التقليدية الماليزية وتحت رعاية (جمعية المصارف الإسلامية) التي تعمل بين المصرف الإسلامي والنوافذ الإسلامية .

وبذلك افتتح **النظام المصرفي اللاربوي IBS** رسميا في 1993 ليبلغ عدد الفروع :

- بنك بوميبترا : (66 فرعا)؛
- البنك الماليزي: (29 فرعا)؛
- شركة البنك الماليزي المتحدة: (06 فروع).

ونتيجة للدعم الشعبي وقناعة الحكومة الماليزية بالنظام اللاربوي افتتحت 98% من البنوك التقليدية نوافذ إسلامية أي في ما يعادل 13 بنك تقليدي حسب إحصائيات بنك ماليزيا المركزي (سانو، 2005، صفحة 1566).

الجدول رقم (02-08): عدد الفروع والنوافذ الإسلامية في ماليزيا للفترة 1998-2003

	1998	1999	2000	2001	2002	2003
فروع المصرف الإسلامي	80	120	122	122	128	132
النوافذ الإسلامية	07	06	07	08	08	13

المصدر: (سانو، 2005، صفحة 1568)

يوضح الجدول رقم (02-09) تطور عدد الفروع و النوافذ الإسلامية على مدى ستة 06 سنوات فنلاحظ التزايد الكبير في عدد النوافذ الإسلامية المفتوحة في البنوك التقليدية خلال تلك الفترة و هذا راجع إلى التسهيلات التشريعية التي أقرتها الحكومة .

ثالثا: مرحلة التأييد للفترة 1994-2008

بعد انتشار الصرافة الإسلامية ، بادرت الحكومة الماليزية بتعزيز تطورات الصرافة الإسلامية من خلال:

- إنشاء السوق المالي الإسلامي IIMM في 1994/12/03 قصد الاستثمار في الأوراق المالية ؛
- مطالبة البنوك بإعداد كشوفات مالية عن العمليات المصرفية الإسلامية في أكتوبر 1996 وفقا لتعليمات بنك ماليزيا المركزي الصادرة في دليل العمل لضوابط الشريعة الإسلامية ؛
- إنشاء المجلس الاستشاري الشرعي الوطني للمصرفية الإسلامية و التكافل في ماي 1997؛
- السماح للمؤسسات المصرفية المنظمة إلى النظام المصرفي اللاربوي بإنشاء فروع إسلامية.

ومن جانب أخر تؤدي العديد من المؤسسات المالية دورا بارزا في دعم الصرافة الإسلامية هي :

- رابطة المؤسسات المصرفية الإسلامية – ماليزياAIBIM ؛
- هيئة المعايير المحاسبية الماليزيةMASB؛
- المعهد الماليزي للصرافة و التمويل الإسلاميIBFIM؛
- مجلس الخدمات المالية الإسلاميةIFSB؛
- المركز الدولي للتعليم المالي الإسلامي INCEIF؛
- الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية ISRA.

الفرع الثاني : نشأة بنك بومبيترا BBMB

أولا: نشأة البنك BBMB

يعتبر من اكبر البنوك في ماليزيا تأسس في أكتوبر عام 1965 برأس مال قدره 20 مليون ريجنت و باشر عمله في فيفري 1966. أنشا أول نافذة إسلامية Muamalah banking departement في 1993/02/25 اقتصرت أعمالها على توفير التجهيزات و الآلات و اختيار العاملين ولم تطرح فيها أي خدمات إسلامية إلا بعد انضمامه إلى النظام المصرفي اللاربوي ، وتقوم نافذة المعاملات الإسلامية على مسمى وحدة تابعة لإدارة قسم شؤون العملاء مع تمتعها بالاستقلالية المالية و الإدارة المحاسبية ، و تأتي في الدرجة الرابعة ضمن الهيكل الإداري، كما يوضح الشكل رقم (02-17):

الشكل رقم (02-17): نموذج هيكلي لبنك بوميبترا التقليدي الماليزي

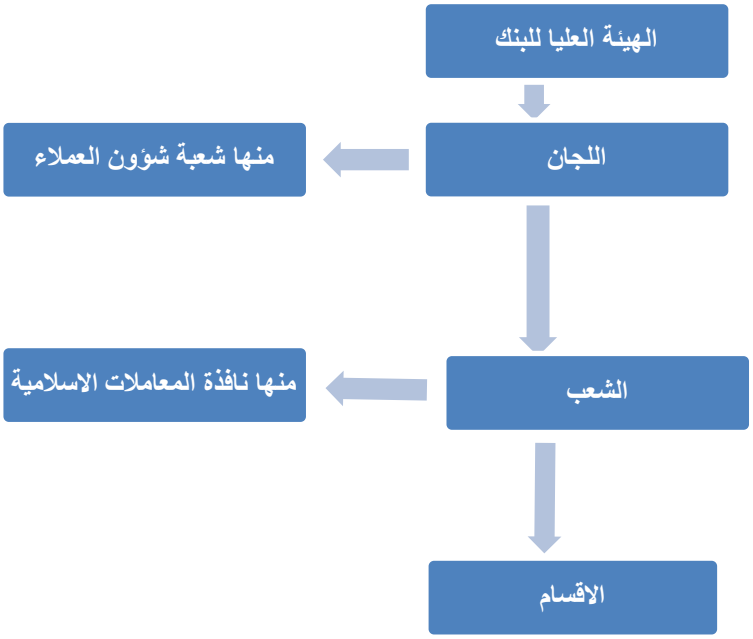

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (بن زكريا، 1999، صفحة 21)

ثانيا: اللجنة الاستشارية الشرعية لبنك بوميبترا

إنشاء لجنة استشارية شرعية مكونة من عالمين متخصصين في الفقه والشريعة الإسلامية والشؤون المالية والمصرفية تطبيقا لقرارات البنك المركزي وللتأكد من شرعية الأعمال المالية والمصرفية التي تقوم بها النافذة ومراجعة وتدقيق الحسابات والمستندات وتحديد مقدار الزكاة الواجب إخراجها نهاية كل سنة مالية وتظهر أهمية الهيئة الشرعية من خلال الهيكل في مساواتها مع رتبة المدير العام مع اختلاف بسيط في الأعمال و الادور لكل منهما .

الشكل رقم (02-18): هيكل اللجنة الاستشارية الشرعية

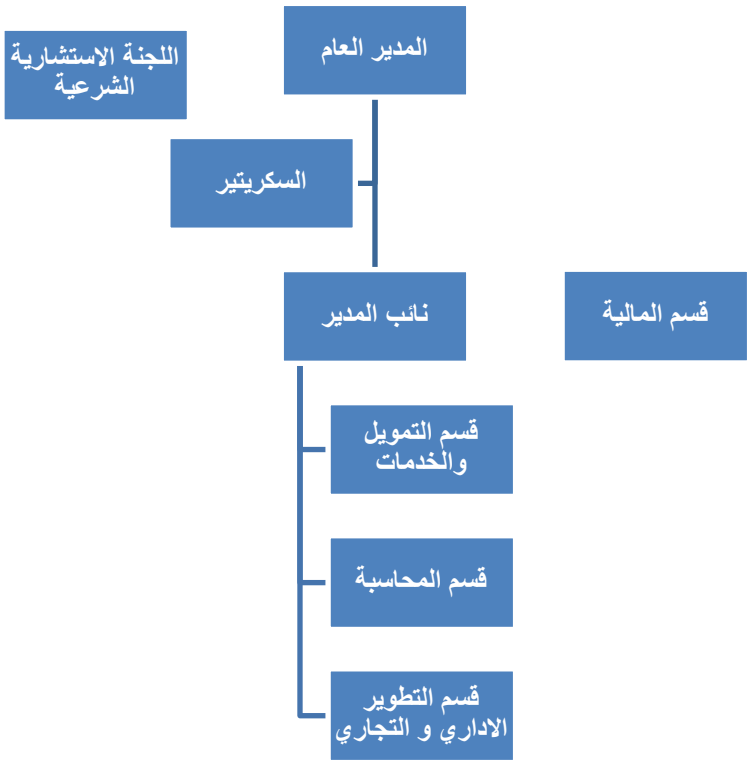

المصدر: (بن زكريا، 1999، صفحة 22)

الفرع الثالث: المنتجات الإسلامية المقدمة في النافذة الإسلامية في بنك بوميبترا

تقوم نافذة المعاملات الإسلامية في بنك بوميبترا الماليزي بتجميع الموارد المالية في حسابات بنكية متوافقة والشريعة الإسلامية ومن ثم توظيفها في مجالات استثمارية مربحة.

أولا: النشاطات المصرفية العادية لبنك بوميبترا

- **حسابات بنكية متنوعة:** يتطلب 1000 رينجيت ماليزي كحد أدنى لفتح الحساب تقوم على مبدأ الوديعة المضمونة بحيث يلتزم البنك بدفع قيمة الوديعة عند الطلب بدفتر الشيكات المقدم للمودع كما يحصل على جوائز (هبات) وليست أرباح ويدفع العميل رسوم الخدمة بعمولة قيمتها 10 رينجيت ماليزي كل ستة أشهر، ويستطيع المودعون الاستفادة من خدمة السحب على المكشوف وفقا لمبدأ القرض الحسن.
- **حساب وديعة التوفير:** يتطلب مبلغ 100 رينجيت لفتحه دون رسوم إلا إذا تم سحب الوديعة قبل03 أشهر من الإيداع بدفتر الحساب لا يمنح المودع هنا خدمة السحب على المكشوف بينما الجوائز الممنوحة تكون مرتفعة على الحساب الجاري.
- **حساب الاستثمار المشترك GIA:** يقوم هذا الحساب على عقد المضاربة الشرعية بين المودع والبنك فيتم استثمار هذه الأموال وتوزيع الأرباح حسب النسب المتفق عليها ، ومن مواصفات الحساب أن الحد الأدنى للإيداع 500 رينجيت لمدة استثمارية أكثر من شهر و 5000 رينجيت للاستثمار لمدة شهر واحد.
- **حساب الاستثمار المخصص SIA** : لا يختلف عن الحساب السابق من حيث المواصفات إلا أن استثمار الأموال تخصص لمشروع معين وبشكل منفصل عن الأموال الأخرى وللعميل حق اختيار نوع المشروع والتسيير يكون من طرف الإدارة المركزية التابعة للمعاملات الإسلامية.

ثانيا: أنشطة استثمارية أخرى:

- **البيع بالثمن الأجل AL-BAI BITHAMAN AJIL:** يهدف عقد بيع المرابحة الشرعية بالثمن الأجل إلى مساعدة العملاء في الحصول على السلع والعقارات مع تأخير السداد لفترة متوسطة وطويلة على إقساط مقابل الربح ويتنازل البنك عن جزء من ثمن المبيع المؤجل إذا تم سداده قبل اجله.

- **برنامج MUAMALAH WORKING CAPITAL:** هو تسهيل بنكي يقوم على أساس بيع المرابحة وبيع الدين يخص الصفقات التجارية لمساعد التجار على تمويل نشاطهم التجاري.

ثالثا: منتجات الاستثمار في السوق المصرفي الإسلامي:

انشات الحكومة الماليزية سوقا نقدية إسلامية لتسهيل تعاملات البنوك الإسلامية المنظمة مع النظام اللاربوي ، وتشارك نافذة المعاملات الإسلامية لبنك بوميبترا الماليزي في هذه السوق من خلال الأدوات الاستثمارية التالية:

- **شهادة الاستثمار الحكومية GIC:** هي إصدارات حكومية بدون فائدة تقوم على مبدأ القرض الحسن وهي بمثابة سندات خزينة يتم إصدارها في فئات 10.000 ريجينت ماليزي وبآجال استحقاق تتراوح بين 1-5 سنوات، وتزامن إصدارها وإنشاء البنك الإسلامي الماليزي عام 1983 وحاجته للسيولة فسمح للنوافذ الإسلامية بشراء تلك الشهادات واستثمارها في السوق المصرفية الإسلامية .
- **سندات المضاربة كاجامس CAGAMAS:** وهي من إصدارات (شركة كاجاماس) عام 1994 بمبلغ كلي للسندات 30.000.000 ريجينت تقوم على أساس المضاربة هدف إصدارها تمويل الشركة بشراء ديون المؤسسات المالية المطروحة فيها أشكال المعاملات الإسلامية.
- **سند القبول المصرفي اللاربوي IAB :** هو الكمبيالة الإسلامية أصدرت عام 1991 لتشجيع التجارة المحلية والخارجية وهي نوعان: سند الشراء والاستيراد LAB-IMPORT وسند البيع والتصدير LAB-EXPORT.
- **صكوك الدين IPDS:** تم طرحها عام 1990 وهي عبارة عن سندات مديونية تثبت لحامها مبلغ الدين المكتوب نتيجة التعامل بالبيع الأجل بين المتعاملين.

الفرع الرابع: تقييم تجربة بنك بوميبترا في إنشاء نافذة العمليات البنكية الإسلامية

أظهرت تجربة ماليزيا في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي من خلال فتح نافذة إسلامية في بنك بومبيترا فقط بل شمل كل البنوك الماليزية التقليدية التي افتتحت نوافذ إسلامية لها حيث حققت نموا جيدا في حجم الودائع وإجمالي الأصول وحجم التمويل حيث بلغت حصتها في السوق 22 % وقد تجاوزت التوقعات الموضوعة لسنة 2010وفي نهاية مارس 2013 وصلت أصول البنوك الإسلامية في ماليزيا حوالي

400 بليون ريجينت ماليزي بزيادة قدرها حوالي 2.3 % ومعدل نمو يقدر بحولي 20% سنويا (Bank Negara Malaysia, 2013).

في افريل 2013 بلغ إجمالي الودائع لدى البنوك الإسلامية في ماليزيا حوالي 314 بليون رنجيت وهو ما يمثل 21 % من إجمالي جميع البنوك الإسلامية في تلك الفترة مقارنة باجمالي ودائع قدره 99 بليون رنجيت و بنسبة 12 % من إجمالي الودائع لدى البنوك في 2006 وهو ما يؤكد مدى التوسع في التحول في البنكية الإسلامية في هذا البلد وما تحظى به من دعم وقبول وتتركز النسبة الكبرى من ودائع البنوك الإسلامية في أربع أنواع من الحسابات وهي ودائع الاستثمار العامة بنسبة 30 % تقريبا ، وودائع تحت الطلب بنسبة 17 % ، ودائع الاستثمار الخاصة بنسبة 9 % وودائع الادخار الجارية بنسبة 9%(المعجل، 2014، صفحة 32،33). يحظى قطاع تمويل العقارات بالنصيب الأوفر حوالي 28% ثم تمويل السيارات والمركبات 27.5 %، ويليها تمويل رأس المال العامل 21 %، والتمويل الشخصي 11 % .في حين حظيت صيغة البيع الأجل بنسبة 32 % من إجمالي التمويل ، تليها صيغة التأجير المنتهي بالتمليك بنسبة 23 %، وصيغة المرابحة بنسبة 17 % مقارنة بنسبة 5 % للمشاركة والمضاربة وهو ما يؤكد غلبة صيغ المداينة على التمويل.

- ومن المؤشرات الايجابية زيادة صافي أرباح البنوك التقليدية الإسلامية من 905 مليون رينجيت عام 204 إلى 4.894 بليون رينجيت نهاية 2012 وهو ما أدى إلى سماح البنك المركزي الماليزي للبنوك بإعطاء عوائد منافسة أعلى مما أسهم في جذب المزيد من المودعين.

من خلال ما سبق يمكن تلخيص تجربة الصيرفة الماليزية من خلال فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في النقاط التالية:

أولا: ايجابيات التجربة:

1. نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية والنظام المصرفي المزدوج في ماليزيا نتيجة للدعم الحكومي والإرادة السياسية الحكيمة والترشيد الفكري الدائم وهي أهم عوامل نجاح وتطوير خدمات الصيرفة الإسلامية وتوسيعها.

2. تأسيس بنك ماليزيا المركزي مجلسا أعلى للرقابة الشرعية مستقلا تأكيد على الرغبة في إقامة نظام مصرفي لا ربوي و اسلمة النظام المصرفي ثم القطاع الاقتصادي مستقبلا (الجمل، 2003، صفحة 16).
3. التقبل الجمهوري و الإقبال الشعبي للمسلمين وغير المسلمين للتعامل مع نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية وتلاشي الاعتبارات العقائدية والدينية في التعامل مع البنوك والمصارف الإسلامية ما ترتب عليه تعايش مثالي بين النظامين الربوي و اللاربوي.
4. أثبتت التجربة الماليزية أن اعتماد منهج التدرج من خلال النوافذ الإسلامية هو أسلوب فعال لزيادة عدد المؤسسات التي تقدم الخدمات الإسلامية بأقل تكلفة و أسرع وقت ممكن (عدنان، 2008، صفحة 31)ما يؤدي إلى نجاح تحويل النوافذ الإسلامية إلى مصارف إسلامية منشقة مستقبلا وخير مثال تحويل نافذة المعاملات الإسلامية ببنك بوميبترا لتقليدي إلى مصرف إسلامي قائم بذاته عرف ب (بنك المعاملات).

ثانيا: سلبيات التجربة:

1. وجود بعض المخالفات الشرعية في الأنشطة المصرفية التي تقوم بها نافذة المعاملات الإسلامية مثل (بيع العينة ، بيع الوفاء ، بيع الديون ، غرامات التأخير)، مما جعلها غير مقبولة عند المسلمين خارج ماليزيا وبالتالي حال دون الاستفادة من العمق التاريخي لهذه الصناعة وهو العالم العربي (معارفي، 2014، صفحة 146).
2. غياب الدور الإشرافي الكفء في التعامل مع مستجدات العقود والمعاملات ومواكبة التطورات وفق مقاصد الشريعة .

ويخلص الباحث (نبيه فرج أمين الحصري) في عرضه لتجربة ماليزيا في تطبيق الاقتصاد الإسلامي إلى أنه حتى وقتنا هذا لم يخلص النظام المصرفي الإسلامي سواء في ماليزيا أو غيرها إلى الحد الذي يرضي طموحات المسلمين ونظامهم الاقتصادي نظرا إلى أن الرأسمالية الغربية لا تزال هب المسيطرة على النظام الاقتصادي العالمي و أيضا على التعامل الداخلي في الأغلبية من الدول الإسلامية ولذلك لم يتطور النظام المصرفي الإسلامي إلى المستوى المطلوب (الحصرى، 2009، صفحة 202).

المطلب الثاني: تجربة بريطانيا في إنشاء فروع و نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

تضافرت في هذه التجربة جملة من العوامل المساعدة التي جعلت بريطانيا رائدة بحق في هذا المجال على الصعيد الأوروبي و تتطلع إلى أن تتحول في السنوات القليلة القادمة إلى أن تصبح مركزا عالميا في المالي الإسلامية وتتجاوز بذلك ماليزيا ودول الخليج التي تحتل الصدارة في ذلك، وفي مقدمة العوامل توفر الإرادة السياسية الداعمة لهذا التوجه وانخراطها العملي بكل شجاعة وحماس لإنجاح هذا المشروع الاستراتيجي بالنسبة لبريطانيا في ظل التحولات التي يشهدها محيطها الإقليمي والدولي، وهو ما آثار حفيظة بقي القادة الأوروبيين وجعل الكثير منهم يتداركون هذه الغفلة التي انتبهت إليها بريطانيا مبكرا ويمتطون نفس القطار مثل فرنسا (2009)، سويسرا (2010)، اسبانيا (2008)، بالإضافة إلى هولندا بلجيكا ، ايطاليا، وغيرها .

الفرع الأول: بوادر ظهور الصيرفة الإسلامية في بريطانيا

لقد أبدت الحكومة البريطانية اهتماما كبيرا بمنتجات الصناعة المالية الإسلامية و التمويل الإسلامي لذلك هدفت إلى ترقية و تطوير التمويل الإسلامي في إطار إستراتيجية " لندن بوابة الغرب للمالية الإسلامية"".

أولا: التطور التاريخي للصيرفة الإسلامية في بريطانيا

ظهرت الصيرفية الإسلامية في بريطانيا أواخر السبعينات وبداية الثمانينات،(1978-1979) حيث سمحت الحكومة البريطانية لبعض الشركات الاستثمارية الإسلامية في العمل في لندن من خلال مكاتب أو نوافذ معاملات، وكان أولها: شركة الاستثمار الإسلامية القابضة1978 (International Holding) ، وبعدها شركة بيت التمويل(Islamique Finance House) ، المتمركزتين في لوكسمبورغ.والبنك الإسلامي الدولي الدنمركي (Islamique Bank International of Danemark)وكذلك دار شركة التكافل لوكسمبورغ Takaful S.A Luxemburg ، و دار المال الإسلامي –سويسرا Dar Al Mal Al Islam، من خلال المرابحات في سوق المعادن في لندن لتوفير السيولة للمؤسسات التمويلية الشرق الأوسطية، وللمستثمرين من تلك المناطق.في سنة 1987 دخلت مجموعة مصرف البركة العالمية Al-Baraka International Bank الذي قام بشراء شركة هارجريف سكيوريتيز Ainley, Margrave Securities) (Mashayekhi, Hicks, Rahman, & Ravalia, 2007, p. 6 التي استمرت في العمل إلى غاية

1993، حيث تطورت ودائعها من 28 مليون جنيه سنة 1983 إلى 154 جنيه سنة 1991، وفتحت فرعين في لندن و وفرع آخر في برمينغهام. لكن نتيجة للأزمة المالية التي عصفت بالسوق المالي اللندني أواخر الثمانينات وبداية التسعينات، اضطرت الحكومة البريطانية إلى تشديد المراقبة والزيادة في الضرائب على المؤسسات المالية الأجنبية (قانون المصارف لسنة**1987**.).

لقد تم تقسيم محطات ظهور الفروع والنوافذ الإسلامية في بريطانيا إلى فترتين هما :

1. مرحلة التهيئة والاستكشاف (1995-1999)

في 1995 قام محافظ البنك المركزي السابق اللورد ايدي جورج بالقاء كلمة حول التمويل الإسلامي في مؤتمر نظمته المؤسسة الإسلامية The Islamique Fondation في شهر سبتمبر ، وفي 1997 بدا تقديم منتجات مالية إسلامية (المرابحة والإجارة) من قبل البنك الأهلي المتحد الكويتي لتمويل المساكن وقد أنشا البنك نافذة خاصة تشرف على هذه العملية أطلق عليها اسم المنزل Manzil، وفي 1999 بدأت مشاورات بين الحكومة البريطانية والجالية المسلمة بخصوص تقديم وتطور التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة (بلوافي، 2009، صفحة 120،121).

2. مرحلة الانطلاق والتطور (2000-2008)

في 2001 تم إنشاء أول مجلس عمل رفيع المستوى بقيادة اللورد ايدي جورج محافظ بنك انجلترا مع ممثلين من حي المال والحكومة والجالية المسلمة ، هيئة الإشراف المالي FSA لتحديد العوائق التي تواجه التمويل الإسلامي البريطاني . وفي 2003 أدخلت أولى التغييرات على بعض القوانين النظامية والضريبية للسماح للشركات بتقديم منتجات مالية إسلامية ، وفي 2004 الترخيص لإنشاء أول مصرف إسلامي بريطاني هو Islamique Bank Of Britain وفي سنة 2005 إدخال مزيد من التغييرات التشريعية الضريبية على تلك التي أدخلت عام 2003 ، وبعد ثلاث سنوات تم إدخال مزيد من التغييرات التشريعية الضريبية على تلك التي أدخلت عام 2005. عام 2006 تم إصدار الصكوك من قبل الحكومة البريطانية وتغيير العديد من قوانين وتنظيمات البنوك لتتوافق مع منتجات الصيرفة الإسلامية التي تطمح الدولة إلى العمل بها واستمرت التغييرات التشريعية في التغير بشكل متتابع إلى غاية 2008 (بلوافي، 2009، صفحة 124).

ثانيا: أهداف بريطانيا فيما يتعلق بالنوافذ، الفروع والمصارف الإسلامية

جاء في الوثيقة الصادرة من الخزينة **HM Treasury** في ديسمبر 2008 عن الوزير الاقتصادي للخزينة Ian Pearson أن الهدف منها هو زيادة الوعي حول تطورات التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة مع إبراز العوائق التي لا تزال قائمة في وجه تطور هذا النوع من التمويل ، أن أهداف الحكومة البريطانية فيما يتعلق بالتمويل الإسلامي هي (Teasury, 2008, pp. 23-25):

1- تعزيز قدرة بريطانيا على التنافسية ، وذلك بالعمل على أن يكون حي المال في لندن مركزا عالميا للتمويل الإسلامي؛

2- العمل على عدم استبعاد أي، بغض النظر على معتقداته الدينية ، من عدم الاستفادة من خدمات القطاع المالي ؛

تجدر الإشارة إلى أن بريطانيا تأتي في مقدمة الدول الأوروبية التي تطبق خدمة مصرفية إسلامية حيث يوجد بها نحو 100 ألف شركة إسلامية ، والعديد منها تعمل بانتظام أو تستقبل مدفوعات دولية عبر 250 مصرفا إسلاميا في أنحاء العالم وتحتل المركز الثامن بين دول العالم في مجال التمويل الإسلامي وهي اكبر مركز للخدمات المصرفية الإسلامية في غرب أوروبا ، ويوجد بها اليوم 22 مصرفا تقدم هذا النوع من الخدمات منها 5 مؤسسات لا تتعامل إلا في خدمات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وهي بنك لندن والشرق الأوسط وبيت التمويل الأوروبي وبنك الاستثمار الإسلامي الأوروبي EIIB وبنك جيتهاوس Gatehouse Bank التابع لبيت الأوراق المالية الإسلامية الكويتي ، والبنك الإسلامي البريطاني IBB الذي أنشا حديثا سنة 2004 (النوري، 2009، صفحة 19). بالإضافة إلى هذه البنوك هناك مجموعة من المؤسسات المالية البريطانية الأخرى التي تقدم خدمات مالية إسلامية مثل البنك الأهلي المتحد و أمانة فاينانس الإسلامي Amanah Finance التابع لبنك HSBC. وفق مقال مجلة الغد الأردنية حجم الأصول الإسلامية في بريطانيا سنة 2018 بلغ 728 مليون دولار ، وأشار المقال أن بريطانيا تحتل المرتبة 22 من أصل 124 دولة في العالم تستخدم الصيرفة الإسلامية ، وهذا يضعها في المرتبة الأولى في أوروبا والرابعة من بين الدول ذات الأغلبية غير المسلمة (سنغافورة ، سيريلانكا ، وجنوب إفريقيا) .

أما بالنسبة للنوافذ الإسلامية في بريطانيا عام 2018 بلغ حجم النوافذ التي تم تمويلها أكثر من 6500 منزل في شمال غرب بريطانيا و ميدلاندز من خلال استثمار بنك Geathouse المتوافق مع الشريعة الإسلامية بقيمة 945 مليون دولار ، وبلغ عدد العملاء الذين يفتتحون حسابات إسلامية (حسابات جارية،

حسابات القروض السكنية، حسابات التوفير أو الاستثمار ..) في بريطانيا نحو مئة ألف ، وباعت الدول 200 مليون جنيه إسترليني من الصكوك المستحقة سنة 2018 للمستثمرين المقيمين في المملك المتحدة (عصوم، 2018، صفحة 1).

الشكل رقم (02-19): تصنيف المصارف الإسلامية في بريطانيا لسنة 2016

الارقام في الشكل (02-19) تستند على عملة الدولار الامريكي حيث تم استخدام متوسط سعر صرف الدولار الامريكي في التحليل.

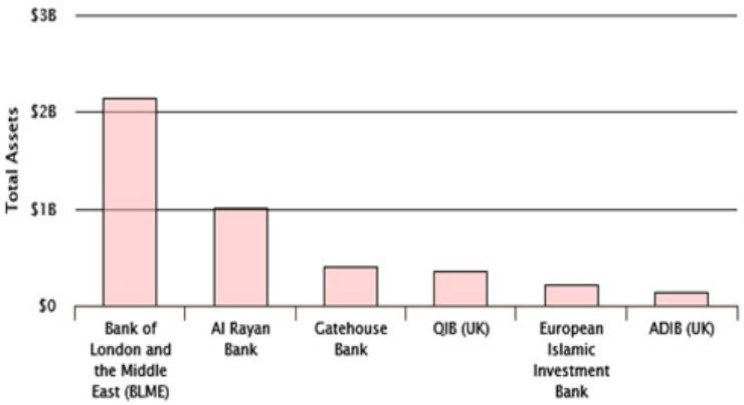

(Piotr, 2017, p. 39):Source

المصارف الإسلامية المذكورة في الشكل رقم (02-19) أعلاه هي:

مصرف لندن –الشرق الأوسط BLME	مصرف الاستثمار الإسلامي الأوروبي EIIB
مصرف الريان Al Rayan	مصرف ابوظبي الإسلامي ADIB
مصرف جايتهاوس Geathouse	مصرف قطر الإسلامي في بريطانيا(UK)QIB

تم تصنيف البنوك المذكورة في الشكل رقم (02-19): من بين اكبر بنوك الاستثمار في بريطانيا التي تتعامل مع اكبر الشركات في بريطانيا تقدم خدمات إدارة الأصول وتمويل الاستثمار كما شاركت في تمويل مشاريع البنية التحتية في لندن مثل مصنع باترسي ، بناء القرية الاولمبية ، تطوير ثكنات تشيلسي وقد قدرت أصول الصناعة المصرفية الإسلامية في المملكة المتحدة ب 3.6 مليار جبيه إسترليني سنة 2016.

الجدول رقم (02-09) : عدد البنوك التي تقدم خدمات إسلامية في أوروبا سنة 2013

عدد البنوك	البلدان
22	بريطانيا
3	فرنسا
1	ألمانيا
1	لوكسمبورغ
27	المجموع

(Sobol, 2015, p. 191):Source

الجدول رقم (02-10): يوضح الجدول عدد البنوك التي تتعامل بالمعاملات المالية و المصرفية الإسلامية التي تواجدت في الاتحاد الأوروبي سنة 2013 قدرت أصولها 19 مليار جنيه إسترليني و اقل من 1% من إجمالي أصول القطاع المصرفي البريطاني الرائد في مجال الصيرفة الإسلامية داخل الاتحاد، في سنة 2014 بم يتغير الكثير بالنسبة لهذه الإحصائيات إلا بالنسبة إلى لوكسمبورغ التي أطلقت أول مصرف إسلامي برأس مال أولي قدره 60 مليون يورو.

الجدول رقم (02-10): المؤسسات المالية الإسلامية في بريطانيا

اسم المصرف أو المؤسسة المالية	الامتثال للشريعة الإسلامية
Ahli United Bank	نافذة معاملات إسلامية
Alburaq	نافذة معاملات إسلامية
Bank of Ireland	نافذة معاملات إسلامية
Bank of London and Middle East	مصرف إسلامي
Barclays	نافذة معاملات إسلامية
BNP Paribas	نافذة معاملات إسلامية
Brsitol & West	نافذة معاملات إسلامية
Citigroup	نافذة معاملات إسلامية
Deutsche Bank	نافذة معاملات إسلامية
Europe Arab Bank	نافذة معاملات إسلامية
European Finance House	مصرف إسلامي
European Islamique Investment Bank	مصرف إسلامي
Gatehouse Bank	مصرف إسلامي
HSBC Amanah	نافذة معاملات إسلامية
IBJ International London	نافذة معاملات إسلامية
Islamique Bank of Britain	مصرف إسلامي
J Aron & Co	نافذة معاملات إسلامية
Lloyds Banking Group	نافذة معاملات إسلامية
Royal Bank of Scotland	نافذة معاملات إسلامية
Standard Chartered	نافذة معاملات إسلامية
UBS	نافذة معاملات إسلامية
United National Bank	نافذة معاملات إسلامية

Source: (IFSL, 2010, p. 241)

الفرع الثاني: المصرف الإسلامي البريطاني

كانت الانطلاقة الفعلية لبريطانيا في مجال الخدمات المالية الإسلامية متجسدة في تأسيسها لأول بنك إسلامي.

أولا : نشأة المصرف الإسلامي البريطاني

أكتوبر 2004 سنة ميلاد أول بنك إسلامي بكل مواصفات الصيرفية الإسلامية، البنك الإسلامي البريطاني(Islamique Bank of Britain (IBB ، وتم افتتاح أول فرع في لندن في سبتمبر من العام نفسه، وبلغ عدد فروع البنك سنة 2008 ثمانية فروع ، أربعة في لندن ، واثنان في برمنجهام ، وواحد في لستر ، وواحد في مانشستر، ويقدم البنك العديد من المنتجات والمعاملات المصرفية الشرعية ، وان أغلبية زبائنه من المسلمين وغير المسلمين الذين يرغبون في استخدام البنوك بطريقة أخلاقية ، وقد بلغ عددهم سنة 2008 إلى خمسة وأربعين ألف عميل (45) و ثمانية و ستون ألف حساب (68). بعدها فتحت بنوك تقليدية نوافذ للمنتوجات الإسلامية، وكان أبرزها بنك HSBC Amanah, ABC International Bank, Deutsh Bank, Citi Group.... (بنعلي، 2013، صفحة 01).

ثانيا: تطور حجم ودائع البنك الإسلامي البريطاني خلال الفترة (2004-2007)

نما حجم الودائع التي استقطبها البنك الإسلامي البريطاني خلال السنوات الثلاث الأولى من فتحه لنافذة إسلامية ويظهر ذلك جليا من الشكل رقم (02-20) الموالي:

الشكل رقم (02-20): تطور حجم ودائع البنك الإسلامي البريطاني بملايين الجنيهات بين (2004-2007)

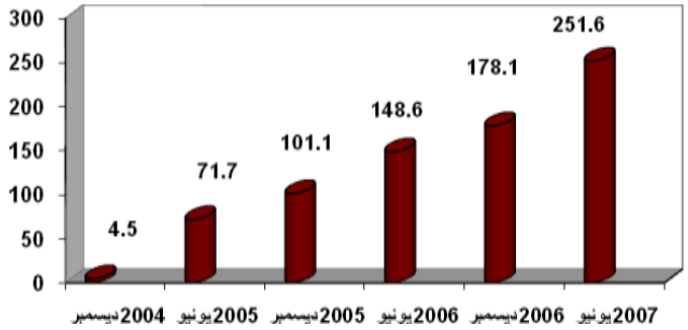

Source (UK Services, 2007, p. 10)

من خلال الشكل رقم (02-20) ، يمكن القول أن مصرف بريطانيا الإسلامي في بدايته نجح بشكل كبير في استقطاب حجم كبير من أموال المسلمين وغير المسلمين المقيمين في بريطانيا من خلال فتحه لنوافذ المعاملات الإسلامية ، ومنه يمكن استنتاج أن الجانب التطبيقي للنوافذ الإسلامية في البنك الإسلامي له الفضل في تطور حجم ودائع المصرف الإسلامي البريطاني .

يعود الفضل في النجاح السريع الذي حققه المصرف الإسلامي البريطاني في سوق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية على المستوى المحلي و الدولي إلى جملة من العوامل التالية:

1. **اعتماد المصرف الإسلامي البريطاني على مؤسسات تعليمية وتدريبية**

على المستوى الأكاديمي نجد أن عددا من الجامعات البريطاني تمنح درجات علمية عالية (الماجستير و الدكتوراه) في التمويل الإسلامي ، وبعضها يقدم برامج أخرى (بلوافي و شاشي، 2011، صفحة 19).

الشكل رقم (02-21): عدد المؤسسات التعليمية والتدريبية التي تقدم مواد وبرامج عن التمويل الإسلامي

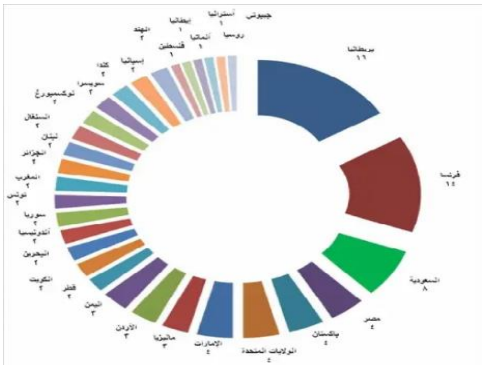

المصدر: (بلعباس و بلوافي، 2010، صفحة 07)

يظهر من الرسم البياني أعلاه مدى انتشار برامج و مواد التمويل الإسلامي عبر القارات و الدول المختلف، سواء كانت تلك الدول متقدم أو صاعدة أو سائرة في طريق النمو. كما يلاحظ مدى استحواذ الدول الأوروبية و الأسيوية على النصيب الأكبر في ذلك ، و هذا الأمر يتماشى مع مصادر أصول تلك الصناعة و أماكن استخدامها ، كما يعكس الديناميكية والمرونة التي تتميز بها بعض الدول لتعزيز تنافسينها المالية والبحثية و التعليمية .

2. متابعة تطور الدراسات العلمية التي تمت منذ السبعينات إلى غاية 2008 و التقيد بها :

يلاحظ و خلال فترة السبعينات غلبة الموضوعات العلمية والأبحاث الدقيقة التي قام بها غير المسلمين والمتعلقة بالتمويل الإسلامي دون غيرها من الموضوعات (بلوافي و شاشي، 2011، صفحة 19) ، فعلى سبيل المثال وجد بلوافي (2008) انه من بين 303 من الدراسات التي رصدها البحث الذي قام به أن 200 دراسة – و هو ما يمثل 66 % من مجموع تلك الدراسات – تناولت جانب التمويل والمصرفية الإسلامية ممن زوايا مختلفة ، كما ورصد الباحث أن وتيرة الدراسات أخذة في الزيادة مع مرور السنين (**انظر الملاحق رقم 02، 03**) (بلوافي ا.، 2008، صفحة 574).

أما الشكل رقم (02-22) فيبين: وتيرة الدراسات التي رصدها (بلوافي) خلال فترة الدراسة ، وهي أخذة في الزيادة مع مرور الأيام.

الشكل رقم (02-22): تطور عدد الدراسات عن الاقتصاد الإسلامي في بريطانيا منذ السبعينات و إلى عام 2007 م

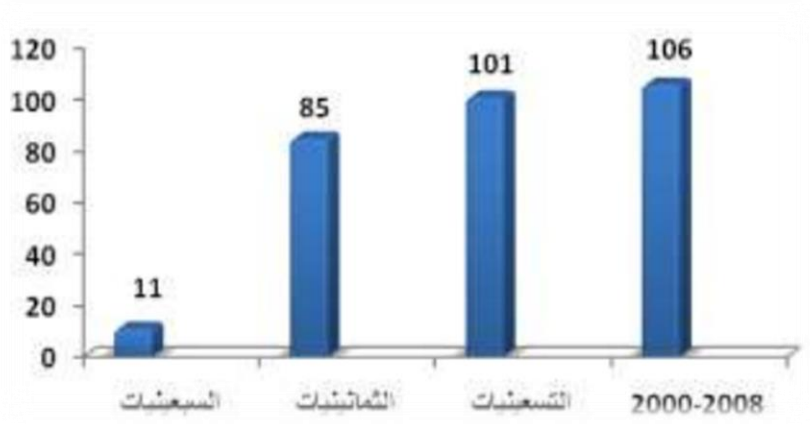

المصدر: (بلوافي ا.، 2008، صفحة 575)

الفرع الثالث: تقييم تجربة بريطانيا في فتح نوافذ و فروع المعاملات البنكية الإسلامية

خلال فترة عشر (10) سنوات أصبحت بريطانيا في مقدمة الدول الغربية في مجال صناعة الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال العديد من الإجراءات في المجالات القانونية و التشريعية و الجبائية الأمر الذي أدى إلى تحقيقها لنتائج ايجابية في هذا المجال.

أولا: الإجراءات التحضيرية لاستقبال الصيرفة الإسلامية في بريطانيا

- إلغاء الازدواج الضريبي على عمليات الرهونات العقارية الإسلامية و تخفيف العبء الضريبي عليها و إلغاء الضريبة على الأرباح الرأسمالية و رسوم الدمغة المتعلقة بها ؛
- اتخاذ إجراءات تحفيزية لصالح إصدار و تداول الصكوك في بورصة لندن، والعمل على توفير فرص مكافئة و عادلة لها أمام السندات التقليدية؛
- مبادرات من قبل السلطات الإشرافية و الجبائية في ملائمة القواعد الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية مع القوانين و التشريعات التنظيمية المعمول بها في المملكة المتحدة ، و التي تمثلت في:

✓ تعميم إلغاء الازدواج الضريبي على معاملات عقود الرهونات العقارية، ليشمل الأفراد و الشركات سنتي 2005-2006 على التوالي؛

- ✓ تشريع صيغ المرابحة و الإجارة سنة 2005 ثم المشاركة المنتهية بالتمليك سنة 2006، و إدراجها ضمن الآليات التمويلية لشراء المساكن و معاملة العوائد عليها بنفس ما تعامل به الفوائد على الإقراض ضمن الناحية الجبائية و تعميم إلغاء الازدواج الضريبي عليها؛
- ✓ إدراج مفهوم المضاربة و الوكالة بالاستثمار في التكييف القانوني للوديعة المصرفية و إعطاء الحرية للمودعين في الاختيار بين تكييف ودائعهم في البنوك التقليدية على أساس قانوني يحميها أو شرعي ينتج عن تقاسم الأرباح و الخسائر و معاملة الأرباح الناتجة عنها كما أنها فوائد في الجانب الضريبي؛
- ✓ استثناء الصكوك من قائمة السندات القائمة على الدين و إدماجها ضمن مخططات الاستثمار الجماعية بمثل هذه الإجراءات تمكنت لندن أن تكون اكبر مركز مالي إسلامي في الغرب بقيمة أصول مالية إسلامية متداولة بلغت بنهاية سنة 2013 حوالي 53 مليار دولار موزعة بين 19 مليار دولار أصول مصرفية و 34 مليار دولار تمثل القيمة الإجمالية لإصدار الصكوك الإسلامية المتداولة في بورصة لندن و هو ما جعل لندن تعتلي المرتبة التاسعة في سلم تركز الأصول المالية الإسلامية و مع نهاية 2014 بلغ عدد الصكوك المدرجة 58 صكا كل هذا في إطار إستراتيجية "لندن بوابة الغرب للمالية الإسلامية" و استخدام التمويل الإسلامي في تسهيل الاستثمارات الداخلية و تعزيز اقتصاد بريطانيا و الاستفادة من صناديق الاستثمار السيادية التي تتطلع للاستثمار في البنية التحتية للدولة مثل إصدار صكوك الإجارة السيادية بقيمة 200 مليون جنيه استرليني بتاريخ 30 جوان 2014 تستحق سنة 2019 (طرشي، 2019، صفحة 2265،2266).

ثانيا: ايجابية تجربة بريطانيا في فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

من خلال ما سبق يمكن تلخيص النتائج الايجابية للتجربة البريطانية من خلال فتح فروع و نوافذ إسلامية في بنوكها التقليدية:

- من أهم الملحات على وجود الفروع و النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية و كذا المصارف الإسلامية هو حجم الشريحة المسلمة المقيمة في بريطانيا و التي فاقت المليوني نسمة (2.869.000) و نسبة أصول بلغت 4.6 % سنة 2010 ، ومن توقعات الخبراء أن ترتفع إلى (5.567.000) و نسبة أصول 8.2 % سنة 2030 (Sobol، 2015، صفحة 192).

- إصرار الحكومة البريطاني و التزامها بدعم القطاع من خلال إصدار التقارير و الوثائق الدورية التي تستهدف ثم تشرح الهدف من اكتساح الصيرفة الإسلامية للسوق المالية و المصرفية البريطانية ووجود الطاقة البشرية المؤهلة بالمهارات المناسبة و المنتجات المبتكرة في المجال.

المطلب الثالث : تقييم تجربة السعودية في إنشاء نوافذ وفروع للعمليات البنكية الإسلامية

سنحاول من خلال هذا المطلب تقييم تجربة بنك الأهلي التقليدي في فتح نوافذ وفروع إسلامية.

الفرع الأول: نشأة البنك الأهلي السعودي و شكله القانوني

كانت بدايات الصيرفة الإسلامية داخل المملكة السعودية من خلال بنك الأهلي الذي كان سباقا لخوض التجربة بفتح و فروع تقدم منتجات إسلامية .

أولا: نشأة بنك الأهلي السعودي

يعتبر البنك الأهلي التقليدي من اعرق البنوك السعودية ، واحد ابرز المؤسسات المالية في المنطقة ويعتبر أول بنك سعودي النشأة ، حيث بدا البنك نشاطه بموجب الأمر السامي في ديسمبر 1953م ، وفي سنة 1999م دخلت الحكومة السعودية ممثلة في صندوق الاستثمارات العامة المساهمة بأغلبية ملكية البنك . ويمتلك البنك الأهلي ملكية مباشرة 90.71 % من أسهم شركة الأهلي المالية ، الشركة الرائدة في المصرفية الاستثمارية ، كما يمتلك البنك الأهلي 67.03 % في بنك (تركيا فاينانس كاتيليم بانكاسي) البن ك الرائد في قطاع المصرفية الإسلامي في تركيا (غوال و بلهادف، 2020، صفحة 78).

قاد البنك الأهلي التقليدي مسيرة الريادة نحو تطوير العديد من خدمات التمويل ملتزما بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته وخدماته المقدمة لأكثر من 4.86 مليون عميل بنهاية عام 2015م و 7.4 مليون عميل نهاية 2019، وهكذا نما البنك الأهلي التجاري ليصبح احد اكبر البنوك في العالم العربي وبلغ إجمالي موجوداته 449 مليار ريال سعودي برأس مال 20.000 مليون ريال أي 5.333 مليون دولار كما بلغت أصول البنك 449.340 مليون ريال أي ما يعادل 119.824 مليون دولار بنهاية العام المالي 2015 كما بلغت حقوق المساهمين 48.462 مليون ريال أي ما يعادل 12.923 مليون دولار في نهاية العام 2015م وبلغ العائد على حقوق المساهمين 19.24 % بنهاية نفس السنة ، وحيث بلغ ربح السهم في نهاية

العام المالي 2015م 4.56 ريال أي ما يعادل 1.21 دولار، (بنك الاهلي، صفحة 01). وفي عام 2017 زادت أرباح البنك بنسبة 5.2 % لتصل إلى 9.80 مليار ريال سعودي (2020، صفحة 01). و 11.4 مليار ريال سعودي عام 2019، ورأس مال 30 مليار ريال سعودي و434 فرع حول المملكة بحجم أصول 507 مليار ريال سعودي .

ثانيا: نشأة نافذة العمليات البنكية الإسلامية في بنك الأهلي السعودي

لقد بدأت فكرة إنشاء فروعاً إسلامية بمصرف تقليدي بالمملكة العربية السعودية سنة 1996 حيث قام البنك الأهلي التجاري السعودي بفتح أول فرع له ونظراً للإقبال الكبير على هذا الفرع تم فتح عدة فروع جديدة لتقديمً الخدمات المصرفية، ونصبت إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها 200 فرعا إسلاميا في نهاية سنة 2005 . ولقد حذت كثير من المصارف التقليدية الأخرى بالمملكة حذو البنك الأهلي بفتح فروع تقدم منتجات إسلامية مصرفية وبإشراف إدارة مستقلة عن إدارة نشاط المصرف التقليدي.

فيما يلي جدول يظهر عدد الفروع الإسلامية المتواجدة بالمملكة ونسبتها من إجمالي الفروع:

الجدول رقم (02-11): الفروع الإسلامية بالمصارف التقليدية بالسعودية في نهاية 2009

(مرتبة حسب نسبة الفروع المحولة)

المرتبة	اسم المصرف	عدد الفروع	الفروع الإسلامية	الفروع الإسلامية %
1	**مصرف الجزيرة**	**48**	**48**	**100**
2	**المصرف الأهلي**	**284**	**284**	**100**
3	**مصرف الرياض**	**216**	**216**	**100**
	المصرف السعودي للاستثمار	**45**	**41**	**91.3**
5	**المصرف العربي الوطني**	**160**	**51**	**31.8**
6	**المصرف السعودي البريطاني**	**84**	**8**	**9.5**
7	**المصرف السعودي الامريكي**	**67**	**3**	**4.5**

المصدر: (اسويسي و ابو حميرة، 2010، صفحة 8)

هذه البنوك التقليدية التي في الجدول تقدم منتجات إسلامية لا توجد بها فروع تزاول الصيرفة الإسلامية . وتعتبر التجربة السعودية نموذجا رائدا لإنشاء فروع في البنوك التقليدية وتظهر أهمية التجربة من خلال الجدول التالي الذي يجمع ما بين حجم الفروع ونسبة التطور وزيادة التمويل الإسلامي مقارنة مع إجمالي تمويل البنك.

الجدول رقم (02-12): حجم التمويل المصرفي الإسلامي إلى إجمالي التمويل في البنوك السعودية للفترة 2000-2004 (القيمة: مليون ريال)

السنة	إجمالي التمويل المصرفي	التمويل الإسلامي	نسبة التمويل الإسلامي
2000	196700	58700	29.8
2001	209385	69127	33
2002	232800	85100	36
2003	271458	113998	42
2004	343325	165793	48.3

المصدر: (مصطفى، 2006، صفحة 173)

يظهر الجدول أن نمو التمويل الإجمالي الذي يغطي فترة 5 سنوات بلغ 184.4% كان نصيب التمويل الإسلامي منها 74.5 % ، كما يعكس الجدول إقبال الزبائن على التمويل الإسلامي والتخلي عن التمويل التقليدي والجدول التالي يبين توزيعات آليات التمويل المشروعة من فترة 2000 إلى فترة 2004.

الجدول رقم (02-13): تطور حجم التمويل المصرفي الإسلامي وفقا لصيغ التمويل الإسلامي (القيمة بالمليون ريال)

الصيغة	2000	2001	2002	2003	2004
مرابحة	17535	22034	25222	47823	62164
تورق			9288	25144	68096
إجارة	358	452	752	1101	1257
مشاركة	1817	2062	2207	2465	2300
استصناع	4592	4218	4507	3479	330
بيع اجل	25731	30122	30476	31751	26341
متاجرة	8468	8924	12460		
أخرى	134	1314	152	2235	592
إجمالي التمويل الإسلامي	58737	69127	85065	13998	165793

المصدر: (مصطفى، 2006، صفحة 59)

الفرع الثاني: الأعمال المصرفية الإسلامية للبنك الأهلي السعودي

الأعمال المصرفية الإسلامية هي شكل من أشكال الأعمال المصرفية الحديثة التي تستند إلى مفاهيم الشرع الإسلامي حيث تشجع التمويل القائم على تقاسم المخاطر بدلا من دعم التمويل القائم على العائدات الثابتة المحددة مسبقا ، ومن الأعمال المصرفية الإسلامية التي يقوم بها البنك نجد ما يلي (البنك الأهلي التقليدي):

المرابحة: وهي بإيجاز عقد البيع بين البنك (بائع السلعة) والعميل (شاري السلعة) ويظهر تمويل المرابحة في البنك الأهلي من خلال صيغ التمويل التالية :

أولا: تمويل الأهلي الشخصي وينقسم إلى :

المشاركة : فيوفر البنك الأهلي التقليدي التمويل بالمشاركة بالربح والخسارة لعملائه من خلال تقديمه لجزء من رأس مال العميل حيث يتفق الطرفان على طبيعة الشراكة ويقومان بتحديد دور كل منهما.

الإجارة: يقدم البنك الأهلي التقليدي لعملائه من الشركات إمكانية تأجير المعدات أو العقارات وذلك وفق عقد يسمى الإيجار مع الوعد بالتمليك وينص العقد على خيار شراء السلع في نهاية مدة الإجارة.

التورق : يقدم بنك الأهلي التقليدي لعملائه من الشركات خدمات متوافقة مع الشريعة استنادا مع مبدأ التورق وهو شراء العميل السلعة من البنك بسعر مؤجل ثم بيعها إلى طرف ثالث بسعر اقل ، يقوم نطاق التورق المطبق في البنوك على المبدأ ذاته لكن باستخدام آلية مختلفة في معاملات التورق، يجب تعريف النوع والكمية والسعر النهائي للسلع التي يتم شراءها ، ولا يستطيع البنك شراء البضائع المباعة مسبقا مرة أخرى من العميل وذلك تفاديا لبيع العينة الذي يحرمه الإسلام ، وقد أجازت الهيئة الشرعية قيام العميل بتوكيل من يراه مناسبا لإعادة السلعة نيابة عنه.

الشكل رقم (02-23): الأعمال المصرفية الإسلامية للبنك الأهلي التقليدي

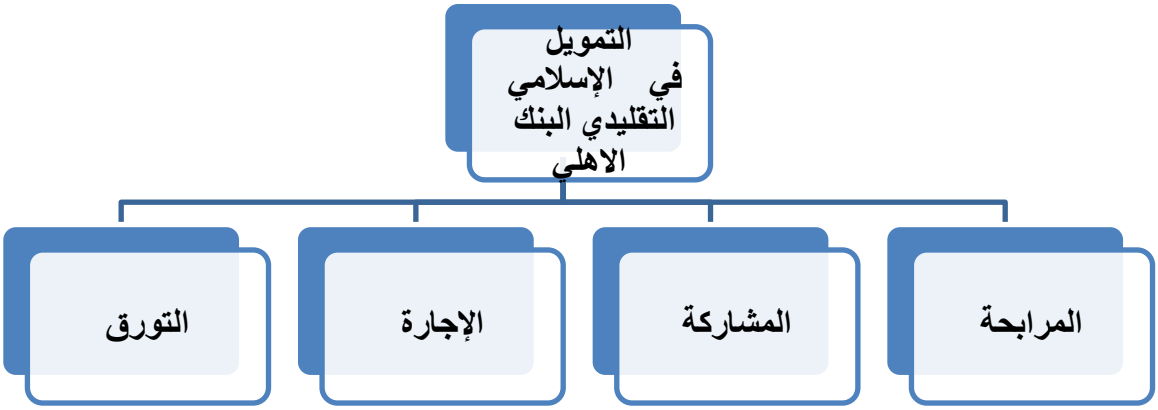

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات السابقة

ثانيا: صور صيغ التمويل الإسلامية في بنك الأهلي:

1. تمويل الأهلي الشخصي:

من القروض قصيرة الأجل ذات الغرض الاستهلاكي يقدمها البنك لتحقيق تطلعات عملائه المعيشية ، ويقدم البنك هذا التمويل في شكلين:

- تيسير الأهلي بالسلعة: يختار البنك الأهلي التقليدي السلعة التي ينم تداولها بشكل يومي في السوق السعودية و يمول العملاء بشراء السلعة لهم ليقوموا بإعادة بيع ما قاموا بشرائه (بتمويل البنك) بفروقات بسيطة بين سعر الشراء من البنك وسعر البيع في السوق.

الجدول رقم (02-14): التمويل الشخصي بالسلع المحلية

مبلغ التمويل	الاستحقاق بالسنوات	معدل النسبة السنوي	مبلغ القسط السنوي
100.000 ريال	5 سنوات	%4.52	1.833 ريال
200.000 ريال	5 سنوات	% 4.43	3.658 ريال
350.000 ريال	5 سنوات	% 4.23	6.373 ريال

المصدر : (البنك الاهلي)

الجدول رقم (02-15): التمويل الشخصي قصير الأجل

مبلغ التمويل	الاستحقاق بالسنوات	معدل النسبة السنوي	مبلغ القسط الشهري
20.000 ريال	6 أشهر	%5.33	3.333 ريال
40.000 ريال	9 أشهر	% 4.55	4.459 ريال
60.000 ريال	سنة	% 4.66	5.048 ريال

المصدر: (البنك الاهلي)

- تيسير الأهلي بالأسهم المحلية : صيغة تمويلية متوافقة مع الضوابط الشرعية تقوم على أساس البيع الأجل لأسهم محلية ، حيث يقوم البنك بشراء الأسهم وتملكها ومن ثم بيعها للعميل بالأجل على أساس التكلفة و زيادة معدل النسبة المتفق عليها بعد ذلك يكون للعميل حق التصرف بهذه الأسهم بإعادة بيعها وتحصيل قيمتها في حسابه أو الاحتفاظ بها في المحفظة.

جدول رقم (02-16) : التمويل الشخصي بالأسهم المحلية

مبلغ التمويل	الاستحقاق بالسنوات	معدل النسبة السنوي	مبلغ القسط الشهري
100.000 ريال	5 سنوات	% 5.78	1.888 ريال
200.000 ريال	5 سنوات	% 5.58	3.758 ريال
350.000 ريال	5 سنوات	%5.38	6.548 ريال

المصدر: (البنك الاهلي)

وترفق منتجات التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية التي يقدمها البنك الأهلي بمزايا الأقساط الشهرية الميسرة لفترات قد تصل إلى سنوات إمكانية السداد المبكر أو تأجيل إقساط شهر رمضان وغيرها لكن هو ما يعرف بالتمويل الإضافي أو التمويل التكميلي فهذه الخدمة تمكن العميل الذي تحصل على التمويل الشخصي بنوعيه من الحصول على تمويل إضافي قبل استرداد التمويل الأول من طرف البنك ويكون ذلك في حال وجود في الراتب الخاص بالعميل.

2. التمويل الأهلي التاجيري:

هو منتج إسلامي 100 % يقوم على أساس عقد الإجارة ، حيث يتقدم العميل بطلب استئجار سيارة محددة وعليه يشتري البنك السيارة بناءا على طلب العميل واختياره ومن ثم يقوم البنك بتأجير السيارة للعميل لمدة محددة وباجر معلوم ، عند انتهاء مدة التأجير يخير العميل بين تملك السيارة من خلال دفع دفعة التملك (الدفعة الأخيرة) المتفق عليها عند بداية التعاقد أو أعاد السيارة للبنك وتصل قيمة التمويل التاجري في البنك إلى 500.000 ريال سعودي.

الجدول رقم (02-17):آلية التمويل الأهلي التاجيري

نوع الأصل	مبلغ التمويل	الاستحقاق بالسنوات	معدل النسبة المئوية	مبلغ القسط الشهري	القيمة المتبقية
سيارة	100.000	5 سنوات	% 11.45	1.642	40.000

المصدر: (البنك الاهلي)

- الجدول أعلاه وأرقامه هو مثال توضيحي يمثل كيفية احتساب معدل النسبة السنوي من القروض التاجيرية.

3. التمويل الأهلي العقاري

يمول البنك الأهلي عمليات شراء العقارات أو الاستثمار فيها بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية مع الإعفاء التام من ضريبة القيمة المضافة للعقارات التي لا يزيد سعرها عن 850 ألف ريال سعودي ، وتبلغ نسبة التمويل 90% من قيمة العقار للتمويل العقاري الأول و 70 % من قيمة العقار في حالة وجود تمويل عقاري مسبق.

ثالثا: مزايا البنك الأهلي السعودي في المصرفية الإسلامية

- أول مصرف في العالم يتحول من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية؛
- أول صندوق استثماري بالمرابحة الإسلامية في العالم؛
- أول بنك يطور معايير الاستثمار في الأسهم الإسلامية الذي تطبقه جميع البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية في العالم ؛
- أول بنك طور بطاقة ائتمانية إسلامية؛
- أول بنك يقدم صناديق الاستثمار لحماية رأس المال بطريقة إسلامية؛
- أول بنك بديل إسلامي لحسابات الودائع الآجلة؛
- أول بنك يقدم هيكل صكوك لتمويل مشاريع البنية التحتية (مطار المدينة المنورة)؛
- أول بنك يطرح التكافل التعاوني المجاز شرعا؛
- أول بنك يقدم خدمات مصرفية خاصة بالسيدات.

الفرع الثالث : تقييم تجربة بنك الأهلي السعودي في فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

تعتبر تجربة بنك الأهلي في فتح الفروع و النوافذ الإسلامية استثنائية نظرا لسيطرة النظام الاربوي على السوق المصرفي في تلك الفترة إلا أن تجربته حققت نتائج متميزة في المجال .

أولا: مراحل التحول التدريجي لبنك الأهلي التقليدي السعودي

مرت عملية تبني بنك الأهلي التقليدي بالمراحل التالية :

1. إنشاء أول صندوق استثماري إسلامي عام 1987م يعمل بنظام المرابحة وهو صندوق الأهلي للمتاجرة العالمية في السلع، الذي يعتمد على صيغة المرابحة في تجار السلع الدولية؛

2. إنشاء أول فرع إسلامي (فرع شارع حائل بجدة) بقرض شخصي من المدير العام للبنك آنذاك ، ولقد أدى نجاح الفرع إلى إنشاء إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية في عام 1992م ومنحها الاستقلال المالي والإداري عن بقية إدارات وفروع البنك ، كما اسند إليها تحويل 26 فرعا كمرحلة أولي واستعانت بالمركز الوطني للاستشارات الإدارية ، متخصص في تقديم الاستشارات المصرفية والشرعية والتدريب حيث اسند له صياغة العقود وإعداد أدلة العمل ونماذج التعامل وخطة لتدريب العاملين على المصرفية الإسلامية ؛
3. عام 1996 تم تعيين هيئة للرقابة الشرعية تضم ثلاثة علماء من فقهاء الشريعة والاقتصاد الإسلامي وفي عام 1999 تم تعيين مراقب شرعي ، كما تم تكوين وحدة للرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي لتكون بذلك حلقة وصل بين الهيئة الشرعية والإدارات داخل البنك وترفع إليها التقارير المالية ؛
4. نهاية 2002 وصل عدد الفروع إلى 72 فرعا تقدم منتجات المصرفية الإسلامية؛
5. نهاية 2004 وصل عدد الفروع الإسلامية في بنك الأهلي التقليدي 111 فرعا من إجمالي 248 فرع، وتم تشكيل لجنة للعمل المصرفي الإسلامي من الإدارة العليا بالبنك التقليدي ودشن البنك تسهيل (التسيير التجاري) المتوافق مع متطلبات الشريعة الإسلامية والمصمم لتلبية الاحتياجات المالية للعملاء التجاريين بالإضافة إلى إنشاء مركز جديد للتدريب في جدة؛
6. في 2005 تحويل نشاط جميع الفروع في البنك الأهلي إلى فروع للصيرفة الإسلامية ودمج إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية للإفراد مع إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية في إدارة واحدة (إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية للإفراد) وقد بلغ عدد الفروع المحولة 161 فرعا أي 65 % من إجمالي الفروع؛
7. عام 2007 شراء 60 % من أسهم بنك Turkiye Finans Katilim Bankasi؛
8. أصبحت شبكة البنك تضم 275 فرعا كما تم طرح منج جديد للعمل كموزع للبنك الأهلي للتكافل والادخار ، كما حقق التمويل السكني و تأجير السيارات نموا كبيرا واحتلت مركزا رياديا في السوق السعودية ، كما تضمنت عملية تطوير منتجات تمويل التجارة تمويل البائعين بنظام المرابحة وخطابات الاعتماد بنظام المشاركة وتمويل المتعهدين وفق الشريعة الإسلامية وقد اصدر البنك اكبر خطاب اعتماد بقيمة 1.6 مليار ريال سعودي؛

9. سنة 2010 ارتفاع عدد الفروع إلى 284 فرعا إسلاميا ونمو التمويل الشخصي بنسبة 9.9 % واستخدام بطاقة الائتمان بنسبة 16 % والتمويل العقاري بنسبة 37 % كما نمت محفظة تأجير السيارات مع الوعد بالتمليك بما يقارب 10%؛
10. سنة 2013م ركزت المجموع الشرعية بشكل خاص على تمويل قطاعات الأعمال الرئيسية حيث تم تطوير منتج التمويل الشخصي بناءا على التداول في الأسهم المحلية وكذلك تعزيز منتج التمويل العقاري السكني باستخدام الدخل المشترك وتطوير منتج التمويل العقاري السكني بناءا على تقليل المشاركة –الإجارة ؛
11. سنة 2015 أطلق البنك 7 منتجات خزينة جديدة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مقدمين لأعمال البنك قائمة أوسع من الحلول الاستثمارية والتحوطية واسهم ذلك في تحقيق نتائج متميزة في أعمال البنك. وفي خطوة هي الأولى من نوعها بالمملكة تم تطوير صكوك إسلامية من الفئة الأولى بقيمة 5.7 مليار ريال لتعزيز المركز المالي للأعمال المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

ثانيا: تقارير سير العمل المصرفي الإسلامي في بنك الأهلي السعودي لسنة 2015

1. أصول البنك خلال 2015 بلغت 449 مليار ريال منها 66 % أصول متوافقة مع الشريعة الإسلامية مقارنة ب 67 % خلال 2014م؛
2. زيادة التمويلات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بلغت 82 % من مجمل تمويلات البنك مقارنة مع 78 % خلال عام 2014م؛
3. بلغت المطلوبات 394 مليار ريال خلال 2015 منها 79 % من مصادر متوافقة مع الشريعة الإسلامية مقارنة ب 92 % خلال العام 2014 ؛
4. ارتفع الدخل التشغيلي الناتج عن المعاملات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لقطاع الشركات خلال عام 2015م إلى 67%، مقارنة ب 55 % خلال 2014م؛
5. أما فروع البنك الأهلي فهي تعمل بصيغة العمل المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بصورة كاملة منذ العام 2007م .

وحسب دراسة أجرتها الأستاذة (بوطبة صبرينة) حول تطور أهم مؤشرات المالية لبنك الأهلي السعودي خلال مراحل تبني الصيرفة الإسلامية وفقا للتقارير سابقة الذكر تم استنتاج الأشكال التالية:

الشكل رقم(02-24): تطور موجودات البنك الأهلي التقليدي السعودي من سنة 2007 إلى 2015

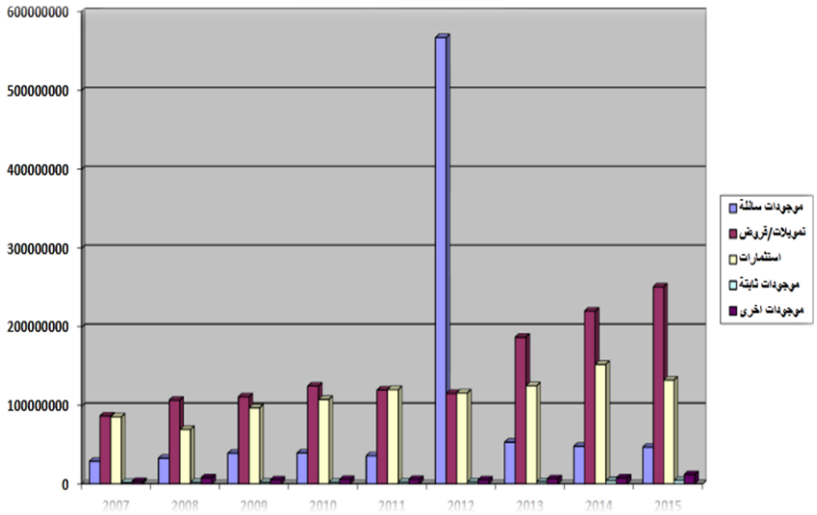

المصدر: (بوطبة، 2016، صفحة 331)

الشكل رقم (02-25): تطور مطلوبات البنك الأهلي التقليدي من سنة 2007م إلى سنة 2015م

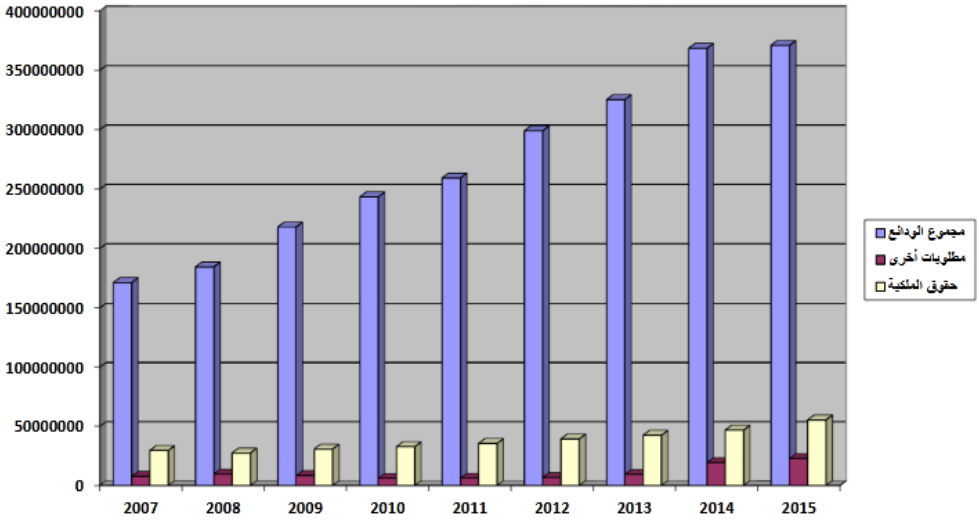

المصدر: (بوطبة، 2016، صفحة 285)

الشكل رقم (02-26): تطور الإيرادات والدخل الصافي للبنك الأهلي التقليدي من سنة م 2007 إلى سنة 2015م

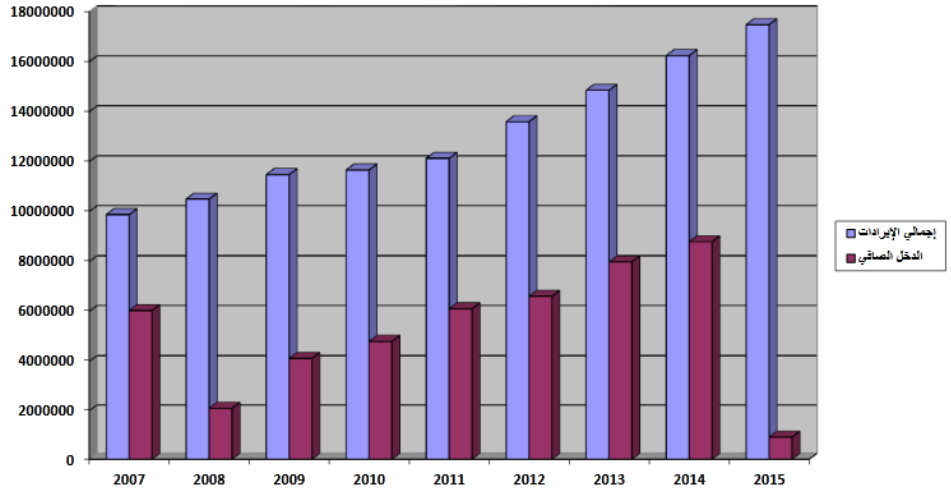

المصدر: (بوطبة، 2016، صفحة 333)

تحليل الأشكال البيانية رقم:

توضح التمثيلات البيانية أهم البيانات المالية للبنك من سنة 2007م إلى سنة 2015م ما يلي :

نلاحظ من خلال هذه الفترة أن إجمالي الموجودات اخذ منحنى تصاعديا ، فقد بلغت نسبة إرتفاع إجمالي الموجودات 115 % ، كما بلغت نسبة الارتفاع لكل من الموجودات الثابتة والتمويلات /القروض التي قدمها البنك من خلال هذه الفترة 125% و 186 % على الترتيب ، وهو نفس الاتجاه التصاعدي لكل من الموجودات السائلة والاستثمارات حيث بلغت نسبة ارتفاع الموجودات السائلة والاستثمارات 64 % و 54%على التوالي.

أما بالنسبة لجانب الخصوم خلال هذه الفترة فنلاحظ انه اخذ منحنا تصاعديا باستثناء الدخل الصافي الذي حددت نسبة انخفاضه ب 85 % أما بالنسبة لكل من مجموع الودائع وحقوق الملكية فقد حددت نسبة الارتفاع ب 116% و 87 % على التوالي في حين بلغت نسبة ارتفاع إجمالي الإيرادات ب 77 %.

المبحث الثالث: الآثار المتوقعة المعوقات الحالية أمام إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

يترتب عن تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك الربوي العديد من التحديات ، خاصة في نظام ربوي فمنها من يحقق أثارا ايجابية على المستويات الاقتصادية و الاجتماعية و منها من تكون ذات آثار سلبية نتيجة لنقص في المتطلبات أو كثرة المعوقات التي تحول دون يسير التطبيق و العمل ، و هو ما نسعى إلى توضيحه في النقاط التالية:

المطلب الأول: أثار ومعوقات إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

تواجه عملية فتح فروع و نوافذ العمليات البنكية الإسلامية أثارا ايجابية و سلبية و معوقات مختلقة نذكرها كالأتي:

الفرع الأول: أثار إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية

و تنقسم إلى أثار ايجابية و أخرى سلبية:

أولا: الآثار الايجابية

1. وجود شريحة كبيرة من المجتمع تبحث عن البديل الإسلامي للمصارف الربوية لتوجه مدخراتها نحو الاستثمار ؛
2. إقدام المصارف الربوية على فتح فروع ونوافذ إسلامية يمثل اعتراف عملي بنجاح النظام المصرفي الإسلامي ودحض النظريات الاقتصادية الغربية التي تدعي عدم إمكانية قيام النشاط الاقتصادي على غير الأنظمة المالية والمصرفية الربوية (الشريف، 2009، صفحة 42)؛
3. إنعاش الحركة الفكرية في مجال الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات ودور الهيئات الشرعية، ويساهم العمل بالفروع والنوافذ الإسلامية في ابتكار العديد من المنتجات التي لم تكن تطبق من قبل المصارف الإسلامية؛
4. تعزيز روح المنافسة بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية الذي ينعكس إيجابا على تخفيض تكاليف التمويل، وكذا فتح قنوات ادخارية لأصحاب الفوائض المالية وإلغاء الاحتكار الذي مارسته المصارف الإسلامية؛

5. تحديث نظم العمل وتطوير الأداء في الفروع والنوافذ الإسلامية وتخفيض التكاليف والبيع بأسعار منافسة وابتكار منتجات مصرفية جديدة حفاظا على عملائها الذين تسرب جزء منهم بالفعل للمصارف الإسلامية أو البنوك التقليدية التي انشات فروع إسلامية (بريش و حمو، 2009، صفحة 12)؛
6. رفع درجة الوعي بأهمية الصيرفة الإسلامية لدى العاملين والعملاء وعلى مستوى المجتمع ككل ودور البنوك التقليدية في تهيئة وتدريب الكوادر البشرية، والإعلان والتسويق لمنتجاتها وكذا عقد المؤتمرات والندوات المتعلقة بانجازات الصيرفة الإسلامية وتطورها؛
7. الإقبال الكبير للأفراد من مختلف الشرائح في المجتمعات الإسلامية على الفروع والوحدات والمنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك التقليدية كبديل للمعاملات الربوية ؛
8. الإقبال المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية في الفروع والنوافذ الإسلامية سيؤدي على المدى الطويل إلى توسيع العمل المصرفي الإسلامي على حساب التقليدي، وتكوين كيانات مصرفية إسلامية عملاقة تقدم منتجات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
9. لفت انتباه السلطات النقدية إلى ضرورة التجاوب مع طلبات البنوك التقليدية في إدخال العمل المصرفي الإسلامي؛
10. تشجيع البنوك التقليدية على إدخال الصيرفة الإسلامية مثلما عملت (مؤسسة النقد العربي السعودي) التي انشات وحدة للتدريب المصرفي الإسلامي بالمعهد المصرفي وتنظيم ندوات حول الصيرفة الإسلامية وتدريب العاملين في الرقابة على أسس عمل المصارف الإسلامية؛
11. نجاح العمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية ساهم في الترخيص لإنشاء مصارف إسلامية؛
12. اعتراف البنوك التقليدية بنجاح النظام المصرفي الإسلامي بدليل تزايد إقبالها على فتح فروع إسلامية ونوافذ صيرفة إسلامية متخصصة أو تقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وإلغاء القاعدة الرأسمالية القائلة انه: (لا اقتصاد بدون بنوك، ولا بنوك بدون سعر فائدة)؛
13. إن توجه العديد من البنوك التقليدية نحو فتح فروع إسلامية من شانه إن يساهم في توظيف ما تملكه من تكنولوجيا متطورة وخبرة وكفاءة عالية لتطوير الخدمات المصرفية الإسلامية؛
14. انتشار ظاهرة التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الدول الغربية ومثال ذلك الولايات المتحدة الأمريكية التي انشات فرعا للتمويل الإسلامي المعروف باسم Univercity Islamique Financial، وهو أول فرع تابع لبنك Univercity Bank يعمل وفقا للشريعة الإسلامية ويقدم

تمويلا بديلا للقروض العقارية مجازا إسلاميا بما يعادل 80 مليون دولار لعقارات سكنية وتجارية في ولاية أمريكا، وعقود الإجارة والمرابحة كما يستثمر في التمويلات السكنية المرتكزة على عقود المرابحة، ويقدم الفرع أيضا للهيئة الفدرالية لتامين ودائع البنوك التابعة للحكومة الأمريكية منتجات ودائع مؤمنة ومتوافقة والشريعة الإسلامية (معارفي، 2014، صفحة 93).

كما يظهر اثر العمل وأحكام الشريعة الإسلامية في الفروع والنوافذ الإسلامية في إيجاد البديل في كل ما يتعلق بأنشطة البنك التقليدية (الموارد، أساليب الاستثمار، المنتجات المصرفية، التعامل مع البنوك الأخرى) (الحكيم و العطيات، 2010، صفحة 20).

ثانيا: الآثار السلبية

1. موافقة المصارف المركزية علة إنشاء البنوك التقليدية لفروع أو نوافذ إسلامية يثير تساؤلا حول كيفية فهم تحفظ المصارف المركزية على نشاط المصارف الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك التقليدية بفتح فروع ونوافذ إسلامية (الشريف، 2009، صفحة 43)؛
2. قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل البنوك التقليدية إلى إعاقة إنشاء المزيد من المصارف الإسلامية ؛
3. رغم نجاح فكرة البنوك والفروع الإسلامية في البنوك الربوية إلا أنها مجرد ظاهرة شكلية الغرض منها جذب المزيد من أموال المسلمين وثرواتهم واستثمارها في الخارج باسم الإسلام، فمعظم أصحاب البنوك الربوية في كثير من الدول العربية هم أجانب وخاصة اليهود؛
4. إن تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل فروع ونوافذ البنوك الربوية من شانه إن يشوه العمل المصرفي الإسلامي لاشتباهه بالربا.

واستخلاصا مما جاء يتبين من آثار إنشاء البنوك التقليدية لفروع ونوافذ تقديم المنتجات والخدمات المالية الإسلامية أن أكثرها ايجابية كون التوجه نحو الصيرفة الإسلامية اثبت وجوده في الإطار العملي وهو السائد في البنوك العربية والغربية وان الآثار السلبية تنحصر في التحول بالفروع والنوافذ في حالة عدم الالتزام بالضوابط الشرعية فقط (معارفي، 2014، صفحة 94).

الفرع الثاني: معوقات إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

يواجه البنك التقليدي في رغبته المتمثلة في فتح نوافذ أو فروع تقديم العمليات البنكية الإسلامية أو تقديم منتجات إسلامية أخرى معوقات من شانها أن تمنع أو تعيق استراتيجيات البنك و أهدافه ، منها القانونية الشرعية، و الإدارية، و فيما يلي بيان لها

أولا: المعوقات الإدارية

- عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية ، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا الأمر الذي قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه، الأمر الذي يؤدي إلى:
- عدم الاقتناع التام عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك
- ظهور احتكاكات عملية لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي و التقليدي
- ضعف استعداد إدارات البنك التقليدي الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها
- غياب و التشكيك في وجود هيئة شرعية في الفروع و النوافذ الإسلامية تتابع المعاملات المالي بشكل دقيق حريص على أموال المسلمين (شحاتة، 2000، صفحة 158)

ثانيا: معوقات ذات صلة بالموارد البشرية

هذه النوعية من المعوقات تكون على المستوى الداخلي و الخارجي للبنك لكنها تزداد ظهورا في حالة تحول الفرع نحو الصيرفة الإسلامية ، وكلما زادت ضبابية الرؤية نحو الأسباب الحقيقية لتقديم العمل المصرفي الإسلامي في البنك التقليدي فبالإضافة إلى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة و خدمات الاستثمار و التمويل ، نجد أن هذه الضبابية قد تؤدي إلى حالة عدم التأكد لدى العاملين في البنك و انتشار الإشاعات و تدني الروح المعنوية بينهم كما تنعكس على محدودي الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين في البنك على طبيعة و أدوات العمل المصرفي الإسلامي فتنشا فجوة بين الأهداف و الوسائل (باهي، 2017، صفحة 64).

ثالثا: معوقات داخلية وخارجية أخرى

يمكن تلخيص أهم هذه المعوقات في : (الرفاعي، 2004، صفحة 74)

- عدم اهتمام المركز الرئيسي بالفروع و النوافذ الإسلامية ، و النظر إليها من منظور الربحية و ليس من منظور مدى الالتزام بأحكام و قواعد الشريعة الإسلامية
- تحويل عوائد و الفوائض المالية من الفروع و النوافذ الإسلامية إلى البنك التقليدي الرئيسي و يحصل مقابل ذلك على فوائد
- توجيه الإدارة المركزية في البنك التقليدي لإدارة الفروع و النوافذ الإسلامية للتركيز على صيغة المرابحة لأجل الأمر بالشراء ، و أحيانا يتم تنفيذها بأساليب غير شرعية مما يثير الشكوك حول مصداقية و الأسباب العميقة خلف تبني الصيرفة الإسلامية من قبل البنك التقليدي
- جهل العاملين في البنك التقليدي بأحكام و مبادئ العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، و عدم توفق المدراء في التسيير الإداري الكفء مثل الفروع التقليدية

هناك العديد من العقبات القانونية و الفقهية و التنظيمية التي تواجه إنشاء الفروع و النوافذ الإسلامية وكذلك المصارف الإسلامية على المستوى الخارجي ضمن الأنظمة المصرفية الربوية القائمة ، و يمكن استعراض أهمها كما يلي:

1. تعدد الآراء الفقهية

الأحكام في العقيدة الإسلامية ثابتة الآراء بينما الأحكام في المسائل الشرعية متعددة الآراء ، ونظرا لاعتماد الفكر الاقتصادي الإسلامي على الفتاوى في أحكام الشريعة الإسلامية ، فقد تباينت الآراء بين مؤيدين للفروع و نوافذ المعاملات الإسلامية و معارضين لها، الأمر الذي ليس في صالحها لتشكيك المسلمين و المتعاملين أو الراغبين في التعامل مع هذه الوحدات ، و من جهة أخرى فان هذا التضارب يحدث بلبلة فكرية لدى المسؤولين عن إدارة هذه الفروع و النوافذ.

2. ندرة الكوادر البشرية المؤهلة

ويقصد بالمؤهلة تلك التي بجمع بين الخبرة المصرفية و المعرفة الشرعية و الكفاءة المهنية ، حيث نجد صعوبات في إيجاد الفقيه المتخصص في المعاملات المصرفية و المسائل الاقتصادية مما أدى إلى عدم

استطاعة الفقيه من إبداء الرأي الشرعي في المسائل الاقتصادية و المعاملات التي تمارسها الفروع و النوافذ التي يديرها ليعلم الواقع المالي و حكم الله الذي سيطبق عليها ، ومما يزيد الأمر صعوبة هو الشكل الحديث للنوافذ و الفروع الإسلامية بالنسبة للبنوك التقليدية و الأساليب الحديثة و عالية التعقيد المعتمدة فيها .

3. عدم كفاية الحماية القانونية

تقف القوانين المصرفية في الدول المسلمة و الغير مسلمة و قوانين التجارة و النقد و قوانين الملكية العقارية و قوانين الضرائب في طريق تطبيق و تطور النظام المالي الإسلامي بداية من إنشاء المصارف الإسلامية أو فروع و نوافذ المعاملات الشرعية إلى الاستثمارات الإسلامية التي و في ظل تلك التشريعات ليست في مأمن تام.

4. هيكل ضريبي غير واقعي

تواجه كل من المصارف الإسلامية و المؤسسات المالية الإسلامية و كذا فروع و نوافذ المعاملات الإسلامية مشاكل في الهيكل الضرائبي و السياسة المالية في الدول التي تعمل فيها ، ففي أغلبية الدول الإسلامية تفرض ضرائب عالية على عوائد الاستثمار وهذا الأمر يشكل عائقا أمام نشاط المصارف الإسلامية و لا سيما في مجالي المشاركة و المضاربة ، وذلك لان أصحاب المدخرات الكبيرة و المشاريع المنتجة سوف يتجنبون المصارف الإسلامية و النوافذ أو الفروع لأنهم عن طريق المشاركة لن يتمكنوا من إخفاء الأرباح الحقيقية .

5. ضعف الرقابة على المصارف و الفروع الإسلامية

من المعروف أن بنية المصارف المركزية قد أسست على نظام الفائدة و كذلك أنظمتها الرقابية ، و خضوع المصارف و النوافذ و الفروع الإسلامية بصورة تلقائية لرقابة هذه السلطات النقدية سيؤدي إلى إخراج تلك المصارف و الوحدات عن طبيعتها و أساسيات عملها اضطرارا أو لتتناسب مع متطلبات الرقابة مما يجعلها في وضع يخالف أنظمتها و المعتقدات التي تعمل بها فضلا عن الضرر الكبير الذي سيلحق بها مقارن مع المصارف التقليدية.

6. عدم الانتشار و ضعف الشبكة الحالي

تحتاج الأعمال المصرفية و المالية الإسلامية إلى الانتشار جغرافيا حتى تتمكن من أداء المتوقع بكفاءة وفعالية و أن تخدم اكبر حجم ممكن من العملاء ، ويرجع ضعف توسع الصيرفة الإسلامية بصورها العملية المختلفة إلى العوامل التالية:

- صعوبة الحصول على التراخيص لفتح نافذة أو فرع إسلامي و الأصعب منها إنشاء مصرف إسلامي جديد
- عدم توفر المناخ التشريعي الملائم الذي يشجع على إنشاء المصارف الإسلامية و ذلك في أكثر الدول العربية و الإسلامية، هذا في حال وجود مثل هذه التشريعات أصلا

7. عدم وجود سوق مالي إسلامي:

هذه السوق هي من ضروريات الاستثمار الصحي و المصارف الإسلامية و الشركات و كل الوحدات التي تقدم معاملات إسلامية تعاني من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع بمزايا الأدوات المتداولة في الأسواق المالية من قدرة على تحويل استحقاقات موارد الأموال القصيرة الأجل إلى الاستثمار وقت الحاجة وحتى البنوك التقليدية تجد صعوبة في استثمار أموال النوافذ الإسلامية في داخلها مع المحافظ الاستثمارية الأخرى التي تديرها خوفا من اختلاط أموال النافذة الخاضعة لأحكام الشريعة مع الأموال الربوية في السوق لصعوبة إيجاد مسالك استثمارية حلال (حصاونه، 2008، صفحة 64).

المطلب الثاني: أهداف ومتطلبات إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

تتعدد وتتنوع أهداف فتح النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية من مصرف إلى أخر ومن دولة إلى أخرى ونظرا لتركز هذه الدراسة على المعاملات المصرفية المزدوجة داخل البنوك التقليدية فيمكن توحيد أهداف الفروع الإسلامية والنوافذ المصرفية ضمن الفروع التالية:

الفرع الأول: أهداف إنشاء فروع ونوافذ العمليات البنكية الإسلامية

تنقسم الأهداف إلى دينية، اقتصادية ثم اجتماعية نختصرها في النقاط التالية:

أولا: الهدف الديني

عادة ما يعزف المسلمون عن التعامل مع المصارف التقليدية وعدم الاستفادة من خدماتها المحرمة في الشريعة الإسلامية، والرغبة في فسح المجال أمام الجمهور في التعامل والاستفادة من الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية والتأكيد على تحريم الربا في هذه التعاملات وحثهم على الدفع بمدخراتهم إلى هذه النوافذ والفروع بما يصب في تنفيذ تعاليم الإسلام التي تحرم احتكار الأموال وتدعو إلى استثمارها ولا شك أن في إيداعها لدى هذه النوافذ والفروع فستستثمر بما يخدم الإسلام والمسلمين (خلف، 2013، صفحة 12).

ثانيا: الهدف الاقتصادي

بعد النمو الاقتصادي المتزايد في اقتصاديات الدول وارتفاع معدلات الادخار داخل الأنظمة المصرفية وتوفر الرغبة في الاستفادة من هذه الأموال واستثمارها بما يخدم مسيرة اقتصاد البلد وعدم فتح المجال لهجرة رؤوس الأموال إلى الخارج وخاصة إلى البلدان التي تحظى فرص الاستثمار فيها بوسائل نجاح متعددة، تشكل هذه النوافذ وسيلة فعالة لاجتذاب رؤوس الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في عمليات الاستثمار على أسس ومبادئ الشريعة، أن إيداع أموال كبيرة في النوافذ والفروع الإسلامية سيزيد بالتأكيد من فرص الربحية لدى المصارف الحكومية التقليدية، ذلك أن هذه الأرباح تنتقل من النافذة الإسلامية أو الفرع الإسلامي إلى البنك التقليدي الرئيسي ومن ثم الخزينة العامة للدولة (زاوية، 2018، صفحة 40).

ثالثا: الهدف الاجتماعي

إن استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ الإسلامية أو الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية سيساهم بلا شك في التقليل ما أمكن من البطالة وزيادة الإنتاج وإعادة توزيع الدخل القومي فبدلا من أن تكون هذه الأموال معطلة ومكتنزة لدى الأفراد، سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ والفروع التي ستحرص على استثمارها وتشغيلها بما يتناسب والشريعة الإسلامية الغراء مما يساهم في تعزيز عناصر الإنتاج

ويؤدي إلى استخدام أيدي عاملة جديدة ربما كانت عاطلة عن العمل فضلا عن زيادة أجور الأيدي العاملة السابقة مما يقود بدوره إلى زيادة دخول أبناء هذه الفئة من ذوي الدخل المحدود فيزيد طلبها على السلع والخدمات ما يدفع المنتجين إلى زيادة الإنتاج لمواجهة الزيادة في الطلب وتستمر الدورة الإنتاجية إلى إن نصل إلى القضاء على ظاهرة البطالة (زاوية، 2018، صفحة 41)

الفرع الثاني: متطلبات إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية

يمكن تقسيم متطلبات إنشاء الفروع و النوافذ الإسلامية إلى متطلبات شرعية، و قانونية، و أخرى إدارية.

أولا: المتطلبات الشرعية

من أهم متطلبات النوافذ الإسلامية يتلخص في النقاط التالية (معارفي و مفتاح، 2014، صفحة 271):

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية في بدايتها، والرقابة على تطبيق المعاملات فيها لعد التحول ومدى الالتزام بالأحكام الشرعية والبعد عن شبهة الربا؛
- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية لضمان السير الحسن للإجراءات بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية؛
- إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها في موارد النافذة الإسلامية، واستخداماتها، وتعاملاتها مع البنوك الأخرى وإحلال البديل الإسلامي؛
- على إدارة البنك التقليدي الفصل بين الموارد المالية المشروعة ، وبين الموارد الغير مشروعة وذلك ضمن الشروط التالية:

✓ ضمان مبدأ الاستطاعة المالية؛

✓ عدم تعريض المركز المالي للمخاطرة؛

✓ الإفصاح والشفافية ضمن القوائم المالية؛

✓ إشراف وموافقة هيئة الرقابة الشرعية.

- بعد تأسيس النافذة الإسلامية والإعلان رسميا تقيدها بالأحكام الشرعية لا يجوز للبنك المتحول الخلط بين الموارد المشروعة والغير مشروعة، ويجب الإفصاح عنها بمتابعة من هيئة الرقابة الشرعية

ثانيا: متطلبات قانونية

وتتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي على البنك الالتزام بها وتتمثل في (معارفي و مفتاح، 2014، الصفحات 270-271).

- صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التقليدي يتضمن الموافقة عل فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة (الفرع) الإسلامي بحيث:

1. أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة في جميع المعاملات؛
2. الفصل بين عمل البنك التقليدي والنافذة الإسلامية في الأنشطة، والأهداف، والمنتجات المصرفية.

- الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة عل البنك التقليدي ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطا على البنك التقليدي الالتزام بها ومنها نذكر:
- قيام البنك بإجراء دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية ؛
- وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل مصرفي مزدوج ؛
- إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات ؛
- عقد حملات إعلامية لتعريف العملاء بمعاملات النافذة الإسلامية في البنك التقليدي ؛
- تعديل عقد التأسيس بأن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابة شرعية؛
- إجراء تعديلات هيكلية عل البنك المتحول، وتخصيص موارد بشرية مؤهلة لإدارة العمل الإسلامي.
- تكليف إدارة الشؤون القانونية في البنك التقليدي بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول للعمل الإسلامي، والآثار القانونية المترتبة، وأي عقبات قانونية تواجه العملية.

ثالثا: المتطلبات الإدارية

يتم الأخذ بالإجراءات الإدارية لفتح النافذة الإسلامية بعد تحقق المتطلبات القانونية والشرعية، وللشروع في ذلك يجب توفر المتطلبات الإدارية التالية (ابو سرحان، 2015، صفحة 58):

- موافقة البنك المركزي على إنشاء النافذة أو تحويل الفرع؛
- إعداد مقر سواء كان مملوكا أو مستأجرا وتجهيزه ليكون صالحا للعمل المصرفي؛

- توفير الأجهزة والآلات والأثاث اللازم؛
- اختيار القوى البشرية اللازمة سواء من العاملين الحاليين بالبنك أم الجدد وتهيئتهم قبل التشغيل ؛
- تصميم نظم عمل والدورات المستندة والنماذج والعقود ومراجعتها فنيا وقانونيا وشرعيا وتوفيرها؛
- الإعداد الإعلامي لافتتاح الفرع؛
- إتاحة حد أدنى من السيولة للفرع عند بدا التشغيل تمكنه من مواجهة العجز المحتمل الناشئ من الفرق بين إرادات التشغيل والمصروفات لمدة معينة قد تصل لسنتين وتغطية بعض ما يرد من طلبات التمويل خلال الفترة الأولى قبل توفر قدر كاف من الودائع بأنواعها خاصة الاستثمارية.

المطلب الثالث: علاقة البنك المركزي بنوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

يعكس البنك التقليدي دور الحكومات في النشاطات الاقتصادية وذلك باعتباره بنك الدولة وبنك البنوك فهو المرجع في مراقبة السياسة النقدية للدولة وكذلك السياسة المصرفية من خلال أدواته (عمليات السوق المفتوحة، إعادة خصم الأوراق التجارية،سقوف الائتمان، نسب السيولة، وأسعار الفائدة،التحكم في الاحتياطي النقدي ومراقبة أسعار الصرف)، والياته المباشرة والغير مباشرة التي تختلف باختلاف النظام الاقتصادي من دولة إلى أخرى.

الفرع الأول: موقف البنك المركزي من تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية

يمكن تحديد موقف البنك المركزي من هذه البنوك التقليدية المختلطة والمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال ثلاث اطر، أما إطار النظام المصرفي المزدوج أي في وجود نظام قانوني خاص بالمؤسسات المصرفية والمالية الاستثمارية الإسلامية، أو في وجود ترخيص بالعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية منح لها، أو في وجود نص خاص في قانون البنك المركزي وتنظيم المهنة المصرفية لهذه الوحدات.فماهو التغيير الذي يحتاجه البنك المركزي في إطار النظام المصرفي المزدوج؟

في كل صورة من الصور الثلاث التي تم ذكرها سابقا فان البنك المركزي يحتاج إلى أمرين جوهريين هما (البعلي، من دون سنة نشر، صفحة 22،23):

أولا: إدخال تعديلات تنظيمية في بعض جوانب هيكله الوظيفي:

سواء كان هناك نظام قانوني خاص بالبنوك التقليدية ذات النوافذ و الفروع الإسلامية أو ترخيص لها بمزاولة نشاطها، فان البنك المركزي في حاجة إلى وحدة تنظيمية جديدة في هيكله التنظيمي متخصصة ومؤهلة تأهيلا فنيا في أعمال النشاط المصرفي والاقتصادي الإسلامي وقادرة على استيعاب فنياته وطرائق تنفيذه ومراقبته بالإضافة إلى أوجه الرقابة التي يمارسها البنك المركزي على بقية وحدات الجهاز المصرفي (البنوك التقليدي). حرص البنك المركزي على هذا التعديل أمر حيوي حتى يتمكن من بسط إشرافه ورقابته على تنفيذ السياسة النقدية و الائتمانية في الدولة.

ثانيا: التعديل الجزئي المطلوب والمقترح في السياسة المصرفية للبنوك المركزية:

يمكن اعتبار العلاقة بين البنوك المركزية والبنوك التقليدية ذات النوافذ والفروع الإسلامية أو المصارف الإسلامية معقدة نوعا ما بحيث لا يقصر دور البنك المركزي في هذه الحالة على مسالة التوجيه والرقابة المباشرة فقط وذلك بسبب ما يحدثه عمل ونشاطات المصارف الإسلامية من إبعاد مهنية ومالية اقتصادية وما يترتب على ذلك من أثار تشريعية وفقهية واجتماعية، كما انه لا يمكن أن تكون هذه العلاقة نمطية وموحدة في مختلف البلدان لاختلاف القوانين المصرفية بل واختلاف الدول إلى عربية إسلامية وأجنبية وكذلك اختلاف المصارف الإسلامية ذاتها في أنظمتها الأساسية وعقود التأسيس، وعلى أساس الطبيعة الشرعية الخاصة بنوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية أو المصارف الإسلامية يتم تحديد شبكة العلاقات بين البنوك المركزية والمصارف الإسلامية .

مما سبق تظهر صعوبة موقف البنك المركزي أمام تخصيص معاملة قانونية خاصة للوحدات الاقتصادية التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية، فتتبن الحاجة الملحة إلى تواجد جهات أخرى مختصة تتقاسم الأدوار مع البنك المركزي للمحافظة على السير المتوازن للنظام النقدي والمصرفي للدولة وتسهر على السير الحسن للنوافذ و الوحدات المصرفية و المالية الإسلامية والتي تتمثل في اللجنة الشرعية المرافقة لعمل هذه الوحدات الإسلامية وهيئات أخرى كل بدورها.

الفرع الثاني: اطر العلاقة بين البنك المركزي ونوافذ العمليات البنكية الإسلامية

تحدد شبكة العلاقة بين البنك المركزي ونوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية وكذا المصارف والمؤسسات المالية الاقتصادية في محاور رئيسية ثلاثة هي (البعلي، من دون سنة نشر، صفحة 24،26):

أولا: الإطار التنظيمي

حيث تبدأ العلاقة التنظيمية بينهما منذ مرحلة التأسيس وما يتوجب على البنك المركزي أن يقوم من:

- مراجعة النظام الأساسي للمصارف الإسلامية وللنوافذ و الفروع الإسلامية داخل البنك التقليدي في إطار الطبيعة الخاصة للأعمال والنشاطات التي تقوم بها تلك الوحدات وما تنطلق منه هذه الأعمال من قواعد فقهية وضوابط شرعية؛
- التأكد من كفاية رأس المال بحسب الطبيعة الاستثمارية لعمل هذه النوافذ والفروع الإسلامية والمخاطر المحتملة لعملياتها ومن ثم التأكد من مدى كفاية رأس المال لتحقيق أغراض البنك التقليدي؛
- التأكد من الكفاءة التشغيلية لهذه المصارف من ناحية:

1. العقود والنماذج التي تستخدم في العمل وأدوات التمويل والاستثمار؛
2. أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي؛
3. الكفاية المهنية للمسؤولين التنفيذيين ؛
4. التأكد من فعالية وكفاءة وتأهل الرقابة الشرعية.

وذلك كله لضمان نجاح نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية وحماية أموال ومدخرات المستثمرين والمودعين والمساهمين والاقتصاد الوطني.

ثانيا: الرقابة

إن غياب سعر الفائدة لا يعني انعدام وسائل الرقابة والتوجيه للعمل المصرفي الإسلامي لا يضير السياسة النقدية ولا يقلل من فاعليتها ولعل اثر سعر الفائدة في السيطرة على عرض النقود تمهيدا للسيطرة على التضخم بقصد إحداث توازن في ميزان المدفوعات لم يعد الدور الأول في هذا الصدد لوجود وسائل

أخرى ذات فعاليات عالية كعمليات السوق المفتوحة، كما أن غياب سعر الفائدة لا يعني انعدام وسائل الرقابة والتوجيه للعمل المصرفي بل إن هناك ضرورة تدعو إليهما متمثلة في:

- غياب آلية مناسبة لدى البنوك التقليدية تكفل للبنك المركزي وأصحاب الودائع حق الرقابة والمتابعة الشرعية لنشاط البنك التقليدي والنافذة أو الفرع الإسلامي؛
- عملية الرقابة تحرص على التزام البنك التقليدي الذي ينشا النافذة أو الفرع الإسلامي بإدارة أنشطة الأخيرة ضمن التوجه الأساسي فيها وهو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية؛
- الأسس التي يتم على أساسها احتساب وتوزيع الأرباح والتحقق من أسباب الخسائر ومراقبتها ومن ثم توجيه السياسة الائتمانية للنافذة أو الفرع الإسلامي لتخدم أهداف البنك التقليدي والسياسة الاقتصادية للدولة.

كل هذه الضوابط تتطلب من البنك المركزي وبإلحاح تطوير أدوات ومعايير ووسائل تفتيش تناسب عمليات هذه البنوك مثل:

1. إعداد قوائم مالية ومراجعة خاصة بالنوافذ و الفروع الإسلامية و تراعي المعاملات الإسلامية وذلك بالتنسيق مع النظام المالي والمحاسبي لهذه المصارف؛
2. وضع شروط خاصة بالائتمان وفق الصيغ التشاركية واستثمارات تراعي الخصوصية الشرعية الإسلامية ؛
3. تنميط عمل المدقق الشرعي وفق الأسس الشرعية المعتمدة؛
4. تحديد آليات وطرق جديدة لاحتساب الأرباح والمصروفات..الخ؛
5. مراعاة الودائع الإسلامية وحسابات الاستثمار في فرض الاحتياطي القانوني وأسعار الخصم وغيرها؛
6. تدريب الكوادر الفنية لأداء هذا الدول في المعاهد المصرفية المختصة.

مما سبق نستنتج أن العلاقة بين البنك المركزي والبنوك التقليدية التي تحوي نوافذ وفروع عمليات بنكية إسلامية تتخذ شقين، شق رقابي مصرفي يتمثل في دور البنك المركزي بوصفه المسؤول عن وضع السياسة النقدية والائتمانية ومتابعة تنفيذها في الرقابة على البنك التقليدي، وشق رقابي شرعي، ويتمثل في شرعية المعاملات المالية المصرفية لضمان صحة تطبيق القواعد الإسلامية (معراج و حديدي، 2011، صفحة 361).

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي المقترح لنافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي

قبل التطرق إلى النموذج الهيكلي المقترح نتعرف أولا على أهم الخطوات التي يجب تنفيذها من قبل البنوك التقليدية حتى يسمح لها بالعمل بالنشاطات المصرفية الإسلامية عن طريق نوافذ أو فروع إسلامية.

أولا: إجراءات إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية

يمكن تحديد مجموعة الإجراءات كالأتي (السليطي، الدليمي، و الدريعي، 2019، الصفحات 177-179):

1. تقديم طلب إلى البنك المركزي: يتضمن الطلب دراسات الجدوى التفصيلية التي تغطي 05 سنوات على الأقل من التوقعات، وتتعلق بالرؤية الإستراتيجية وكيفية الفصل بين العمليات ورأس المال في إطار النظام المصرفي المختلط، وكذا تعديل النظام الأساسي للبنك التقليدي والتأكد من جاهزية التكنولوجيا والكوادر الوظيفية ؛
2. موافقة البنك المركزي: الحصول على موافقة السلطة النقدية مع الالتزام بالقوانين والعليمات المتعلقة بإنشاء نوافذ وفروع إسلامية تابعة للبنوك التقليدية ؛
3. قسم عمليات الصيرفة الإسلامية: إنشاء قسم مختص بعمليات الصيرفة الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية ويتولى هو بنفسه الإشراف على إدارة العمليات الخاصة به يكون في شكل وحدة متخصصة/قسم/إدارة لمراقبة عمليات الصيرفة الإسلامية يتبع مباشرة الإدارة العامة للبنك التقليدي دورها وضع آليات ضمان الالتزام الداخلي بالشريعة الإسلامية ووضع الإجراءات والسياسات والمنتجات،التنسيق بين أقسام البنك التقليدية وتأهيل الموظفين؛
4. آلية الالتزام الشرعي: على البنك التقليدي تعيين هيئة رقابة شرعية قبل مباشرته لأعماله على أن لا يقل عدد أفرادها عن ثلاثة أشخاص مختصين بفقه الشريعة ومن ذوي الخبرة بعمل المؤسسات المالية الإسلامية وتكون قراراته ملزمة في جميع أعمال البنك التقليدي، وبما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون وأنظمة وتعليمات سلطة النقد؛
5. فصل السجلات: يجب على البنك التقليدي تخصيص سجلات محاسبية مستقلة تتعلق بعمليات الصيرفة الإسلامية لضمان عدم اختلاط أموال النافذة الإسلامية والعمليات التقليدية؛

6. الافصاحات المالية: فيجب على البنوك التقليدية أن تفصح على نتائج عمليات النوافذ الإسلامية بشكل مستقل في القوائم المالية التي تصدرها دوريا وفي الإيضاحات المتممة لها.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لنموذج نافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي

فيما يتعلق بالهيكل التنظيمي للنموذج المقترح عمله للنافذة الإسلامية التابعة للبنك التقليدي فهي تتبع قسم العمليات الصيرفة الإسلامية والتي تتبع بدورها الإدارة العامة للبنك التقليدي الأم، والشكل (02-27) يوضح ذلك:

الشكل رقم (02-27): الهيكل التنظيمي لنموذج النافذة الإسلامية المقترح

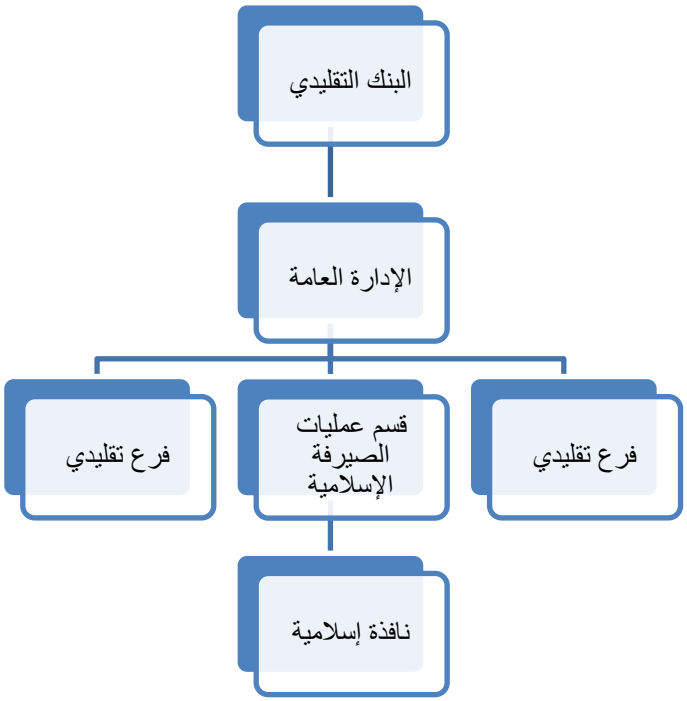

المصدر: (السليطي، الدليمي، و الدريعي، 2019، صفحة 181)

خلاصة الفصل الثاني

تعرفنا من خلال هذا الفصل أن فكرة انتشار فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية ترجع إلى بداية ظهور الصيرفة الإسلامية ، إلا أن هذه الفكرة لم تصل إلى حيز التنفيذ إلا عندما أدركت البنوك التقليدية مدى نجاح المصارف الإسلامية و تزايد الإقبال عليها.

أثبتت الصيرفة الإسلامية أنها قادرة النمو بشكل كبير وفي وقت قصير مما جعل البنوك التقليدية تحاول جاهدة دخول هذه السوق التي كانت مغلقة إلا على المؤسسات المالية الإسلامية، ودافعها الوحيد من فتح الفروع والنوافذ الإسلامية هو الربح الكبير المتوقع من هذه السوق، فهي من ناحية تطيل عمر البنوك التقليدية وتدعمها ، ومن ناحية أخرى تنافس بها البنوك الإسلامية ، وبالتالي قامت بعض البنوك التقليدية في الدول العربية والأجنبية بتبني مدخل التحول الجزئي بتحويل فروعها لفروع ونوافذ تقوم بتقديم خدمات ومنتجات تتوافق والشريعة الإسلامية مع استمرار باقي الفروع بالطريقة التقليدية .

وخلصنا من خلال هذا الفصل أيضا إلى عدد من تجارب الدول الرائدة منها تجربة دول إسلامية كتجربة التحول الجزئي لبنك الأهلي السعودي من خلال تبني فكرة الفروع الإسلامية، كما تطرقنا إلى تجربة ماليزيا التي أثبتت تميزها في الصيرفة الإسلامية هي الأخرى من خلال التحول التدريجي وأثبتت من خلاله أن اعتماد المنهج الإسلامي من خلال نوافذ المعاملات الإسلامية هو أسلوب فعال لزيادة عدد المؤسسات المالية والمصرفية التي تقدم خدمات إسلامية بأقل تكلفة، كذلك حاولنا تحليل التجربة البريطانية كأحد ابرز التجارب الغربية والأوروبية الناجحة في مجال تقديم المنتجات الإسلامية عبر النوافذ والفروع الإسلامية .

كل هذا مكننا من التعرف على الآثار التي يمكن أن تتركها هذه الآليات على المستوى الاقتصادي وتحديد أهم متطلبات فتح أو إنشاء نوافذ و فروع إسلامية في البنوك التقليدية والعوائق التي يمكن أن تعترضها.

الفصل التطبيقي:

أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية

تمهيد:

من بين السبل والمقترحات التي يمكن أن تعزز من نمو الصيرفة الإسلامية بالجزائر ، هي الترخيص للمصارف التقليدية العاملة بالسوق المصرفية الجزائرية بفتح نوافذ للتمويل الإسلامي ، وهذا الإجراء يساعد على تعزيز تجربة الخدمات المالية الإسلامية في الجزائر، وتلبية رغبات المواطن الجزائري وهي الحصول على التمويل من دون أي فائدة ، كما تستطيع البنوك الإسلامية الحصول على السيولة بصيغة القرض الحسن من هذه النوافذ في حالة وقوعها في أزمات السيولة ، بالإضافة إلى ذلك يمكن أن تشترك نوافذ التمويل الإسلامية والمصارف الإسلامية في مشاريع استثمارية مشتركة، ولذلك فإن صدور النظام 20-02 سيسمح للبنوك العمومية التي تسيطر على 87 بالمائة من السوق المصرفية بتكييف عروضها في هذا المجال، وهو ما يعوّل عليه لاستقطاب الأموال الموجودة في السوق الموازية، بالنظر إلى الانتشار الواسع لهذه البنوك على المستوى الوطني.

أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية(المبحث الأول)؛

نوافذ العمليات المصرفية الإسلامية في الجزائر وفق النظام 20-02(المبحث الثاني)؛

تطبيقات نوافذ العمليات المصرفية الإسلامية في البنوك الجزائرية (BNA,CNEP,BDL)(المبحث الثالث)

المبحث الأول: ركائز العمل بالصيغ التشاركية في البنوك الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)

يمكن التمييز بين العديد من الأسس الشرعية، القانونية، النقدية، والمالية، الضريبية والمحاسبية ما يتطلب إعادة تجسيد للأحكام الشرعية داخل هذه الأسس لتتناسب مع تطبيق المصرفية الإسلامية داخل النظام المالي والمصرفي التقليدي الجزائري.

المطلب الأول: الأسس الشرعية، القانونية والتنظيمية لتطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)

أن الضوابط الشرعية والقوانين ومراعاة معايير الضبط للمؤسسات المالي الإسلامية هي الأسس الأولى التي تتبني عليها الصيرفة الإسلامية.

الفرع الأول : الأسس الشرعية

نتيجة لتأخر النظام المالي والمصرفي الجزائري عن تطبيق الصناعة المالية الإسلامية سيتحمل تكلفة استدراك الفجوة التطبيقية لها بقدر تعطل إجراءات إدماجها مع الصيرفة التقليدية فهو حاليا لا يحتاج إلى أي امتثال أو مطابقة مع أية جهة دينية أو حكومية ، فكما يرى محافظ بنك الجزائر في حين لا يقدم بنك الجزائر رأيا حول امتثال هذه المنتجات إلى مبادئ الشريعة، إذ يقع ذلك ضمن اختصاص الهيئة الدينية المؤهلة، وهي الوحيدة المؤهلة وهي الوحيدة المخولة لإصدار هذا الرأي ' (لوكال، 2018، صفحة 3).

ووفقا للشروط الخاصة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر فانه وبعد حصول البنوك الراغبة في مزاولة النشاط المحدد على رأي عدم الاعتراض من بنك الجزائر يجب حصولها بعد ذلك على رأي الامتثال لمبادئ الامتثال لمبادئ الشريعة من الهيئة الدينية، ليس هذا فقد بل أن مؤسسات المالية الإسلامية بنظمها وصيغها وأدواتها ومنتجاتها ومحاسبتها في تجاربها التطبيقية أصبحت خاضعة للقواعد الشرعية الصادرة عن هيئات للرقابة الشرعية والتي تحكم معايير الضبط والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومنها معيار الضبط رقم 01 و المتعلق بهيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقاريرها(هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، 2016، صفحة 01).

إضافة إلى قرارات المجامع الفقهية الدولية ومعايير الهيئات والمؤسسات الدولية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية ، نذكر منها:

- قرارات المجامع الفقهية الدولية و التي كانت الجزائر عضوا فيها؛
- قرارات المجلس و الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية و المصارف الإسلامية؛
- الضوابط الشرعية لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- معايير المحاسبية و المراجعة و الضبط و الحوكمة لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- اللوائح و القوانين النموذجية للمجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية؛
- أعمال و خطط الموافقة للصناعة المالية الإسلامية لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية ومجموعة البنك الدولي و صندوق النقد الدولي.

وغيرها، الأمر الذي يجعل من منتجات الصيرفة الإسلامية ومعاملاتها مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية وانسجام المذهب المجسد مع المرجعية الدينية في الجزائر، وهذا الأمر يقتضي تأسيس الهيئات التالية:

1. **المجلس الأعلى لمؤسسات الصناعة المالية الإسلامية**
2. ويتكون من المختصين والخبراء في المالية الإسلامية وممثلي الهيئات الفقهية والوزارات ذات الصلة وممثلي الهيئات الداعمة، وبعض المستشارين الدوليين، ويضطلع بدور وضع السياسات المرحلية ومتابعة تنفيذها وتطابقها مع الضوابط الشرعية ، والقيام بمهام التوجيه والتنسيق والتواصل مع المؤسسات الداعمة.
3. **هيئة رقابة شرعية موسعة بعضوية عدد من الاختصاصيات التسييرية والمالية والاقتصادية على مستوى بنك الجزائر**

تتناسب وظيفتها مع طبيعة الخدمات المالية و المصرفية الإسلامية و تتمتع بالاستقلالية و الصلاحيات الواسعة في ممارسة مهامها كما حددتها معايير الضبط و الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية (صالحي، 2010، صفحة 29،30).

الفرع الثاني: الأسس القانونية

لم يكن هناك قانون ينظم عمل الصناعة المالية الإسلامية في النظام المالي و المصرفي الجزائري عندما تم الترخيص للبعض البنوك الإسلامية الأجنبية ومؤسسة التامين التكافلي بل كان الأمر في إطار قانون النقد والقرض الحالي والمعدل على أساس انه غير معارض لهذه المؤسسات دون أن يتم إجراء التعديلات المطلوبة ولم تجر التغييرات القانونية المنظمة ذات الصلة بعمل بنك الجزائر، وعند هذه يبرز تأخر الاقتصاد الجزائري في المالية الإسلامية مقارنة مع الدول الإسلامية مثل السعودية وماليزية والدول الأوروبية كبريطانيا.

ورغم أن المجلس الإسلامي الأعلى كان قد طالب في تقرير وجهه لرئاسة الجمهورية بتعديل قانون النقد والقرض لتقنين الصيرفة الإسلامية، فإن بنك الجزائر فضّل اللجوء إلى إصدار نظام منفصل حدد من خلاله صيغة المنتجات التي يمكن للبنوك تقديمها وهي"المرابحة المشاركة والمضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، الودائع في حسابات الاستثمار".

ومن هذا المنطلق تظهر أهمية وضع الأساس القانوني للتحول النظامي الناتج عن تبني الصناعة المالية الإسلامية، وهذا يقتضي:

1. إصدار قانون خاص بالصيرفة الإسلامية في الجزائر

وهي الخطوة الأولى نحو تنظيم العمل لمنتجات الصناعة الإسلامية ، سواء كان ذلك في إطار قانون النقد و القرض أو ضمن ملحق خاص بقانون النقد و القرض الحالي (قانون النقد و القرض، 2010، صفحة 12 و 43) يتم من خلاله استيعاب قواعد الصيرفة الإسلامية مثل (المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية، 2007، الصفحات 9-12):

- طبيعة الانشطة المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية أو في المصارف الإسلامية المستقلة؛
- الهياكل و الهيئات المكونة للمصرف الإسلامي؛
- رأس المال، الميزانيات ، أشكال المراجعة و التدقيق و المعالجات المحاسبية و الضريبية؛
- شروط الترخيص لفتح النوافذ أو الفروع أو حتى المصارف الإسلامية؛
- تفاصيل عمليات الإشراف و الرقابة.

2. إصدار القوانين الخاصة بصناديق الاستثمار الإسلامية و الصكوك الإسلامية و بورصة الأوراق المالية

يرتبط نشاط الصيرفة الإسلامية بالاقتصاد الحقيقي ، و بالتالي فان عملها يرتبط بالصناديق الاستثمارية و الصكوك الإسلامية و لعل من أهم القوانين التي يجب إصدارها نذكر:

- قانون الصناديق الإسلامية التوزيعية ، و الصناديق الإسلامية الاستثمارية و ذلك للاستفادة من مزايا الصناديق الاستثمارية التي تجاوز عددها حاليا 1400 صندوق استثمار إسلامي في 28 دولة بقيمة تتجاوز 100 مليار دولار مع توقع ارتفاعها إلى 400 مليار دولار سنة 2022 .p ,2016 ,Reuters) (61؛
- قانون الصكوك الإسلامية العادية و السيادية و الشركات المنظمة لها و هي أساسية لنشاط الصيرفة الإسلامية و المؤسسات المالية الإسلامية فوفق الإحصائيات 2017 فقد وصل عددها إلى 2440 صكا في 28 دولة و تجاوز حجمها 350 مليار دولار (Reuters, 2016, p. 55) سنة 2017 إلى 500 مليار دولار سنة 2020، ولا يملك الاقتصاد الجزائري أي حصة فيها؛
- قانون منظم لمؤسسات التمويل الإسلامية المصغرة : تجاوز عدد هذا النوع من المؤسسات بما فيها نوافذ المعاملات الإسلامية 580 مؤسسة (Reuters, 2016, p. 47)، و تشمل الشركات الاستثمارية و مؤسسات التمويل و مؤسسات التأجير بقيمة إجمالية تتجاوز 260 مليار دولار سنة 2022؛
- قانون إصلاح بورصة الأوراق المالية : أن الوضع الحالي لبورصة الجزائر و الهيئات التابعة لها لا يسمح لها بالحركية و التطور في ظل النظام التقليدي القائم و سيسوء وضعها عند إدماج منتجات الصيرفة الإسلامية لهذا فان تحديث القوانين بما يسمح بإدراج أدوات الصيرفة الإسلامية و استقطاب موارد جديدة داخلية و خارجية لتمويل المشروعات الاستثمارية بما فيها مشاريع البنية التحتية للاقتصاد الجزائري؛

3. إصدار قانون منظومة التامين التكافلي

شركة التامين التكافلي العاملة بالجزائر تعمل بترخيص لا يعتمد على قانون ، الأمر الذي جعل العلاقات التشاركية بين أطراف منظومة التامين التعاوني التكافلية تدار من قبل شركة التامين لذا لابد من إصدار

قانون يراعي الجوانب التالية (صالحي، اساسيات التحول النظامي لادماج مؤسسات الصناعة المالية الاسلامية في الاقتصاد الجزائري – المعوقات الحالية و المسارات المحتملة و المكاسب المتوقعة 2040/2020، 2010، صفحة 32):

- طبيعة الأعمال التأمينية التكافلية؛
- الهيئات المكونة لمنظومة التامين التكافلي و ضوابط ممارسة المهنة؛
- شروط الحصول على التراخيص و فتح الفروع و تاطير الشراكات؛
- و غيرها من الأسس القانونية الهامة لصناعة التكافل التي يحتاج إليها الاقتصاد الجزائري.

4. إصدار قانون إنشاء مؤسسة الزكاة و مؤسسة الأوقاف و الهيئات التابعة لهما

أن الموارد المتاحة على مستوى القطاع الثالث في الاقتصاد و التي يمكن تعبئتها عن طريق مؤسسات الأوقاف و الزكاة و الجمعيات الخيرية و صناديق الدعم و هي في الجزائر حاليا تتجاوز 20 مليار دولار سنويا (حوالي 2300 مليار دينار جزائري) موزعة بين موارد الزكاة و موارد الأوقاف و الجمعيات الخيرية (صالحي، 2017، صفحة 28).

5. إصدار القوانين التكميلية لإدماج أدوات و أساليب مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية

لتطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية أو المصارف الإسلامية فلا بد من تعديلات جوهرية و أخرى جزئية مثل التعديلات على القانون التجاري و القوانين الضريبية و قانون الاستثمار و الصفقات العمومية و غيرها (صالحي، 2010، صفحة 38).

المطلب الثاني: الأسس الإدارية والمؤسساتية

أن تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك التقليدية يقتضي اتخاذ العديد من الإجراءات الإدارية و التنظيمية و كذا المؤسسية إلى جانب استصدار القوانين.

الفرع الأول: الأسس الإدارية

أن نوعية الإطار التغيير على المستوى الإداري والتنظيمي تدل على مستوى الجدية في تبني منتجات الصيرفة الإسلامية داخل المنظومة المصرفية التقليدية الجزائرية، ولعل في مقدمتها إعادة الهيكلة التنظيمية لبنك الجزائر لتوسيع دوره ليشمل الأدوات والضوابط التي تقوم عليها الصيرفة الإسلامية مجسدا الإدارة المزدوجة للنظام المصرفي ، وهذا ما أكده محافظ بنك الجزائر بقوله ' هذا ما يتماشى مع الإدارة المزدوجة

المعرب عنها من طرف السلطات العمومية نفسها، من اجل تشجيع وتعميم هذه الأدوات المالية البديلة، لصالح إدماج مالي واسع (لوكال، 2018، صفحة 2).

وهذا يتطلب إنشاء الفروع والأقسام والمصالح على مستوى الفروع والأقسام على مستوى المديريات والهيئات المختلفة لبنك الجزائر إضافة إلى إصدار الأنظمة والتعليمات واللوائح التنظيمية الجديدة، ونماذج العقود والتقارير والمستندات المطلوبة لاستيعاب العمل المصرفي الإسلامي ضمن المهام الجديدة المزدوجة، كما يقتضي الأمر مراعاة مبادئ التسيير الإداري وضوابط حوكمة النوافذ والمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير المرتكزة (IFSB، 2006، صفحة 5) عليها لضمان نجاحها و منها (المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية، 2018، صفحة 13):

- المعايير المنظمة لمجلس الإدارة والمؤكدة لصلاحياتها واستقلاليتها؛
- لجان مجالس الإدارة ولجان الحوكمة والتدقيق ولجنة المخاطر وأخلاقيات وضوابط السلوك الوظيفي؛
- إدارة التدقيق الداخلي والمراجعة الخارجية المطبقة لمعايير لجنة إدارة بازل 2015؛
- إدارة الحوكمة الشرعية والامتثال للمعايير الشرعية و الهيئات اللازمة للمراجعة والتدقيق الشرعيين؛
- التقارير المبينة لشفافية التسيير والإفصاح عن كافة العمليات وتقارير إدارة المخاطر وغيرها.

كل هذه الأسس يجب أن تتوفر ضمن الهياكل الإدارية والمستويات الوظيفية لمؤسسات المالية التقليدية والإسلامية.

الفرع الثاني: الأسس المتعلقة بالأطر المؤسساتية

يمكن القول أن مؤسسات وخدمات الصناعة المالية الإسلامية متكاملة وظيفيا، ونجاحها وتطورها يعتمد على مدى قدرة البنك المركزي بالتعاون مع وزارة المالية والمصالح ذات الصلة بالوزارات الأخرى على إقامة تلك

المؤسسات وإتاحة الفرصة لتكامل أعمالها خاصة تلك التي بين بنك الجزائر والمنظومة المصرفية والمالية التقليدية الجزائرية، ويجب أن تتم إجراءات الانتقال التدريجي نحو الصيرفة الإسلامية و الصناديق الاستثمارية الإسلامية والصكوك الإسلامية ومنظومة التامين التكافلي ومؤسسات التمويل الإسلامي المصغر ومؤسسة الزكاة والأسواق النقدية والمالية وأسواق بين البنوك التي تمكنها من تحقيق أنشطتها وتداول منتجاتها (صالحي، 2010، صفحة 40،41).

الشكل رقم(03-28): مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية

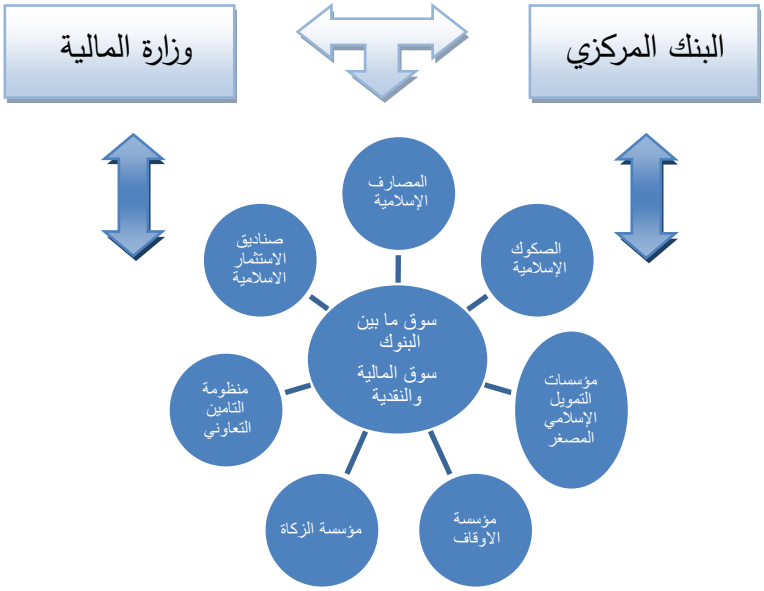

المصدر : (صالحي، 2018، صفحة 18)

المطلب الثالث : الأسس النقدية و المالية لتطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية

ترتكز الصيرفة الإسلامية على الأسس النقدية والمالية التي تراعي خصوصيتها وقواعد عملها، وتساهم في إعمال مبادئ نظام المشاركة بصيغه وأساليبه.

الفرع الأول : الأسس النقدية

من بين الأسس الهامة لإنجاح الصيرفة الإسلامية داخل الاقتصاد الجزائري هي تبني بنك الجزائر لسياسات نقدية كمية ونوعية مناسبة لنظام المشاركة الذي تقوم علية الصناعة المالية الإسلامية ، وذلك من خلال:

أولا: الأسس المرتبطة بالسياسة النقدية المصرفية

أن سياسة بنك الجزائر سواء التي تتأثر أدواتها بنظام الفائدة التقليدية كالأدوات الكمية مثل الحد الأدنى للاحتياطي النقدي والحد الأعلى لإجمالي التمويل ونسب السيولة أو الأدوات الكيفية مثل تحديد أنواع ونسب الاحتياطات النقدية وإلزام المصارف بموانع وحدود التوظيف القطاعي أو الأدوات المباشرة كالإقناع الأدبي، كلها يجل أن تراعي استعمالاتها خصوصية الصناعة المالية الإسلامية.

أما أدوات السياسية النقدية المرتبطة بنظام المشاركة التي تساهم في توجيه الصيرفة الإسلامية بما يحقق الأهداف الاقتصادية للدولة فان أدواتها مختلفة الكمية منها مثل معدل المشاركة في الربح والخسارة كبديل لسعر الفائدة أو عمليات السوق المفتوحة بأدواتها القائمة على الملكية أو القائمة على المديونية، أو الأدوات الكمية مثل التمييز بين معدلات المشاركة، وتغيير نسب تحريك الائتمان بين الأدوات الاستثمارية و ضبط العلاقة بين نسب الإقراض و نسب إعادة التمويل، هي أدوات أساسية في تطبيق وتطوير الصناعة المالية الإسلامية (صالحي، 2018، صفحة 43،44).

ثانيا: الأسس المتعلقة بالسياسة النقدية غير المصرفية

لقد تطور التأثير النقدي غير المصرفي على الاقتصاد في الاقتصاديات الحديثة ، و كان في الاقتصاد الإسلامي غير مرتبط فقط بالمؤسسات المصرفية بل العديد من المؤسسات المستقطبة للموارد المالية . و أن أساس السياسة النقدية غير المصرفية في الاقتصاد الإسلامي يقوم على أقلمة الأدوات النقدية و المالية لمؤسسة الزكاة و توجيهها لتحقيق الأهداف الاقتصادية ، و كذلك تفعيل استخدام الأدوات المالية القائمة على

الملكية و المديونية في تغطية الاحتياجات التمويلية للدولة ومؤسسات القطاع العام (صالحي، 2018، صفحة 44، 45).

الفرع الثاني: الأسس المالية المتعلقة بالسياسة المالية

أن الأسس المالية هامة بالنسبة لتطبيق الصيغ التشاركية داخل الاقتصاد الجزائر الذي نهدف إلى تفعيل الأدوات المالية القائمة على قواعد المشاركات المتعددة بداخله، ومن هذه الأسس هي:

أولا: استخدام الأدوات المالية القائمة على الملكية:

إن الأمر يعتمد على أدوات تمويل العجز البديلة للأدوات القائمة على الفوائد كالسندات واذونات الخزينة ويمكن أن تستخدم الدولة الأدوات المالية القائمة على الملكية في إطار المشاركة مثل :سندات المضاربة سندات المشاركة، صكوك الإجارة، سندات المزارعة والمغارسة والمساقات وغيرها وهي من الأدوات البديلة للصيغ التمويلية الربوية التضخمية كالإصدار النقدي غير المرتبط بتطوير الناتج المحلي فتستطيع الدولة من خلال الأدوات المشاركة التأثير في اتجاهات الوضع الاقتصادي وهي لا تشكل مديونية على الميزانية العامة للدولة باعتبارها تمويلا من خارجها؛

ثانيا: استخدام الأدوات المالية القائمة على المديونية :

فيمكن أن تلجا الدولة إلى هذه الأدوات للتأثير على الأوضاع الاقتصادية كالتمويل بالقروض الحسنة والتمويل بالبيوع عن طريق السلم و الاستصناع ، و المرابحة و غيرها.

الشكل رقم(03-29) : الأدوات المالية القائمة على الملكية والمديونية الملائمة للصناعة المالية الإسلامية

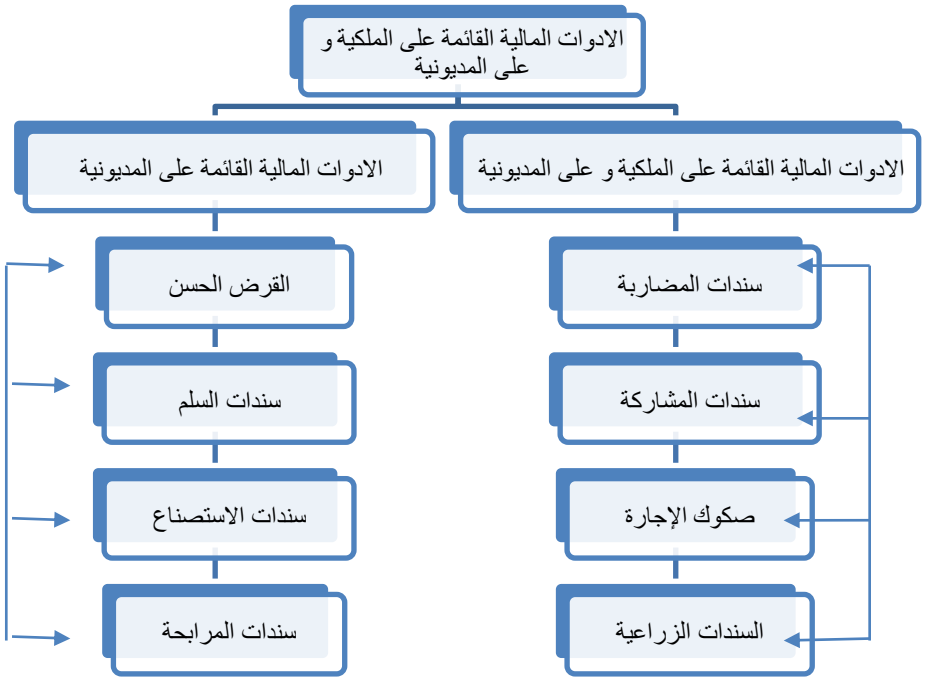

المصدر : (صالحي، 2001، صفحة 47)

المطلب الرابع : الأسس المحاسبية، الرقابية والضريبية اللازمة لتطبيق منتجات الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA,BDL,CNEP)

يعد الاختلاف الجوهري في مصادر واستخدامات الأموال بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية يقتضي اختلاف المعالجة المحاسبية، وتباين المعاملة الضريبية وخصوصية الأدوات الرقابية.

الفرع الأول: الأسس المحاسبية و الرقابية

أن قواعد العمل التي تقوم عليها نوافذ المعاملات الإسلامية، المصارف الإسلامية، والمؤسسات المالية الإسلامية تظهر الفوارق بين المالية التقليدية في جانب مصادر الأموال واستخداماتها، وتحدد طبيعة مشاركتها في تنمية الاقتصاد الحقيقي بأصولها واستحقاقها للأرباح ، وهذا الوضع يقتضي وضع الأسس الملائمة لنظام محاسبي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية و هذا ما أكد علية محافظ بنك الجزائر ' **يجب**

أن يرتكز تطوير هذه الأدوات على إقامة أنظمة معلوماتية و محاسبية و إدارية متمايزة و ملائمة' وهذا أصبح مطلب المؤسسات الدولية التي تسمح بنشاط المؤسسات المالية الإسلامية منها صندوق النقد الدولي الذي يدعم الصناعة المالية في عدد من الدول، حيث جاء عن المديرة العامة ' يعني هذا تطويع القواعد

التنظيمية والمالية...ينبغي تعديل رأس المال الإلزامي للبنوك حتى يأخذ في الحسبان نموذج المشاركة في الأرباح والمخاطر ، والذي يسمح لتحمل المستثمرين بعض الخسارة و ويخفض أوزان المخاطر المطبقة على التمويل الشبيه بالأسهم' (لاغارد، 2015، صفحة 03). ومن هنا نستنتج أن الأسس المحاسبية الشاملة للمالية الإسلامية تقتضي تعديلات في معايير المحاسبة و المراجعة ، و يضطلع بنك الجزائر بوضع الأسس التطبيقية لهيئة الرقابة الشرعية العليا على مستوى إدارته المركزية واللوائح المشكلة لها والمنظمة لعملها وكذلك العييات الرقابية المتكاملة الاختصاصات على مستوى المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية ذات الصلة إضافة إلى الهيئات المستقلة للرقابة والمراجعة وأضف إلى ذلك معايير الرقابة الإشرافية على المؤسسات المالية الإسلامية و التمويل الإسلامي.

الفرع الثاني: الأسس الضريبية

لطالما كان عدم وضع معاملات ضريبية مناسبة من طرف السلطات النقدية عائقا أمام تطور الصيرفة الإسلامية في بعض البلدان ومنها الجزائر، وتعطيل أدواتها التي ترتبط بالاقتصاد الحقيقي وهذا ما طالب به الممارسون وخبراء الصناعة المالية الإسلامية، فعن صندوق النقد الدولي: ' .. يعني تحقيق تكافئ الفرص أيضا ضمان الاتساق بين المعاملة الضريبية لمنتجات التمويل الإسلامي والعقدة الآخرة المماثلة التقليدية، فنظم ضريبة الدخل عادة ما تدرج فوائد على أدوات الدين ضمن المصروفات القابلة للخصم، وهذا التحيز عادة يثبط التمويل القائم على المشاركة في المخاطر (لاغارد، 2015، صفحة 03).

فيشير المصدر إلى ضرورة معالجة هذا الوضع السلبي في نظمها الضريبية ومن خلال التشريعات مع العلم بان الاستثمارات التشاركية يمكن أن تطبق عليها الضرائب من المصدر والتي تراعي خصوصية كل صيغة من صيغ الاستثمار كما تم في ماليزيا وبريطانيا، وغيرها.

المطلب الخامس : أسس البنية التحتية و التكوينية

أن وضع أسس التعاون والمشاركة والتنسيق مع مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية وهيئاتها الداعمة والمكملة لها مرحلة مهمة في التهيئة النظامية لتطبيق الصيغ التشاركية في الاقتصاد الجزائري كذلك الأمر بالنسبة للجانب التكويني لتهيئة الموارد البشرية وتنمية مخرجاتها البحثية.

الفرع الأول : أسس البنية التحتية

تشكل البنية التحتية والهيئات الداعمة لمؤسسات الصناعة المالية الأرضية الملائمة لنموها وتطورها المنسجم مع قواعد عملها وتساهم هذه الهيئات في تجسيد الارتباط الفعال بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية من خلال العديد من الجوانب ، منها:

نشر الوعي والتعريف بالأدوات والمنتجات الجديدة للخدمات المالية الإسلامية، وتعميم الممارسات الجيدة في مجال الرقابة، المحاسبة والمراجعة، التدريب والتصنيف، وتوفير السيولة وفرص الاستثمار والتعلم من تجارب الدول الإسلامية المتنوعة لتطبيق الصيرفة الإسلامية الجزئية والمزدوجة والشاملة ومن أهم هذه الهيئات نذكر:

أولا: الهيئات المكونة للبنية التحتية (قنطقجي و ارمنازي، 2006، الصفحات 1-48)

1. مجموعة البنك الإسلامي للتنمية: وهم البنك الإسلامي للتنمية والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب المؤسسة الإسلامية لتامين الاستثمار وائتمان الصادرات، المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص والمؤسسة الإسلامية الدولية لتنمية التجارة والهيئة العالمية للوقف؛
2. هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AOIFI؛
3. المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية CIBAFI؛
4. مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB؛
5. المؤسسة الإسلامية الدولية لإدارة السيولة IILM؛
6. السوق المالية الإسلامية الدولية IIFM؛
7. الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيفIIRA ؛
8. المركز الإسلامي الدولي للمصالحة و التحكيم؛

9. المجامع الفقهية الدولية و الإقليمية و هيئات الرقابة الشرعية؛
10. معاهد التدريب و مراكز الأبحاث و مؤسسات التعليم العالي و مخابر البحث.

ثانيا: المؤسسات المكملة

هناك مؤسسات متكاملة وظيفيا مع مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية ، و تلعب دورا محوريا في الجوانب المالية و المصرفية و الاقتصادية ، لتقوم بتنظيم العلاقات و توسيع القدرة الاستيعابية لتعبئة الموارد المتحركة خارج القنوات الرسمية و توجيهها نحو دائرة الاقتصاد الحقيقي، وفي مقدمة تلك المؤسسات نذكر :

1. مؤسسة الزكاة؛
2. مؤسسة الأوقاف؛
3. الصناديق التوزيعية و الصناديق الاستثمارية؛
4. البنك الخاص بموارد مؤسسة الزكاة و مؤسسة الأوقاف ؛
5. مؤسسة الرقابة الاحتسابية المتخصصة المتكاملة لمكافحة الفساد الاقتصادي و المالي.

وغيرها من المؤسسات والهيئات التي تساهم في إعادة التوازن الاقتصادي، والتي لا تقل مواردها عن 20 مليار دولار سنويا (صالحي، 2018، صفحة 61).

الفرع الثاني: الأسس التكوينية

أن الدور التكويني للموارد البشرية يعد العامل الحاسم في نجاح تطبيق الصيرفة الإسلامية ، إلا أن نجاح هذا التكوين يتجلى في تطور المخرجات البحثية التطبيقية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ، وعليه نقسم هذه الأسس إلى :

أولا: أسس تأهيل الموارد البشرية و التدريب التخصصي المهني المستمر

تعتبر خطط تأهيل الموظفين وتطوير قدراتهم المهنية سواء في البنوك التقليدية أو النوافذ والمصارف الإسلامية يستدعي إصلاحا شاملا لرفع الكفاءة وزيادة الإنتاجية وتقويم سلوك ممارسة المهام الوظيفية ومحاربة الأمية المالية والمصرفية المتعلقة بالصناعة المالية الإسلامية في البنوك التقليدية وأيضا الإسلامية

على حد سواء ، من اجل الانسجام مع خصوصية الأعمال المصرفية الإسلامية ونوعيتها ومسايرة الإدارة الرقمية وتكنولوجيتها الحديثة، واستدراك الفجوة المهنية الرقمية في المنظومة المصرفية الجزائرية و تظهر

أهمية هذا العنصر من طبيعته المختلفة عن العمل داخل المنظومات المصرفية التقليدية (البلتاجي، 2010، الصفحات 8-9).

ومن هنا نستنتج أن برامج التكوين الملائمة و خطط التأهيل المناسبة لخصوصية المؤسسات المالية الإسلامية، وتثمين الممارسات الجيدة و التعلم المتواصل من التجربة والارتقاء النوعي للشهادات وخطة توظيف حملة شهادة الماستر والدكتوراه كلها أساسيات إذا أردنا فعلا المساهمة في إنجاح والتميز في الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر. كما أن مكانة الجزائر غير مناسبة لقدراتها في مجال إقامة مؤسسات التعليم العالي و معاهد التكوين المتخصص و التأهيل الوظيفي و تقديم الدورات المهنية و منح الشهادات المتخصصة في الفروع التطبيقية للصناعة المالية الإسلامية ، و هي غير مصنفة ضمن الدول الهامة في العالم بالمقارنة مع الدول الإسلامية والأوروبية فتاتي المملكة المتحدة ثم ماليزيا، اندونيسيا و بعض دول الخليج في المقدمة (Reuters, 2016, p. 70). و لهذا لابد من استدراك هذا التأخر و التحول إلى قطب معرفي تعليمي إقليمي في فروع الصناعة المالية الإسلامية.

ثانيا: الأسس البحثية و الابتكارية

أن التطورات كبيرة على مستوى المقالات العلمية والأبحاث والمنشورات والمتعلقة بالصناعة المالية الإسلامية، انتقلت إلى حوالي 2600 مقال علمي محكم وأبحاث مقيمة في أكثر من 400 مؤتمر دولي و ملتقيات هامة (Reuters, 2016, p. 108)، خاصة تلك التي تتناول مواضيع التمويل الإسلامي التي تم كتابتها من قبل باحثين مسلمين أو غير المسلمين في أكثر من 1400 مجلة علمية حول العالم الأمر الذي يدل على أهمية مخرجاتها الابتكارين وقدراتها البحثية في مرافقة تطبيقات المالية الإسلامية وتطوير هندستها وتذليل العقبات التي تعترض صيغها التمويلية وأساليبها الاستثمارية.

أن محدودية حصتنا البحثية من خلال مؤشرات الكفاءة المتعلقة بالمخرجات العلمية و انعدام المساهمة في هندسة المنتجات المالية الإسلامية، اضعف من تنافسيتنا العلمية والوعي العلمي والمعرفي التطبيقي الاستراتيجي، وهذا الجانب يتطلب :

- إطلاق مؤسسة بحثية على مستوى بنك الجزائر للقيام بالأبحاث الابتكارية و تطوير التطبيقات على غرار الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية التابعة للبنك المركزي الماليزي؛
- ترقية التعاون مع مخابر البحث المتخصصة في المالية الإسلامية علة مستوى مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي؛
- التعاون البحثي المتعدد الاختصاصات ضمن مشاريع مؤسسات وزارة التعليم العالي، وزارة المالية؛
- دعم مؤسسات النشر للرسائل والأطروحات والأبحاث المتخصصة وتشجيع الباحثين ومحاربة كافة أشكال التهريب للثروة العلمية و المخرجات البحثية (صالحي، 2010).

الفرع الثالث: الأسس الإعلامية و التسويقية لتطبيق الصيغ التشاركية

تساهم الأسس الإعلامية والتسوقية في تهيئة المناخ المناسب لأعمال الصيرفة الإسلامية داخل الاقتصاد وتعزيز الشفافية وتشجيع الاستغلال.

أولا : الأسس الإعلامية

أن فهم طبيعة عمل الصيغ التشاركية وخصائصها من الناحية الفنية والاقتصادية والشرعية وإدراك أهميتها التطبيقية بالنسبة لجميع الأطراف ذات المصلحة ، يعد من العوامل المساعدة على نجاح عملية تنفيذ الصيرفة الإسلامية ولهذا تعد المرافقة الإعلامية القبلية ، ومتابعتها الميدانية بالنشرات الموضحة والتقارير الدورية التقييمية البعدية من أهم أسس نجاح تلك التحولات (صالحي، 2010).

ثانيا: الأسس التسويقية

أن خصائص المالية الإسلامية وأهميتها لا تبرز إلا بالعمل التسويقي المنظم ، الذي يوضح للمدخرين والمستثمرين ، لمؤسسات العجز ومؤسسات الفائض ، تلاقي أهدافهم وتكامل مصالحهم ، في جميع الصيغ التمويلية الإسلامية وكل الأساليب الاستثمارية التشاركية التي تنمي الاقتصاد الحقيقي للمجتمع فالتوعية المسبقة و المرافقة الميدانية ، والمتابعة اللاحقة التقييمية والتثمينية من خلال الوسائل التسويقية المتعددة مسالة في غاية الاهمية لنجاح عمليات التحول النظامي (صالحي، 2010).

- انطلاقا من كل الأسس التي تم التطرق لها خلال هذا المبحث فنجد أنها أشارت في مضمونها إلى ضرورة القيام بإصلاحات على مستوى النظام المالي والمصرفي وتحسين مناخ الأعمال، فإما بالنسبة لإصلاحات النظام المالي والمصرفي فمن خلال إلزامها بتطبيق المعايير المصرفية الدولية ، والالتزام

بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالمالية العامة والضوابط الإرشادية للإيرادات العامة والنفقات العامة والسياسات المرتبطة بهما. وبالنسبة إلى تحسين مناخ الأعمال ويكون بالشروع التدريجي في تحسين مناخ الأعمال بما يضمن الشفافية والقضاء التدريجي على الفساد والتكاليف المرتبطة به في المنظومة المالية والمصرفية الذي يعيق جهود التحولات ويعطل تنفيذ السياسات الاقتصادية.

المبحث الثاني: نوافذ العمليات المصرفية الإسلامية وفق النظام 20-02

الجزائر وفي سعيها لمواكبة تطورات المنظومة المصرفية العالمية من جهة ولاستيعاب مدخرات الأعوان الرافضة للتعامل بمنتجات الصيرفة التقليدية من جهة أخرى، عملت على اعتماد النوافذ الإسلامية على مستوى بنوكها التقليدية بناءا على النظام 20-02 كاستجابة لاحتياجات وتطلعات الأعوان المتعاملة بالصيرفة الإسلامية، ومن خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على كيفية مساهمة النظام 20-02 في وضع أهم دعائم فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر.

المطلب الأول: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في الجزائر قبل النظام 20-02

قد يمكننا القول أن المالية الإسلامية تحمل للاقتصاد الجزائري مكاسب وأثار ايجابية من خلال صيغها الاستثمارية وأساليبها التمويلية الحركية المنخفضة التكاليف والتي تنمي الاقتصاد الجزائري.

الفرع الأول: مفهوم نوافذ العمليات البنكية في القانون الجزائري

أن منطلق تبني الجزائر للنوافذ الإسلامية، كان في الاساس مبني على متابعة مسار الإصلاحات التي مست قانون النقد والقرض 90-10، حيث تم السماح للبنوك الإسلامية بمزاولة نشاطها، وكانت التجربة الأولى مع بنك البركة سنة 1991 ثم بنك السلام المعتمد في 2006، أما فيما يتعلق بنوافذ المعاملات الإسلامية فقد كانت المحاولة الأولى من خلال النظام 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 تم توضيح قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية (بنك الجزائر، 2018، صفحة 04).

غير أن هذا النظام قد الغي بموجب إصدار النظام 20-02 و هو ما يتعلق بالصيرفة الإسلامية الذي صدر في الجريدة الرسمية رقم 16 سنة 2020 ، و قد كان الهدف من ذلك هو البحث عن آليات للاستفادة عن أموال أصحاب الفوائض المالية التي لا ترغب في التعامل مع البنوك التقليدية.

وسيتم تقديم المنتجات التشاركية في البنوك ضمن "شباك أو شبابيك تحمل صفة كيان واحد" يكون مستقلا ماليا ومن حيث الموارد البشرية عن باقي الدوائر والفروع في البنك أو المؤسسة المالية المعنية، حسبما أوضحه النظام الصادر عن بنك الجزائر، الذي شدد بالمقابل على أن منتجات الصيرفة التشاركية تخضع رغم هذه الاستقلالية، لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية.

الفرع الثاني: الهيكلة الوظيفية لبنك الجزائر في وجود نوافذ عمليات بنكية إسلامية في البنوك العمومية الجزائرية

إن تحسين أداء البنك المركزي وترقية وظيفته في التعامل مع المؤسسات المصرفية و المالية الإسلامية يقتضي الالتزام بالمعايير الدولية المتعلقة بحسن التنظيم للإدارة الداخلية والتقيد بضوابط عمليات المراجعة والمراقبة في إطار نزاهة البنك المركزي واستقلاليته، وسيقوم البنك المركزي الجزائري بوظائفه المزدوجة كبنك للبنوك بالنسبة لمنظومة البنوك والمؤسسات المالية التقليدية و الإسلامية كما هو موضح في الشكل اللاحق (صالحي، 2010، صفحة 85).

الشكل رقم (03-30): المهام الوظيفية المزدوجة المتكاملة لبنك الجزائر

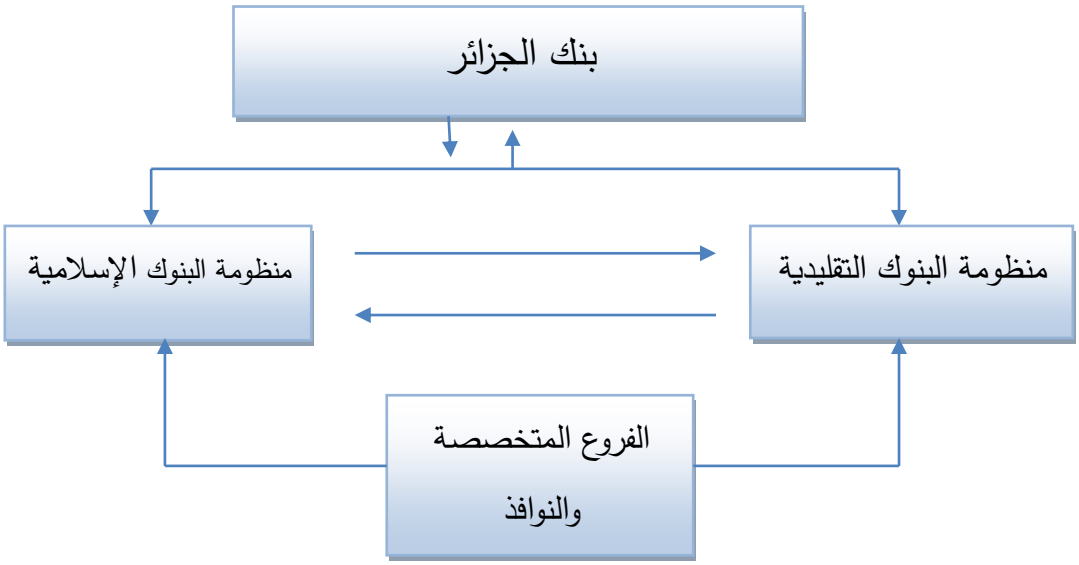

المصدر: (صالحي، 2010، صفحة 87)

المطلب الثاني: نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في الجزائر – النظام رقم 20-02

جاء قرار الحكومة الجزائرية بفتح نوافذ إسلامية في المصارف العمومية لاستقطاب مدخرات الجزائريين الذين يرفضون المعاملات الربوية، وامتصاص الكتلة المالية الموجودة خارج الاقتصاد الوطني والمقدرة ب 40 مليار دولار.

الفرع الأول: مفهوم العملية البنكية الإسلامية في القانون الجزائري

ونتعرف من خلال هذا الفرع على النقاط التالية:

أولا: تعريف العملية البنكية الإسلامية

تعد عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية ، كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 33). ويجب على هذه العملية أن تكون مطابقة للأحكام الموالية (الجريدة الرسمية، 26، صفحة 11).

- المادة 66 : تتضمن العمليات المصرفية تلقي الأموال من الجمهور و عمليات القرض ، و كذا وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن و إدارة هذه الوسائل؛
- المادة 67: تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور ، الأموال التي يتم تلقيها من الغير ، لا سيما في شكل ودائع مع حق استعمالها لحساب من تلقاها ، بشرط إعادتها. غير أنه لا تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور في مفهوم هذا الأمر:

1. الأموال المتلقاة أو المتبقية في الحساب و العائدة لمساهمين يمتلكون على الأقل 5% من رأس المال، لاعضاء مجلس الإدارة و للمديرين؛
2. الأموال الناتجة عن قروض المساهمة .

- المادة 68: يشكل عملية قرض، في مفهوم هذا الأمر ، كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص أخر ، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الأخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان

يعتبر بمثابة عمليات قرض: عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار بالشراء ، لا سيما عمليات القرض الايجاري و تمارس صلاحيات المجلس إزاء العمليات المنصوص عليها هذه المادة؛

- المادة 69: تعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل؛

ثانيا: منتجات الصيرفة الإسلامية التي اقرها بنك الجزائر

عندما تم اعتماد منتجات مالية إسلامية، حددها المشرع الجزائري، وبين نوعها وشروط اعتمادها وهذا حتى لا يترك مجالا للتلاعب بالزبائن، أو حتى لا يترك لبسا لدى البنوك والمؤسسات المالية من جهة ، ولدى المستهلك من جهة أخرى.

ووفق بيان الوزارة الأولى الصادر في 4 أوت 2020 فان المنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وتختص في المجموعة التالية : حساب الصك الإسلامي، الحساب الجاري الإسلامي، حساب الادخار الإسلامي حساب الادخار الإسلامي (الشباب)، حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد ، المرابحة للعقارات، المرابحة للتجهيز، المرابحة للسيارات والإجارة (ف.ن، 2020، صفحة 01)، وقد أوضح المشرع الجزائري كل منتج يتعلق بالصيرفة الإسلامية.

الفرع الثاني: شروط تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية في الجزائر

يجب على البنوك و المؤسسات المالية التي ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تحوز على وجه الخصوص، على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية و أن تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وأجال إرسال التقارير التنظيمية (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 33).

أولا: الشروط الخاصة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر

يجب أن تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية المذكورة سابقا إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 34). كما يتعين على البنك أو المؤسسة المالية ، قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر ، أن يحصل على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 34).

ويتعين على البنك أو المؤسسة المالية في إطار ممارسة العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، والتي يجب أن تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة ، وتكمن مهمهم على وجه الخصوص وفي إطار مطابقة المنتجات للشريعة ، في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسات المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 34)، ومن ثم يتعين على البنك أو المؤسسة المالية تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية.

أما فيما يخص البنوك و المؤسسات المالية الذين تحصلوا على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ، أن تعلم زبائنها بجداول التسعير و الشروط الدنيا و القصوى التي تطبق عليهم كما يجب على البنوك إعلام المودعين ، خاصة أصحاب حسابات الاستثمار ، حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 34). كما تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية لجميع الإحكام القانونية و التنظيمية المتعلقة بالبنوك و المؤسسات المالية ، وهذا ما لم ينص على خلاف ذلك (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 35)، في حين يتم إلغاء أحكام النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 و المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف و المؤسسات المالية (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 35).

ثانيا: الشروط العامة للتعاملات المصرفية الإسلامية في الجزائر

تبعا للشروط المتعلقة باعتماد منتجات الصيرفة الإسلامية في الجزائر ، فان البنوك و المؤسسات المالية يجب عليها أيضا أن تحترم شروطا عامة تحكم التعاملات المالية و المصرفية في الجزائر ، على غرار قانون مكافحة تبييض و غسيل الأموال و الجريمة المنظمة.

تسهم اللجنة المصرفية على أن تمتلك المصارف والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر سياسات وممارسات وتدابير مناسبة، لا سيما فيما يخص المعايير الصارمة المتعلقة بمعرفة الزبائن وعملياتهم، والكشف والمراقبة و كذا الإخطار بالشبهة ما يضمن مستوى عال من الأخلاقيات والاحترافية (الجريدة الرسمية، 2011، صفحة 06). ويتعين على البنوك والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر أن تتوفر على أنظمة مراقبة المعاملات، تسمح لجميع الحسابات بإبراز النشاطات ذات الطابع غير الاعتيادي

أو المشتبه فيها، تغطي أنواع العمليات التي يجل أن تكون محل اهتمام خاص، على الخصوص العمليات التالية (الجريدة الرسمية، 2011، صفحة 04):

- التي يبدو أنها تستند إلى مبرر اقتصادي أو تجاري ممكن إدراكه؛
- التي تمثل حركات رؤوس الأموال بشكل مفرط بالمقارنة مع رصيد الحساب ؛
- التي تتعلق بمبالغ ، لا سيما نقدية ليس لها علاقة مع العمليات العادية أو المحتملة للزبون؛
- المعقدة بشكل غير عادي أو غير مبرر؛
- التي لا يبدو أن لها هدفا شرعيا؛
- التي تفوق عند الاقتضاء السقف المحدد بالتنظيم المعمول به؛

ويجب على البنوك والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر، بالنسبة لهذه العمليات والاستعلام حول مصدر الأموال ووجهتها وكذا محل العملية وهوية المتدخلين.

الفرع الثالث : استقلالية نافذة الصيرفة الإسلامية و أحكام الودائع

لقد ركز المشرع الجزائري على ضرورة استقلالية نافذة الصيرفة الإسلامية إداريا و ماليا عن البنك أو المؤسسة المالية. كما تم التطرق إلى أحكام و شروط استثنائية لبعض المنتجات ، كحسابات و ودائع الاستثمار.

أولا : استقلالية نوافذ الصيرفة الإسلامية

عرف المشرع الجزائر نافذة المعاملات الإسلامية ب شباك الصيرفة الإسلامية وهي(الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 34):

- هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصريا بخدمات و منتجات الصيرفة الإسلامية ؛
- يكون (شباك الصيرفة الإسلامية) مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية؛
- إلزامية الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية؛
- ويجب أن يسمح هذا الفصل على وجه الخصوص، بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة حصريا لنشاط (شباك الصيرفة الإسلامية)؛

- ويجب أن تكون حسابات زبائن (شباك الصيرفة الإسلامية) مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن ؛
- تضمن استقلالية ' شباك الصيرفة الإسلامية ' من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك، بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 34).

ثانيا: شروط تخص الودائع

أما بالنسبة 'الودائع في حسابات الاستثمار' فإنها تخضع لموافقة مكتوبة من طرف الزبون الذي يجيز لبنكه أن يستثمر و ودائعه في محفظة مشاريع ، و في عمليات الصيرفة الإسلامية ، تخضع ودائع الأموال المتلقاة من طرف 'شباك الصيرفة الإسلامية' لأحكام المواد 66 إلى 69 المذكورة في الأمر رقم 03-2003/11 (الجريدة الرسمية، 2003، صفحة 11).

يحق لصاحب حساب ودائع الاستثمار الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن 'شباك الصيرفة الإسلامية'، ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها 'شباك الصيرفة الإسلامية' في التمويلات التي يقوم بها (الجريدة الرسمية، 2020، الصفحات 34-35).

كما تخضع الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع القابلة للاستيراد والمجمعة من طرف 'شبابيك الصيرفة الإسلامية' للبنوك لأحكام النظام رقم 20-2020/03 الذي ينظم الودائع المصرفية وتخضع الودائع في حسابات الاستثمار إلى تنظيم خاص (الجريدة الرسمية، 2020، صفحة 35).

المطلب الثالث : أهمية إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية

يمكن القول أن الارتقاء بالاقتصاد الجزائري تستلزم القيام بالعديد من الإصلاحات في النظامين المصرفي والمالي وكذلك تطوير المنظومة المؤسسية وتنويع المنتجات المصرفية والملية كل هذا يتطلب الاستعانة بخدمات المصرفية الإسلامية كأحد الحلول الإستراتيجية التي أثبتت نجاحها داخل أنظمة ربوية في دول إسلامية وغير إسلامية، وبالتالي فان هذه التجربة تكتسي بعدا استراتيجيا لأهميتها في استدراك تكاليف التأخر في تبني مزاياها التي نذكرها في مجموعة الاهميات التالية:

1.تنويع المنتجات المالية والمصرفية المرتبطة بالصناعة المالية الإسلامية

تعتبر إستراتيجية التنويع الاقتصادي لا بد أن تمتد إلى القطاع المالي والمصرفي الجزائري بتنويع الخدمات والمنتجات التي تدفع بنمو الاقتصاد الحقيقي ، وتلبية الاحتياجات المالية الداخلية وزيادات صادراتها التي ترتبط بتنوع أساليب التمويل وصيغ الاستثمار المتعددة في الفروع والقطاعات التي تزهر بالاقتصاد الحقيقي للدولة والقائم على تقاسم المخاطر و خلق فرص العمل محاربة الفقر،وتحقيق المساواة وتوزيع الدخل وهي تجسيد للمبادئ التي يرتكز عليها التمويل الإسلامي من تشجيع المشاركة، والعدالة حقوق الملكية والقواعد الأخلاقية هي كلها قيم عالمية(world bank group, 2016, p. 23) .

1. استقطاب الموارد المالية الموازية داخل الاقتصاد الرسمي و خارجه

تساهم الصيرفة الإسلامية و بشكل كبير في رفع القدرة الاستقطابية للثروات و الموارد المالية، التي تتحرك داخل الاقتصاد الرسمي وخارجه و تشير الدراسات إلى أنها لا تقل عن 4 %من الناتج المحلي الإجمالي بالبلدان النامية، وهي تزيد عن 80 مليار دولار في الاقتصاد الجزائري، وتشير الأرقام الرسمية لمحافظ بنك الجزائر أن تلك الأموال المتداولة خارج النظام المصرفي بلغت 4780 مليار دينار جزائري (لوكال، 2018، صفحة 14) و هي تقترب من 50 مليار دولار.

ولا شك بأنه يوجد شعور رسمي متزايد بحالة التأخر في اعتماد المالية الإسلامية وضرورتها من اجل استقطاب الأموال من خلال أدواتها التي ستساهم في إثراء شريحة المنتجات المصرفية و المالية التي من المرجح أن تجذب حصة مهمة من العملة المتداولة خارج النظام المصرفي وتوجيهها نحو توظيفات منتجة، مع الاستجابة للتطلعات المشروعة للمدخرين (لوكال، 2018، صفحة 01).

2.مساهمة الصيرفة الإسلامية في تمويل مشاريع البنية التحتية و تطوير التعامل و الشراكة بين القطاع العام و الخاص و التكافلي :

أثبتت خدمات منتجات الصيرفة الإسلامية أنها ملائمة لتمويل مشاريع البنية التحتية الحديثة في الاقتصاد الجزائري وفي اقتصاديات التجارب الهامة للصناعة المالية الإسلامية التي تم التطرق لها ، وتعزيز الشراكات بين القطاع العام والخاص والوطني والأجنبي ، وقد صدر تقرير هام مشترك بين البنك الدولي والبنك

الإسلامي للتنمية ، يؤكد على أن التمويل الإسلامي هو : شريك طبيعي لمشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص في مجال البنية التحتية.

والسمة المميزة لهياكل التمويل الإسلامي هي أنها مدعومة بالأصول بطبيعتها، أي انه لا بد من وجود أصل مادي ملموس تقوم عليه المعاملة، و قد تطورت معاملات التمويل الإسلامي وتطبيقها لتمويل مشاريع الشراكة بين القطاع العام و الخاص في مجال البنية التحتية ، بحيث يمكن تطبيق التمويل الإسلامي لتمويل طائفة واسعة من هذه المشاريع من بينها: الطرق، توليد الطاقة، المطارات مثل مطار المدينة في السعودية، الموانئ البحرية، والمستشفيات. كما أن الاحتياجات العالمية لسد العجز في تمويل البنية التحتية ، وتطورها إلى غاية 2030 تتطلب حجما يتجاوز 90 تريليون دولار، بمعدل 2 إلى 3 دولار تريليون دولار سنويا ، وقد تصل إلى 5 تريليون دولار (carter, pazarbasioglu, & abdelwahab, 2017, p. 20) .

3. تشجيع الاستقرار الحركي النقدي و المالي و النمو الاقتصادي القائم على المشاركات الحقيقية:

تساهم منتجات الصناعة المالية الإسلامي بصيغها وأساليبها التشاركية في تقاسم نتائج العمليات الاستثمارية ، وصيغ تمويلها المعززة بالأصول، تزيد رأس المال وتساهم في نمو الاقتصاد الحقيقي، والحد من الخسائر المرتبطة باقتصاديات المتاجرة بالديون، وتحميل المخاطر للغير وهذا يساعد مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية على التامين الدائم للاستقرار الحركي النقدي والمالي، الذي يوسع قاعدة الاقتصاد الحقيقي ضمن هرم التوازن الاقتصادي (صالحي، 2010، صفحة 19).

4. ترقية القدرات التنافسية القطرية و تعزيز المكانة الإقليمية للاقتصاد الجزائري:

تبني الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية سيساهم في ترقية القدرات التنافسية والارتقاء بالمكانة الإقليمية للاقتصاد الجزائري ليصبح أهم منطقة من مناطق المالية الإسلامية في العالم، ومن أهم أسواق خدماتها و منتجاتها ، يتم ذلك في إطار التحول من مجرد مستهلك و مستورد مستقبلي للخدمات المالية الإسلامية إلى منتج و مصدر لها (صالحي، 2010، صفحة 18).

5. تعزيز النمو المزدوج للصناعة المالية و المصرفية الإسلامية و الربوية

أن إدماج منتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية للدولة يساهم في النمو المزدوج للنظامين وهما النظام المالي والمصرفي التقليدي أو الربوي والنظام الإسلامي الموافق لأحكام الشريعة، نتيجة تغطية الطلب

الفعال على المنتجات المصرفية الإسلامية النقص الذي تعاني منه المنتجات التقليدية، من خلال زيادة فرص الحصول على الخدمات المصرفية و تعميمها و توسيع قاعدتها التي يزداد الإقبال عليها من قبل نسبة هامة من الذين يحجمون عن التعاملات المصرفية التقليدية ، و هذا أضحى من نصائح مدراء المؤسسات الدولية، فعن كريستين لاغارد مديرة صندوق النقد الدولي : حتى اليوم لا تزال الخدمات المصرفية قاصرة عن الوصول إلى قطاع كبير من السكان المسلمين الذين يشكلون سوقا أساسية (لاغارد، 2015، صفحة 02)، هو ما أكده تقرير البنك الدولي المشترك مع البنك الإسلامي للتنمية ، بان التمويل الإسلامي له أهميته المتعددة و منها القدرة على جذب المستبعدين من المعاملات المصرفية التقليدية لأسباب دينية و ثقافية ، و هو الوضع الذي يعاني منه الاقتصاد الجزائري (البنك الدولي، 2017، صفحة 1).

المبحث الثالث: تطبيقات نوافذ العمليات المصرفية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA, CNEP, BDL)

يعتبر فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر خطوة نحو التحول الجزئي من النظام الربوي إلى النظام المصرفي الإسلامي في ظل ضعف عدد المصارف الإسلامية ، و بالتالي تصبح النوافذ الإسلامية من الحلول الجيدة و البديلة في امتصاص الكتلة المالية الموجودة خارج الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: تقديم البنوك العمومية الجزائرية – محل الدراسة – (BNA, CNEP, BDL)

خص البنك المركزي كل من البنوك العمومية الجزائرية المتمثلة في البنك الوطني الجزائريBNA، والصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP، وبنك التنمية المحلية BDL) كمقر لفتح نوافذ المعاملات الإسلامية باعتبارها تسيطر على الحصة الأكبر من السوق المصرفية الجزائرية.

الفرع الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري (Banque nationale d'Algérie)

خص البنك الوطني الجزائري بالعديد من التعاريف إلا انه و بصفة عامة يمكن القول أن البنك الوطني الجزائري من البنوك التجارية التي نشأت بعد الاستقلال، كما يدل على اسمه فهو بنك عمومي يختص في القيام بمختلف العمليات التجارية سواء من الداخل أو الخارج.

أولا : نشأة البنك الوطني الجزائري

تأسس البنك الوطني الجزائري بموجب المرسوم 178/66 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية ليقوم بمهام البنوك الأجنبية التالية :

- الفرض الصناعي و التجاري CIC؛
- بنك باريس و الدول الهولندية BPPB؛
- البنك الوطني من اجل الصناع و التجارة في الجزائرBNCIA؛
- القرض الجزائري التونسي CFAT ؛

على الرغم من أنها أسست على شركة وطنية رأس مالها 20 مليون دينار جزائري، إلا أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية وذلك من خلال المادة السابعة سمح للجمهور بالمساهمة في رأس مال بمعدل قدره 5% ويمكن أيضا أن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله.

وتم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970م أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك الدولة ، حسب القانون الأساسي فان جميع البنوك تسير من قبل رئيس مدير عام و مجلس الإدارة من مختلف الوزارات ويعمل كبنك ودائع قصيرة و طويلة اجل و تمول مختلف حاجيات الاستغلال و الاستثمارات لجميع الأعوان الاقتصادية في جميع المجالات الصناعية والزراعية و غيرها، كما يمكن أن تقوم ب:

- ضمان الصفقات العمومية؛
- تمويل التجارة الخارجية؛
- قبول الودائع؛
- إعطاء قروض وتسبيقات بدون ضمانات؛
- العمل كمراسل للبنوك الخارجية؛
- الإمضاء على خصم شراء أو اخذ في محفظة كل الأوراق التجارية وكل سندات الخزينة العمومية ..الخ.

وعام 1982 تم إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وهذا بإنشاء بنك جديد متخصص (بنك الفلاحة والتنمية الريفية) وهنا كانت مهمته الأولى هي التكفل بالتمويل وتطوير المجال الفلاحي. في 16 فيفري 1989 أصبح البنك الوطني الجزائري مؤسسة عمومية على شكل شركة الأسهم ، تسير وفقا للقوانين 01/88 و03/88 ، 04/88 ل 1 جانفي 1988 و قانون 119/88 ل 21 جوان 1988 ، و قانون 177/88 ل 28 ديسمبر 1988 و بالقانون التجاري . بقيت تسميته بالبنك الوطني الجزائري و باختصار (ب و ج) وبقي المقر الاجتماعي في الجزائر ب 8 شارع غيفارة ، وحددت مدته ب 99 سنة ابتداء من التسجيل الرسمي بالسجل التجاري .وينقسم رأس مال البنك الوطني الجزائري والذي حدد في أول جمعية تأسيسية بمليار دج مقسم إلى 1000 سهم قيمة كل سهم مليون دج و مقسمة بين :

- حصة من 1 إلى 350 مكتب فيها صندوق المساهمة (وسائل الانتاج)؛
- من 351 إلى 700 حصة مكتب فيها من صندوق المساهمة (مناجم المحروقات ، الهيدروليك)؛

- من 701 إلى 900 حصة مكتب فيها صندوق المساهمة (الصناعات الغذائية)؛
- من 901 إلى 1000 حصة مكتب فيها صندوق المساهمة (الصناعات المختلقة).

عام 2009 تم رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري من 14.600 مليار دينار جزائري إلى 41.600 مليار دينار جزائري، وفي شهر جوان2018 رفع رأس المال ثانية إلى 150.000 مليار دينار جزائري و ذلك لدعم و تمويل مشروع الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية، ويحوز البنك الوطني الجزائري على أكثر من 2.7 مليون زبون من الخواص والمؤسسات الناشطة من مختلف الأحجام و 5000 موظف.

ثانيا: المهام و الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

1. مهام البنك الوطني الجزائري

- يقوم البنك بقبول الودائع من الجمهور و يقدم خدمات مهنية للمؤسسات كما جاء في المادة الثانية من القانون الأساسي للبنك؛
- يقوم بالتعامل مع البنوك التقليدية المتعارف عليها في المهنة البنكية وكل عمليات الصرف مع العملات الأجنبية وعمليات القرض في إطار التشريع المعمول به والقوانين التي تنظم عمل البنوك في الجزائر و نذكر خاصة قانون النقد و القرض؛
- كما انه من الممكن أن يكتب على أي شكل كان، أي مساهمة في كل مؤسسة أو شركة وطنية أو اجنبية التي يكن موضوعها مشابه أو يمكن من تطوير عمليات البنك الخاصة؛
- من الممكن أن يعمل البنك الوطني الجزائري لوحدة أو بالتعاون مع مؤسسات أخرى مباشرة أو غير مباشر في الجزائر أو في الخارج على أي شكل كان، وكل العمليات التي تدخل في حيز نشاطه.

2. الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

يظهر الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري ، كما يلي:

الشكل رقم(03-31): الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

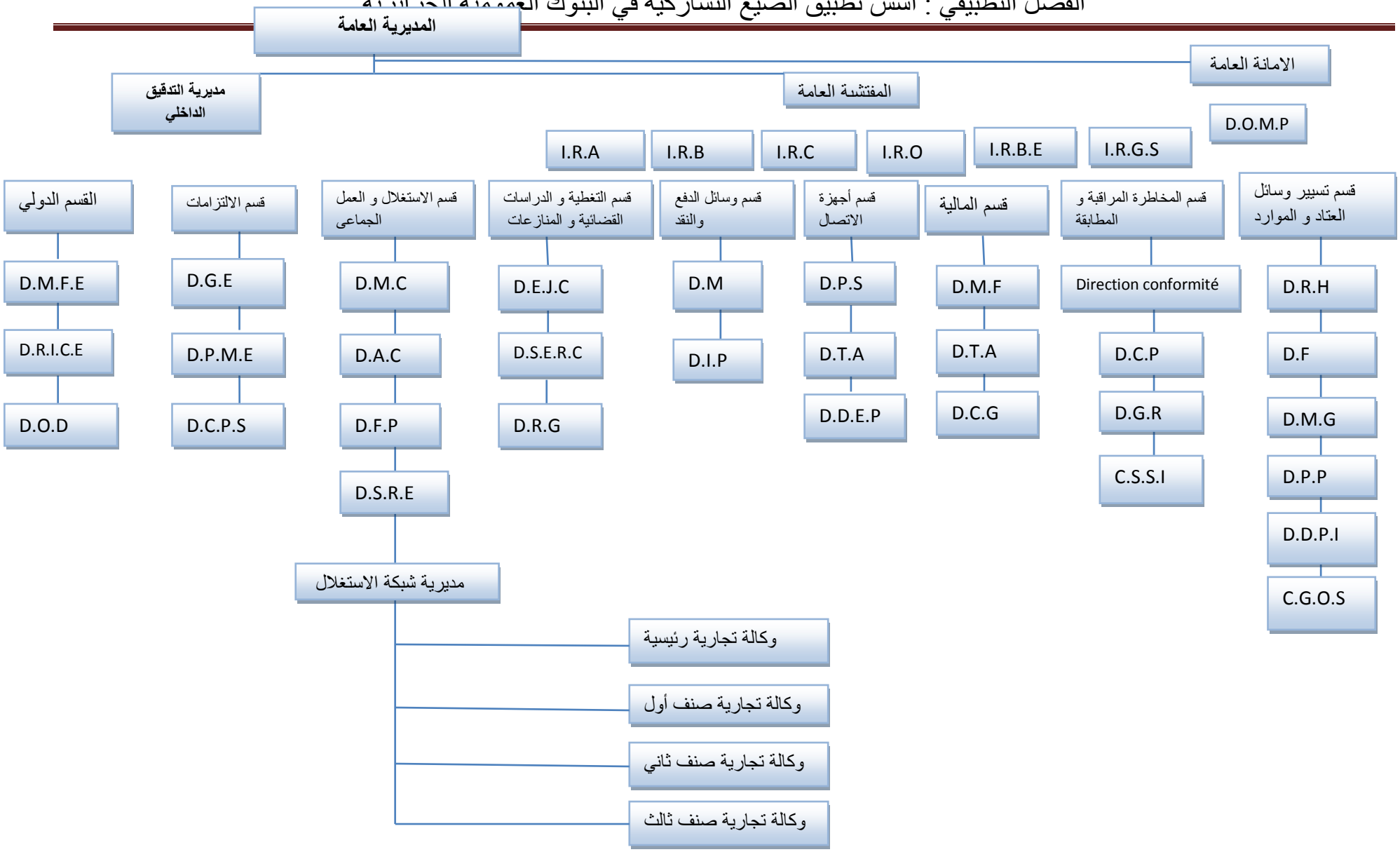
المديرية العامة
الامانة العامة
مديرية التدقيق الداخلي
المفتشية العامة
D.O.M.P
I.R.A
I.R.B
I.R.C
I.R.O
I.R.B.E
I.R.G.S
القسم الدولي
قسم الالتزامات
قسم الاستغلال و العمل الجماعى
قسم التغطية و الدراسات القضائية و المنازعات
قسم وسائل الدفع والنقد
قسم أجهزة الاتصال
قسم المالية
قسم المخاطرة المراقبة و المطابقة
قسم تسيير وسائل العتاد و الموارد
D.M.F.E
D.R.I.C.E
D.O.D
D.G.E
D.P.M.E
D.C.P.S
D.M.C
D.A.C
D.F.P
D.S.R.E
D.E.J.C
D.S.E.R.C
D.R.G
D.M
D.I.P
D.P.S
D.T.A
D.D.E.P
D.M.F
D.T.A
D.C.G
Direction conformité
D.C.P
D.G.R
C.S.S.I
D.R.H
D.F
D.M.G
D.P.P
D.D.P.I
C.G.O.S
مديرية شبكة الاستغلال
وكالة تجارية رئيسية
وكالة تجارية صنف أول
وكالة تجارية صنف ثاني
وكالة تجارية صنف ثالث

المصدر: (البنك الوطني الجزائري)

الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال والنشاط التجاري

- DMC : مديرية التسويق والاتصال
- DAC : مديرية التنشيط التجاري
- DSRE : مديرية دعم شبكة الاستغلال
- DFP : مديرية التمويل التشاركي

الهياكل الملحقة بقسم التغطية والدراسات القانونية والمنازعات

- DEJC : مديرية الدراسات القانونية والمنازعات
- DSERC : مديرية المتابعة والتغطية وتحصيل القروض
- DRG : مديرية تحصيل الضمانات

الهياكل التابعة لقسم وسائل الدفع والنقد:

- DM : مديرية النقد
- DIP : مديرية وسائل الدفع

الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام

- DPS : مديرية الإنتاج والخدمات
- DTA : مديرية التكنولوجيات والهندسة
- DDEP : مديرية تطوير الدراسات والمشاريع

الهياكل الملحقة بقسم المالية

- DMF : مديرية السوق المالي

الهياكل الملحقة بالمديرية العامة:

الأمانة العامة

- DOMP : مديرية تنظيم المناهج والإجراءات

المفتشية العامة

I.R.A : المفتشية الجهوية – الجزائر العاصمة

I.R.B :المفتشية الجهوية – البليدة

I.R.C : المفتشية الجهوية – قسنطينة

I.R.O : المفتشية الجهوية – وهران

I.R.BE : المفتشية الجهوية – بجاية

I.R.GS : المفتشية الجهوية – الجنوب الكبير

DAI: مديرية التدقيق الداخلي

الهياكل التابعة للقسم الدولي

- DMFE : مديرية التحركات المالية مع الخارج
- DRICE : مديرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية
- DOD : مديرية العمليات المستندية

الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات

- DGE : مديرية المؤسسات الكبرى
- DPME : مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- DCPS : مديرية القروض للأفراد والقروض الخاصة

- DCG : مديرية مراقبة التسيير
- DC : مديرية المحاسبة

الهياكل التابعة لقسم المخاطر، المراقبة والمطابقة:

- D Conformité : مديرية المطابقة
- DCP : مديرية المراقبة الدائمة
- DGR : مديرية تسيير المخاطر
- CSSI : خلية أمن الأنظمة المعلوماتية

الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد والموارد البشرية

- DRH : مديرية الموارد البشرية
- DF : مديرية التكوين
- DMG : مديرية الوسائل العامة
- DPP : مديرية المحافظة على الأملاك
- DPPI : مديرية تطوير التراث العقاري.
- CGOS : مركز تسيير الخدمات الاجتماعية

شبكة الاستغلال

تضم شبكة الاستغلال للبنك الوطني الجزائري 19 مديرية جهوية للاستغلال، تشرف على 217 وكالة تجارية من مختلف الفئات، موزعة

عبر كافة التراب الوطني.

ثالثا: البنك الوطني الجزائري –وكالة بسكرة

1-لتعريف بالوكالة

تأسست تزامنا مع تأسيس البنك الرئيسي، ويقع مقرها في وسط المدينة، تشغل الوكالة 14 عاملا نهاية 2017 تعتمد على خبراتهم، ويقوم البنك بتكوين و تدريب العمال لزيادة خبراتهم و كذا كفاءتهم في التعامل مع التحديث الجاري في البنك.

الشكل رقم(03-32): البنك الوطني الجزائري- وكالة بسكرة -386

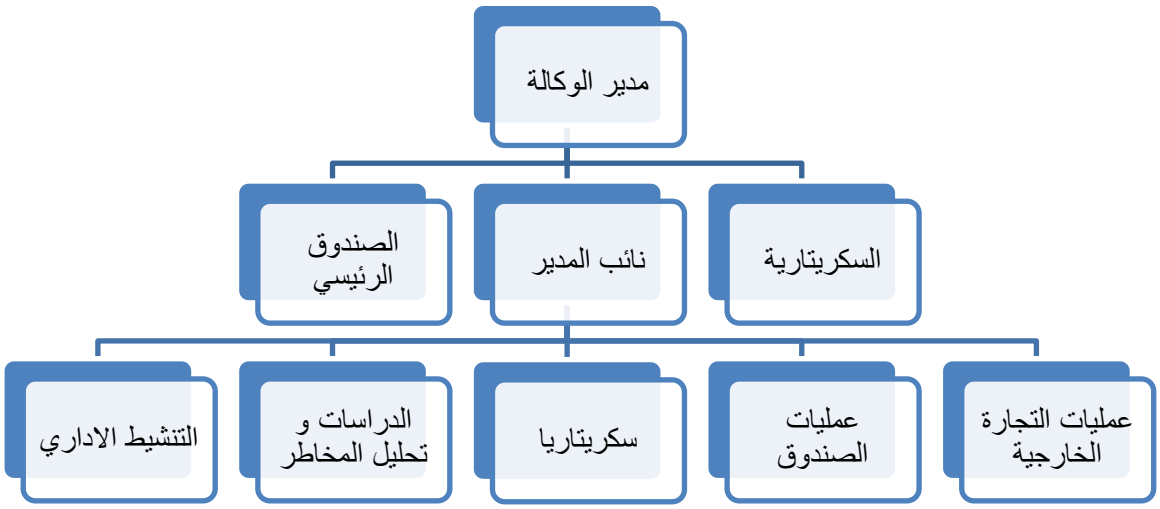

المصدر: (البنك الوطني الجزائري)

كما هو موضح في المخطط التنظيمي للبنك الوطني الجزائري تعتبر الوكالة الخلية الأساسية للمؤسسة حيث على مستواها تعالج مجمل عمليات البنك مع العملاء حيث بالإضافة إلى للخدمات المقدمة من طرف عون الشباك guichetier (فتح الحسابات، الإيداعات ، السحب و التحويلات،...الخ). تقوم الوكالة كذلك بعرض كل الخدمات من اجل تغطية عمليات التجارة الخارجية (استيراد و التطوير) تمويل المؤسسات (القروض). وكالة 386 هي احدى الوكالات الرئيسية للبنك الوطني الجزائري ، حيث تمارس مجمل عمليات البنك عن طريق مصالحها المتمثلة في :

1- الخلية الإدارية :

وهي الخلية المسيرة للوكالة ، بحيث تضم : المدير ، نائب المدير، الأمانة العامة

1.1 المدير: وهو أعلى جهاز في الوكالة حيث يشرف على جميع المصالح الموجودة في الشكل التنظيمي ومن مهامه:

- السهر على تطبيق القوانين و ممارسة الرقابة على الموظفين؛
- يقوم بوضع السياسات الخاصة بالعمل داخل الوكالة وإعداد الميزانية السنوية؛
- كما يقوم بالمهام اليومية المتداولة كإمضاء على الوثائق المهمة، استقبال شكاوي الزبائن...الخ.

1.2 نائب المدير: وهو يخلف مكان المدير في حالة الغياب أو في حال مهام خارج البنك، ويقوم:

- تسيير المستخدمين و توفير الوسائل العامة من مطبوعات الوثائق ؛
- يقوم بجميع الأعمال الإدارية بالموازاة مع المدير كما يمثل كعضو استشاري في فحص القروض المقدمة.

1.3 الأمانة العامة: تتكفل هذه المصلحة بالاتصال داخل و خارج الوكالة ، كما تعمل على :

- إيصال المعلومات من المدير إلى المصالح؛
- تحديد مواعيد لقاءات المدير و جمع الوثائق التي تحتاج إلى الإمضاءات؛
- استقبال الزبائن القائمين للاستعلام.

1.4 مصلحة الصندوق: تعمل هذه المصلحة على المهام الصندوق و التحويلات.

1.5 الصندوق : وهو بدوره ينقسم إلى قسمين : صندوق رئيسي و أخر ثانوي، بحيث أن الرئيسي يستقبل الودائع و عمليات السحب و الدفع بالعملة الوطنية و بمبالغ كبيرة ، وهذا مايجري العكس في الصندوق الثانوي . ومن خلال هذا نستنتج أن للصندوق عمليتين أساسيتين هما :

- السحب: إضافة مبلغ معين سوء كان لحساب خاص أو للغير.
- الإيداع: يتم بطلب من الزبون وذلك باقتطاع مبلغ معين من حسابه بتقديمه أما بدفتر الشيكات أو شيك الشباك أو دفتر الادخار.

1.6 التحويلات : تتمثل هذه العملية في اقتطاع مبلغ معين من حساب الزبون (الأمر) وإيداعه في حساب لشخص أخر (المستفيد)، وتسير هذه العملية بناءا على طلب الزبون فقط.

1.7 مصلحة القروض والالتزامات: تعمل هذه الخلية خلال 5 مصالح في مجال القروض وهي: مصلحة الدراسات، مصلحة الالتزامات تهتم ب 3 مصالح: المتابعة الإدارية، مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات، قسم النشاط التجاري.

3.1 مصلحة القروض: وهي بدورها تضم:

3.1.1: مصلحة الدراسات : تهتم بدراسة ملفات القروض ووضع شروطها.

3.1.2: مصلحة القروض المصغرة: مكلفة بمنح القروض لصالح تشغيل الشباب في المشاريع الصغيرة كالحرفيين ANGAM.

3.1.3: قروض المؤسسات المصغرة: تقوم على أساس منح القروض لصالح تشغيل الشباب ولكنها تتفرع إلى CNAC; ANSEJ.

3.1.4: قروض قطاع العام و الخاص: فالخاص يمنح القروض للمستثمرين ، التجار وحرفيين أما العام: تهتم بمشاريع القطاع الصناعي

3.1.5: مصلحة القرض العقاري و تعمل المصلحة على منح قروض شراء أو إنشاء مساكن فردية.

3.2: مصلحة الالتزامات : يتم فيها متابعة ملقاة القروض وعمليات التسديد في مصلحة المتابعة الإدارية، أما الاهتمام بالشؤون القانونية والمنازعات فيتم في مصلحة الشؤون القانونية و المنازعات، وهناك قسم التنشيط الإداري الذي يتكفل بفتح حساب الموظفين والتجار وأصحاب العملة الصعبة .

1.8 مصلحة التعاملات الخارجية : وهي المصلحة التي تقوم أساسا على شراء و بيع العملات و المستندات خارج الوطن ، و تتكون من قسم الصرف و قسم التجارة الخارجية التي يتم فيها الاهتمام بالاعتماد المستندي.

3. أهداف المسطرة من البنك الوطني التجاري

- **أهداف على المستوى المحلي :**

1. السعي في استحداث الطرق و التقنيات في كل المجالات و على مستوى كل المصالح في البنك؛
2. تسهيل العمليات مع المتعاملين بوضع شبكة معلوماتية خاص ب BNA؛
3. وضع الأسس الحديثة لعمليات المقاصة لتقليص الوقت و زياد التنسيق فيما بين البنوك التقليدية و البنك المركزي؛
4. استقطاب الطلب لتمديد رؤوس الأموال بشكل كبير للقيام بالمشاريع الاستثمارية؛
5. التقليل من المنازعات لتحسين سمعة البنك و ذلك باستخدام أفضل الوسائل و الشبكات المعلوماتية التي تقلل نسبة الخطأ أو تعدمها؛
6. تنويع نشاطات البنك و اعتماد صيغ تمويل جديدة معتمدة عالميا و ذات رواج عالميا مثل الصيرفة الإسلامية؛

- **أهداف البنك الوطني الجزائري على المستوى الدولي**

1. توسيع و تحسين المعاملات الاقتصادية فيما يخص تحويلات فيما يخص الوكالة و البنوك الأجنبية ؛
2. توسيع مجال النشاطات البنكية مع الخارج في مختلف المجالات؛
3. تسهيل التواصل عن بعد مع الخارج بإنشاء فروع إذا أمكن ذلك من خلال الشبكة الالكترونية للمعلومات؛
4. و بغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة الجديدة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية و الأجنبية ، حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة و وضع تقنيات حديثة كما بذل القائمون على البنك بمجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية و ترقية الاتصال داخل و خارج البنك مع إدخال تعديلات على التنظيمات و الهياكل الداخلية للبنك تتوافق و النشاط البنكي الجديد؛

الفرع الثاني: تقديم بنك التنمية المحلية Banque de Développement Local – BDL

من خلال هذا الفرع سنحاول التعريف ببنك التنمية المحلية، من خلال النقاط التالية:

أولا: نشأة بنك التنمية المحلية

هو احدث البنوك في الجزائر ، انبثق من القرض الشعبي الجزائري و قد تأسس بموجب مرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 1985/04/30. لقد تأسس هذا البنك برأس مال قدره 500 مليون دج، حيث بدأ نشاطه في 1985/07/01 ،ضمن إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية والمصرفية التي تخدم احتياجات التجهيز الجوهري والمحلي. وفي سنة 2015 أصبح رأس ماله 36800000000 دينار جزائري. حيث يملك بنك التنمية المحلية شبكة متكونة من 155 وكالة منتشرة بإحكام على مستوى التراب الوطني، بما في ذلك 147 وكالة مكلفة بتسيير العمليات المصرفية التي وضعت تحت مسؤوليتها و06 وكالات مختصة في منح قروض على الرهن، وهو نشاط الذي ينفرد به بنك التنمية المحلية و يميزه عن باقي البنوك بنك التنمية المحلية هو أولا بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة/الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتجارة في أوسع معانيها، ثم بنك المهن الحرة والأفراد والعائلات. يسعي بنك التنمية المحلية إلى المشاركة الفعالة في تطوير الاقتصاد الوطني وعلى وجه الخصوص تعزيز الاستثمار بتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة/الصناعات الصغيرة والمتوسطة في جميع القطاعات بتنوعها من خلال المشاركة في جميع الإجراءات التي وضعتها السلطات العمومية : CNAC, ANSEJ، ANJEM. بحيث أن بنك التنمية المحلية على استعداد لتلبية الاحتياجات التمويلية للأفراد. من جهة أخرى لبنك التنمية المحلية دور رئيسي في تمويل المشاريع السكنية وذلك عن طريق دعم ومرافقة أصحاب مشاريع الترقية العقارية، كذا الأشخاص الذين يريدون شراء مسكن (معمري، 2020، صفحة 154).

تعريف بنك التنمية المحلية: هو مؤسسة مالية مهمتها الأساسية تمويل حاجات التطور النقدي والمالي المحلي أي تنمية الأنشطة الاقتصادية المحلية وذلك بمنح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة، فهو يمول (الجريدة الرسمية، 1985):

1. المؤسسات والمقاولات العمومية ذات الطابع الاقتصادي والموضوعة تحت وصاية الولايات والبلديات؛
2. العمليات الاستثمارية المنتجة المخططة التي تبادر بها الجماعات المحلية؛
3. العمليات التي لها صلة بالقروض عن الرهن؛
4. المؤسسات الخاصة غير الفلاحية وهذا بنفس طريقة البنوك التجارية الأخرى يقدم تسبيقات وسلفيات على سندات عمومية تصدرها الدولة والجماعات المحلية أو الهيئات العمومية، لأشخاص طبيعيين أو معنويين حسب الشروط والأشكال المسموح بها.

ثانيا: منتجات وخدمات بنك التنمية المحلية

تتمثل المنتجات والخدمات التي يقدمها بنك التنمية المحلية في (بنك التنمية المحلية):

- القروض العقارية؛
- القروض على الرهن؛
- القروض الاستثمارية؛
- القروض الاستهلاكية؛
- القروض السياحية؛
- قروض خاصة ANSEJ, CNANC,ANGEM؛
- الشيك في النظام الجديد ATCI؛
- بطاقة السحب مابين البنوكCIB؛
- دفتر الادخارBDL؛
- بطاقة الفيزاBDL؛
- التحويلات المالية الكبيرة "Le système ARTS"؛
- نقود غرام؛
- التامين البنكي SAPS؛

أهداف بنك التنمية المحلية BDL

يهدف نشاط بنك التنمية المحلية إلى تحقيق جملة من الأهداف منها:

1. تطبيق سياسة الدولة لاسيما فيما يخص الحد من البطالة عن طريق تقديم القروض الخاصة بدعم تشغيل الشباب، تمويل المؤسسات الصغيرة...الخ؛
2. تشجيع الادخار؛
3. تمويل المشاريع القصيرة والطويل الأجل؛
4. تمويل مشاريع السكن في إطار القروض العقارية، وتمويل أصحاب الدخول الضعيفة عن طريق القروض الاستهلاكية؛

5. تحفيز وتشجيع التجارة الخارجية؛
6. تلبية مختلف طلبات الجمهور من الخدمات المصرفية؛

ثالثا: تقديم بنك التنمية المحلية- وكالة بسكرة

أن الهيكل التنظيمي الجديد لبنك BDL-307 تم المصادقة عليه من طرف مجلس الإدارة وذلك في 2016/08/04 ودخل حيز التنفيذ من طرف قرار الرئيس المدير العام رقم 524-2016 في 2019/09/26 وكان يسعى إلى توافق هيكلة بنك التنمية المحلية إلى محيطه الاقتصادي إضافة إلى أهدافه الإستراتيجية التي تضع العميل أو الزبون في مركز اهتماماته والى المعاملات الفنية لنظام المعلومات الجديد (بنك التنمية المحلية).

الشكل رقم(03-33): الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية

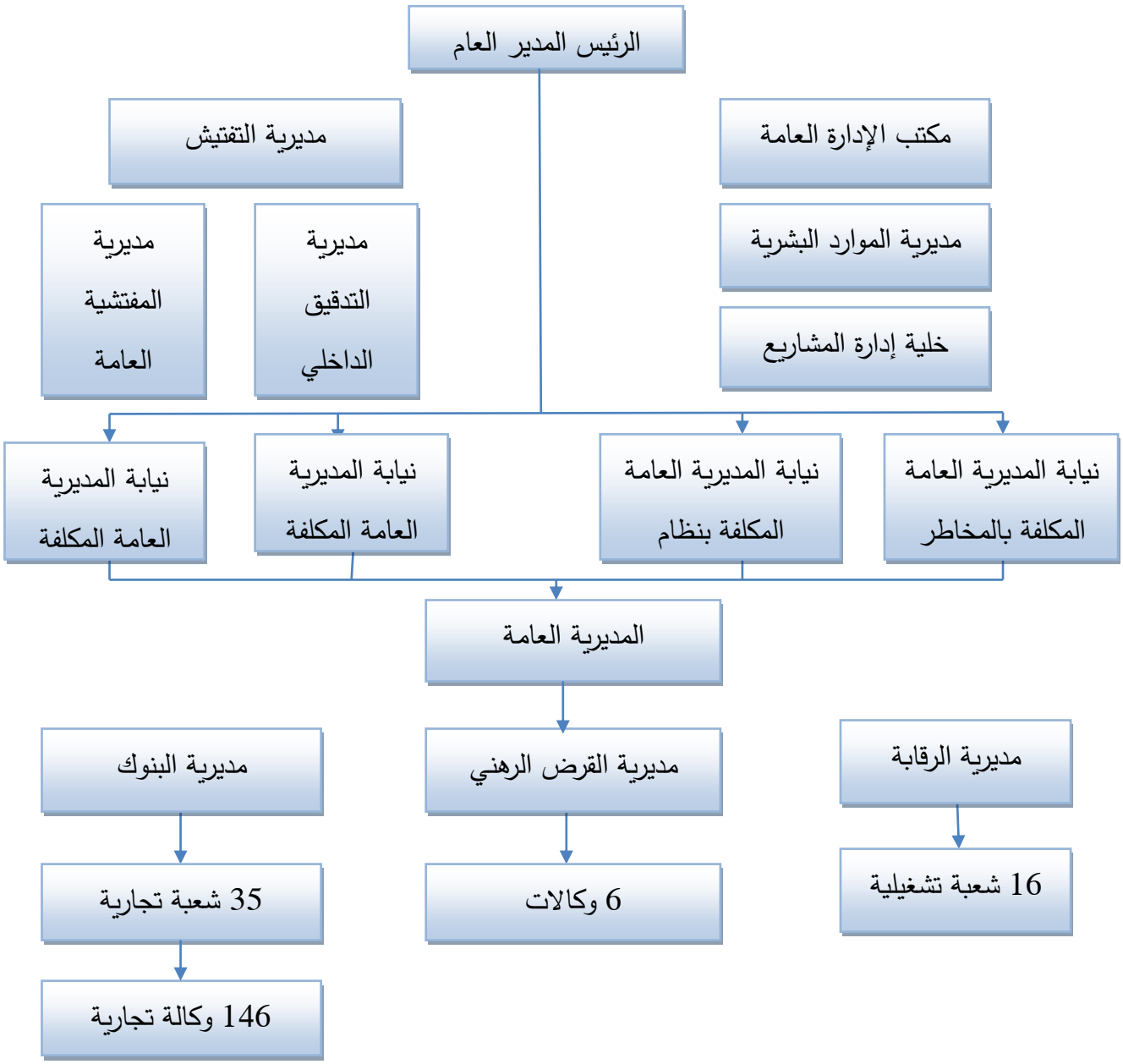

المصدر: وثائق من (بنك التنمية المحلية)

الفرع الثالث: الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance-Banque (**CNEP**)

أولا : نشأة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

انشأ الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP بموجب القانون رقم 64-227 المؤرخ 10 أوت 1964 على أساس شبكة لصندوق تضامني بين الولايات والبلديات الجزائرية، وتمثلت مهامه الأساسية في جمع الأموال .أما أول وكالة للصندوق فقد افتتحت أبوابها بتاريخ 1 مارس 1967 في تلمسان، في حين أن تسويق دفتر الصندوق الوطني للتوفير كان قبل ذلك بسنة على مستوى شبكة البريد، خلال الفترة الممتدة بين سنتي 1964 -1970 ،كان نشاط البنك قائما على جمع أموال التوفير بالاعتماد على الدفتر المخصص لذلك، مع منح قروض اجتماعية رهنية، أما هيكليا فكانت شبكة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط تشتمل على وكالتين افتتحتا للعملاء سنة 1967 وعلى 575 نقطة جمع متواجدة على مستوى شبكة البريد. وفي أفريل 1971 ،صدرت تعليمة تكلف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بتمويل برامج لإنجاز سكنات باستعمال موارد الخزينة العمومية، وفي نهاية 1975 تمت أول عملية بيع سكنات لصالح مالكي دفاتر التوفير. في سنوات الثمانينات كلف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بمهام أخرى، ويتعلق الأمر بالقروض العقارية الموجهة للخواص وذلك من أجل بناء سكنات وتمويل السكن الترقوي حصريا لفائدة الموفرين، كما اعتمد الصندوق سياسة تنويع القروض الممنوحة لا سيما لصالح أصحاب المهن الحرة، عمال قطاع الصحة والخدمات والنقل باستثناء عمليات التجارة الخارجية .كما قررت الجمعية العامة العادية سنة 2007 المرتبطة بإعادة التمركز الإستراتيجي للبنك السماح له بمنح القروض العقارية للخواص، القروض الرهنية المقررة بالنصوص القانونية السارية المفعول لدى البنك، والقروض الاستهلاكية، كما تم إقرار منح القروض بصفة الأولوية وبصورة أساسية للموفرين، ثم بعد ذلك لغير الموفرين، أما فيما يتعلق بتمويل الترقية العقارية، فتم السماح باقتناء أراضي لبناء السكنات و انجاز برامج السكن، مع التركيز على منح الأولوية في برامج التمويل للموفرين وخلاصة ما تم ذكره من تطور وظائف البنك فإن الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ، بنك يوفر مجموعة متنوعة من الخدمات والمنتجات البنكية أبرزها:

- القروض العقارية للخواص؛
- التوفير والإيداعات؛

- تمويل المقاولين والمؤسسات؛
- بالإضافة إلى عديد من الخدمات البنكية.

ثانيا: تقديم الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط – وكالة بسكرة

1. التعريف بالوكالة

تم إنشاء البنك في 10 جوان 2007 ومقره الرئيسي وسط مدينة بسكرة، وانطلق نشاطه الأساسي في جمع المدخرات من المواطنين، ليتم تسييره في أول عملية أسندت إليه وهي مهمة تمويل السيارات وتمويل العقارات في نفس السنة، ومن أولى المهام التي قام بها البنك هو منح قروض للأفراد بغرض اقتناء سيارات فقط وهذا سنة 2007 ،وبعده بدأ البنك في تمويل القطاع العقاري بمختلف الصيغ التي تم التطرق إليها سابقا لكن ضمن حدود معينة من المبالغ.

2. خدمات الوكالة

ا. جمع المدخرات

بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط يمنح زبائنه عدة طرق لتوظيف أموالهم في إطار جمع المدخرات يمكن تصنيفها إلى صنفين:

توظيف آني لدى الطلب

وهي ودائع رصيدها مستحق الطلب في الحال، أي يمكن للزبائن سحب ما أودعوه من أموالهم في أي لحظة البنك هنا يلعب دور " المؤتمن" أو أمين الصندوق بالنسبة لزبونه المودع. وتعتمد المؤسسة صيغة دفاتر الادخار و هي دفتران يكونان محل تسجيل مختلف عمليات الدفع و السحب و هما:

1. دفتر الادخار لأجل السكن LEL ؛
2. دفتر الادخار الشعبيLEP ؛

التوفير لأجل

تختلف الودائع عن سابقتها في كونها ادخارية بطبيعتها و مجمدة إلى حين حلول أجل التاريخ المقرر لاستردادها، و يعتمد البنك في هذا الصنف صيغة " إيداع لأجل D.A.T ، و هي موجهة للأشخاص

الاعتبارية والطبيعية التي تودع لدى المصرف ودائع تفوق مبلغ 500.000.00دج 50.000دج 10.000دج بالنسبة ل Longement. DAT Banque. Bon de caisse, على الترتيب، هذه الأرصدة تجمد في مواجهة السحب قد تصل إلى عشر سنوات مع نسب فوائد متزايدة.

ب- منح القروض: يمنح البنك قروض للأفراد على نوعين

- قروض لفائدة المدخرين؛
- قروض لغير المدخرين ؛

والفرق بينهما يكمن في نسبة الفائدة التي تقدر وقت إعداد التقرير للموفرين و، 25.10 % لغير الموفرين، و تتعلق 1هذه القروض بما يلي:

- قرض محل تجاري؛
- قرض لتوسيع مسكن؛
- قرض لشراء مسكن ؛
- قرض لتهيئة مسكن؛
- قرض لشراء قطعة أرض؛
- قرض لشراء مسكن لدى شخص؛
- قرض لشراء مسكن ترقوي؛
- قرض مسكن إجتماعي تساهمي؛
- قرض لشراء مسكن بيع فوق مخطط؛

ثالثا: الهياكل التنظيمية الخاصة بالصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

الشكل رقم (03-34): الهيكل التنظيمي للصندوق التوفير و الاحتياط

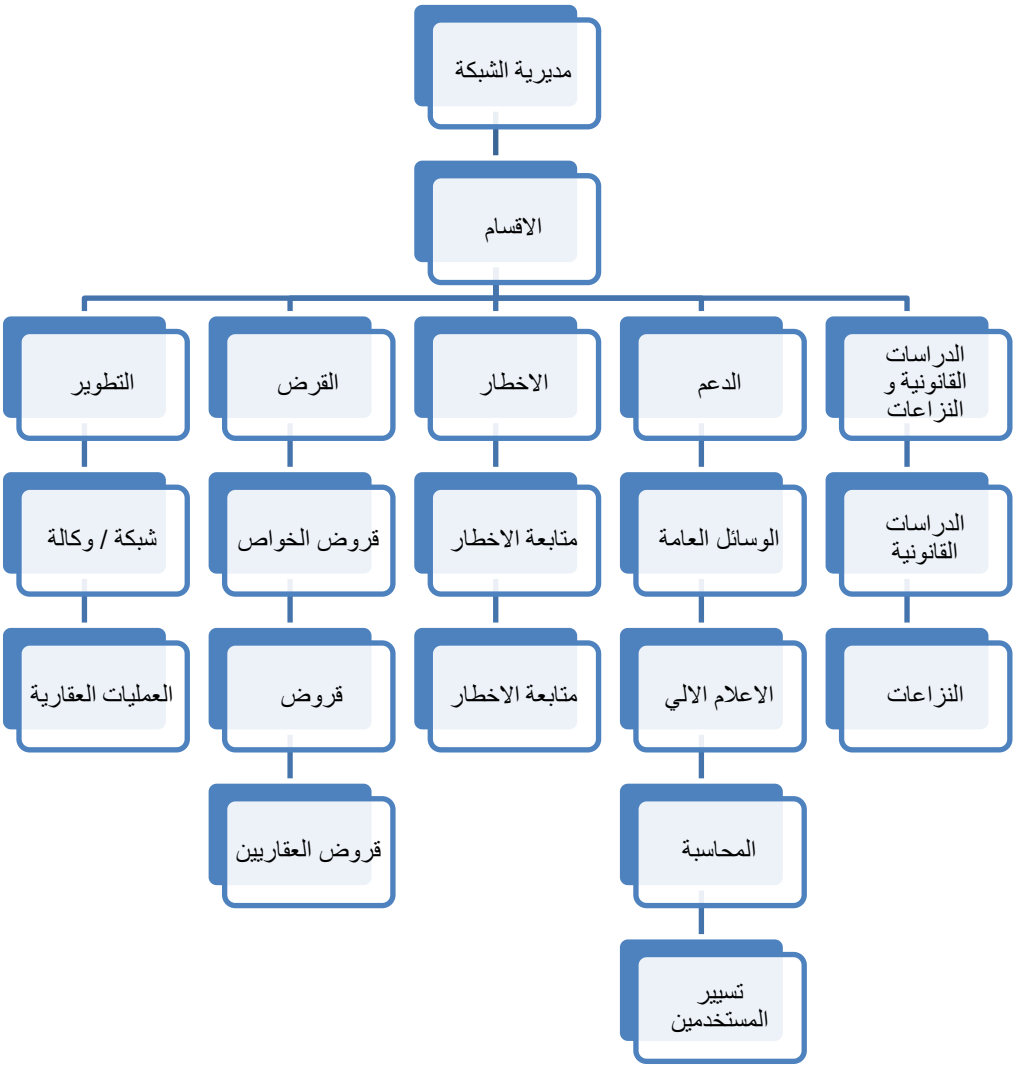

المصدر: (الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط)

الشكل رقم(03-35): الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط- وكالة بسكرة

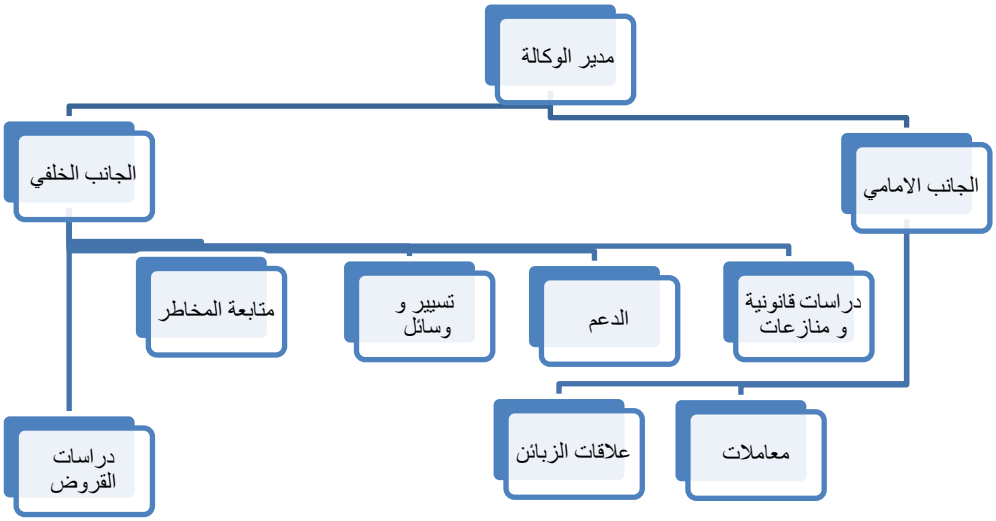

المصدر: (الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط)

يعتمد الشكل التنظيمي الجديد للبنك الجالس مع خدمات مشخصة على محورين رئيسيين يتمثلان في الجانب الأمامي المرئي و الجانب الخلفي أو الغير مرئي ، حيث يتعلق بالجانب الأمامي التعامل المباشر مع الزبائن ما يمكن من الحصول على خدمات مصرفية تكون مع احد المكلفين بالزبائن ، الذي بدوره يهتم بجميع طلباتهم مهما كانت الخدمة المصرفية ، كالقيام بسحب الأموال ، الدفع ، التحويلات النقدية ، طلب قرض الاستشارة فيما يخص الإيداعات المصرفية و المالية.. الخ.

أما الجانب الخلفي من البنك ، فيتعلق بالعمليات التي لا تكون مباشرة مع الزبائن . إذ يشتمل على موارد بشرية وتقنية يتمثل دورها في : دراسة معمقة لملفات القروض و اتخاذ القرارات ، التعامل مع الجانب الخارجي من عمليات و تعاملات حاصل مع الزبائن ، التعاملات مع الوكالات المصرفية الأخرى، عمليات المقاصة التعاملات مع بنك الجزائر ، التعاملات مع المصالح الضريبية ، وغيرها.

يمتلك صندوق التوفير و الاحتياط حاليا حوالي 200 وكالة محلية للاستغلال عبر كامل التراب الوطني . كما يسعى البنك حاليا إلى التوسع عبر فتح وكالات مصرفية جديدة قدر عدد المشاريع بها ب : 15 مشروعا بعدما كان البنك يمتلك وكالة واحدة عند بداية نشاطه سنة 1967، مما يشير إلى التوسع الكبير للبنك و اتساع حجم أعماله و تعاملاته (الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط).

المطلب الثاني: حقيقة العمل بالنوافذ الإسلامية في البنوك العمومية (BNA,BDL,CNEP)

تحاول الجزائر استدراك تأخرها في العمل بالصيرفة الإسلامية داخل نظامها الاقتصادي بالسماح لأكبر بنوكها بفتح نوافذ تقدم العملية المالية والمصرفية من خلالها على أمل استقطاب الأموال المتواجدة خارج القطاع المصرفي و لتخفيف شدة الأزمة التي تمر بها في الوقت الحالي.

الفرع الأول: العمل بنافذة العمليات البنكية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري BNA

سيتم من خلال هذا الفرع توضيح كل ما يتعلق بنوافذ أو كما تسمى حاليا في البنوك العمومية الجزائرية (شبابيك) العمليات البنكية الإسلامية من آلية العمل والإجراءات وكل المتطلبات الأخرى في البنك الوطني الجزائري–وكالة بسكرة.

أولا: سبب اختيار أسلوب المقابلة

أن السبب وراء اختيار أسلوب المقابلة راجع لمحاولة معرفة أراء المسؤولين في البنوك المعنية بهذه التجربة الجديدة في فتح نوافذ (شبابيك) إسلامية في وكالة البنك في ولاية بسكرة ، و الهدف من الدراسة من خلال هذه أداة المقابلة هو الحصول على معلومات نوعية ، هي في الحقيقة إجابات عن معظم التساؤلات التي تتبادر على أذهان الباحثين و كذا الراغبين في التعامل مع نوافذ العمليات البنكية الإسلامية ، فالمقابلة أفضل الوسائل للحصول على إجابات دقيقة على الأسئلة التي تطرح على المبحوث وتقل فيها الأخطاء كما أن المقابلة ساعدتنا في الحصول على إجابات لأغلب الأسئلة . ضمن إطار البحث تم تصميم دليل المقابلة لاعتباره خطة عملية للحصول على اكبر قدر ممكن من المعلومات من الخبراء في البنك و خلال اقصر وقت ممكن و تفادي نسيان أي جزء من الأسئلة المستهدفة الأمر الذي سيؤدي إلى تغيير مسار المقابلة و عدم الحصول على القدر الكافي من المعلومات القيمة، هذا و تجدر الإشارة إلى انه تم التدرب على إجراء المقابلة و توفير الجو الذي يحول دون شعور المبحوث إلى الشعور بالضغط أو الملل الأمر الذي يدفعه إلى

الشح في الإفصاح عن المعلومات مع استغلال كل دقيقية من موعد المقابلة وهذا راجع لانشغال الخبراء و التزاماتهم في مناصب عملهم.

ثانيا: تصميم استمارة المقابلة

تكونت الاستمارة من عدة أسئلة إذ قمنا في بداية التصميم بإدراج و كتابة تقديم المقابلة، والذي يحتوي على عدة جوانب هي: تاريخ، ساعة ومكان المقابلة، خبرة و منصب المبحوث، ثم قسمنا الاستمارة إلى أربعة (04) محاور أساسية حتى يكون هناك نوع من الربط بين ما هو نظري وما هو تطبيقي ، نموذج استمارة المقابلة **(انظر إلى الملحق رقم 04).**

خلال المقابلة التي تمت في البنك الوطني الجزائري تم التركيز على أسئلة مرتبطة بالمحاور الآتية:

- **صور تطبيق الصيغ التشاركية ببنك BNA (نعم – لا)**
- **دوافع إنشاء شباك (نافذة) / فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BNA (نعم – لا)**
- **من إجراءات انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BNA (نعم – لا)**
- **دور اللجنة الاستشارية الشرعية في ببنك BNA (نعم – لا)**

ثالثا : تحليل نتائج المقابلة مع المكلف بالدراسات في بنك BNA–386

تمت المقابلة مع المكلف بالدراسات ببنك الوطني الجزائري BNA–386، وكالة بسكرة.

السيد "باللزرق عماد" ترأس منصبه في الوكالة بخبرة تقدر ب9 سنوات ، و بناءا على خبرته الطويلة في هذا المجال اطلعنا على معلومات عامة عن البنك و الهيكل التنظيمي له ، وقد دامت مدة المقابلة تقريبا 5 دقيقة ، وتمحورت أسئلة المقابلة الحرة حول ثلاث تساؤلات أساسية تتخللها أسئلة فرعية حاولنا من خلالها معرفة وجهة نظره حول النقاط الأساسية من موضوع الدراسة ، و كانت إجاباته كما يلي:

ج.1: فيما يخص صور تقديم منتجات التمويل الإسلامي ببنك BNA–386 فستكون من خلال نافذة (شباك) معاملات بنكية إسلامية على مستوى الوكالة ، و سيتم تسييرها من طرف هيكل إداري متخصص و مستعد لتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية للعملاء في أحسن صورة و تقديم المعلومات والتوجيهات التمويلية و الادخارية التي يحتاج العميل إلى معرفتها حول هذه المنتجات الجديدة، كما صرح السيد "بالزرق" أن الوكالة 386 قد أجرت كل التجهيزات اللازمة لتقديم المنتجات الإسلامية على مستواها و هي الآن ننتظر زيارة

المدير العام للبنك الوطني الجزائري لمنح الضوء الأخضر للوكالة للانطلاق في تقديم هذه المنتجات، كما أشار المكلف بالدراسات بالبنك إلى نقطة مهمة تتمثل في أن فتح نافذة العمليات البنكية الإسلامية ستكون فقط على مستوى وكالة البنك رقم 386 دون غيرها في الوقت الحالي وذلك يعود إلى سياسة يتبعها بنك الجزائر.

ج.2: أما بالنسبة لدوافع فتح نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية في البنك، أكد السيد بالزرق أنها تعود بالدرجة الأولى إلى لدوافع عقائدية، فالشعب الجزائري محافظ على معتقداته الدينية السبب الذي دفع المدخرين و المستثمرين من العملاء و رجال الأعمال يرفضون التعامل بالمنتجات الكلاسيكية للبنك فكانت نافذة العمليات البنكية الإسلامية هي الحل المبدئي للبنك لجذب هذه الشريحة، وهنا يخلق الدافع الاقتصادي للبنك من اعتماد نافذة العمليات البنكية الإسلامية وذلك لجلب اكبر قدر ممكن من السيولة القابعة خارج الدائرة المصرفية مستغلا في ذلك الدوافع (العقائدية والشرعية).

ج.3: بالانتقال إلى إجراءات انجاز مشروع النافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية في بنك BNA– 386 أكد الخبير على أن العملية التحضير كانت ممنهجة و مخطط لها بدقة من طرف مكتب الدراسات و مست جميع الجوانب من الإمكانيات المادية و الموجودات وصولا إلى تدريب الموظفين فذكر أنه و في إطار التحضير لفتح نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية تم تكوين موظفين البنك بدا من سنة 2018 في دورات نظرية و تطبيقية استمرت إلى غاية 2020 حيث تم تدريبهم على التعامل بالمنتجات الإسلامية التي المقررة وهذا كما سبقت الإشارة يخص الوكالات التي سيتم فيها تقديم منتجات الصيغ التشاركية. وفيما يتعلق بمبدأ التدرج في العمل فقد كان متجسدا منذ بداية التخطيط إلى إدخال التمويل الإسلامي في البنك و أشار إلى أن البنك متفائل بشان الذهاب بالعمليات البنكية الإسلامية إلى ماهو ابعد من ذلك فالأمر يتطلب وقتا و ظروف مناسبة من الجوانب المالية و المصرفية أي بنك الجزائر أضاف إلى أن العمل بنافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية سيرافقه إشراف الهيئة الشرعية التي ستكون فقط على مستوى الوكالة الرئيسية في بسكرة في حالة فتحها في الوكالات الفرعية أيضا، لكون و في الوقت الحالي حجم التعامل بالمنتجات الإسلامية يتوقع أن يكون ضعيفا لتخوف العملاء من التعامل بها في البداية و هذا لغياب التوعية الكافية بالمنتجات.

ج.4: و أخر سؤال تطرقنا له مع السيد "بالزرق" كان حول دور اللجان الاستشارية الشرعية لنافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية، اقر بأنه سيقوم بالدورين معا أي سيقوم بإصدار التعليمات إلى إدارة النافذة بأشكال التعامل التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، و أيضا التأكد من شرعية النشاطات التي تمارسها نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية و تحديد مقدار الزكاة ، لكن كل هذه الأدوار التي ستقوم بها العيئة

الشرعية يتكون بالرجوع الدائم إلى إدارة البنك و التشاور معها مع إشارته إلى نافذة (شباك) العمليات الإسلامية سيكون لها قسم محاسبة خاص بها أي ستكون عن إدارة البنك التقليدي من كافة جوانب التسيير.

رابعا: منتجات الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري BNA-386

1: <u>منتجات الادخار والتمويل الإسلامية الموجهة للإفراد</u> (البنك الوطني الجزائري، 2020، صفحة 01).

ا: حسابات الادخار والاستثمار للبنك الوطني الجزائري الموجهة للأفراد :

- **حساب التوفير الإسلامي للبنك الوطني الجزائري:** هو حساب توفير يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يحتوي أموال أوكلها الأفراد إلى البنك قصد استثمارها في تمويلات إسلامية ، يمكن فيه الاختيار بين حساب التوفير الإسلامي بأرباح أو بدون أرباح، يستفيد من حساب التوفير الإسلامي الأشخاص من جنسية جزائرية مقيمين أو غير مقيمين ، يعتمد الحساب أرباحا على مبدأ المضاربة الذي ينص على تقاسم الأرباح و الخسائر . تتم مكافأة حساب التوفير الإسلامي بأرباح في نهاية السنة المالية المحاسبية وفقا لمفتاح توزيع الأرباح المبرم و المتفق عليه مسبقا، أي هو حساب ادخار دون زيادة .
- **حساب التوفير الإسلامي "للشباب" تحت شعار (مشروع الغد يبدأ اليوم):** حساب التوفير الإسلامي للبنك الوطني الجزائري يتوافق مع مبادئ الشريعة ، ويحتوي أموال أوكلها الأفراد إلى البنك قصد استثمارها في تمويلات إسلامية ، ويمكن من الاختيار بين حساب التوفير الإسلامي بأرباح أو من دون أرباح، يمنح للشباب من جنسية جزائرية مقيمين أو غير مقيمين. يعمل الحساب بأرباح على مبدأ المضاربة الذي ينص على تقاسم الأرباح و الخسائر ، تتم مكافئة حساب التوفير الإسلامي "للشباب" بأرباح نهاية السنة المالية المحاسبية وفقا لمفتاح توزيع الأرباح المبرم و المتفق عليه مسبقا

- **حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد CIINR تحت شعار (نخلق قيم وفق قيمكم):** هو حساب يخضع لمبدأ المضاربة الذي يرتكز على أساس تقسيم الخسائر و الأرباح . يسمح حساب الاستثمار الإسلامي CIINR باستثمار الأموال المودعة للبنك في مشاريع تمويلية ، ويتم تحديد توزيع الأرباح بين البنك و الزبائن المودعون بعد نهاية كل سنة مالية وفقا لمفتاح توزيع تم إبرامه و الاتفاق عليه مسبقا، يفتح الحساب للأفراد المقيمين على التراب الوطني، و الأشخاص الذين يمارسون مهن حرة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، يعمل وفق الخطوات التالية:

1. تحويل الأموال إلى CIINR ؛
2. اختيار العميل مدة الإيداع بين 06 و 60 شهرا قابلة للتجديد، وتزداد أرباحكم وفقا لفترة الإيداع؛
3. في نهاية المدة يسترد صاحب حساب CIINR أرباحه مع إمكانية التجديد.

ب: من مزايا الحسابات الإسلامية للبنك الوطني الجزائري إضافة إلى كونها حسابات ادخار بدون زيادة تتميز

1. الوفرة: أي أن تكون الأموال متاحة ومتوفرة عند السحب؛
2. الأريحية: بتقديم بطاقة توفير خاصة بالحساب الإسلامي؛
3. المطابقة: هي أن يتم استثمار الأموال المدخرة في المشاريع التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ج: منتجات التمويل الإسلامية للبنك الوطني الجزائري الموجه للأفراد:

- **صيغة التمويل بالمرابحة لاقتناء سيارة:** تسمح هذه الصيغة باقتناء سيارة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية يستفيد من خدمة المنتج التمويلي بالمرابحة الأشخاص المقيمين في الجزائر ، التي تقل أعمارهم عن 70 عاما ولهم دخل ثابت ومنتظم أي اكبر من أو يساوي 40 ألف دينار جزائري، يعمل وفق الخطوات التالية:

1. يقوم العميل طالب التمويل باختيار السيارة التي يرغب في شرائها و يتقدم بطلبه إلى البنك؛
2. يقوم البنك بشراء السيارة وفق طلب العميل من وكيل البيع؛
3. يعيد البنك بيع السيارة إلى العميل طالب التمويل بهامش ربح متفق عليه مسبقا؛
4. يكون سعر البيع موزع على فترة تتراوح من 01 إلى 05 سنوات ، مع أقساط شهرية ثابتة

يمتاز التمويل بصيغة المرابحة لاقتناء السيارة ب:

1. سقف التمويل: الاستفادة من تمويل يصل إلى غاية 85 % من سعر السيارة لمدة تتراوح بين 12 و 60 شهرا؛
2. السعر : هامش ربحي تنافسي ؛
3. السرعة: تتم معالجة طلب العميل خلال 05 أيام.

- **صيغة التمويل بالمرابحة للعقارات بالبنك الوطني الجزائري الموجه للأفراد:** يسفيد من تمويل الرابحة للعقارات في البنك الأشخاص من الجنسية الجزائرية ، و التي تقل أعمارهم عن 70 عاما ، ولهم دخل
- ثابت و منتظم أي اكبر من أو يساوي 40 ألف دينار جزائري ،وحتى يتحصل طالب التمويل على خدمة المنتج يتبع الخطوات التالية:

يقوم العميل باختيار العقار الذي يرغب في اقتنائه و يتقدم بطلبه إلى البنك الوطني الجزائر

بعد دراسة طلب العميل و الوثائق المطلوبة ، يقوم البنك بشراء العقار المتوافق لطلب العميل

يعيد البنك بيع العقار للعميل الطالب لتمويل المرابحة للعقارات بهامش ربح متفق عليه مسبقا

سعر البيع في قرض المرابحة للعقارات يكون موزع على فترة تصل إلى 40 سنة، مع إقساط شهرية ثابتة

من مزايا التمويل بالمرابحة للعقارات :

1. السرعة: معالجة طلباتكم خلال فترة لا تتجاوز 8 أيام
2. السعر: ذو استفيدوا من هامش ربح تنافسي
3. سقف التمويل: الاستفادة من تمويل المرابحة يمكن أن يصل إلى غابة 90 % من قيمة العقار لمدة تصل إلى 40 سنة

- **صيغة التمويل بالمرابحة لاقتناء التجهيزات بالبنك الوطني الجزائري:** يمكن هذا التمويل الحصول على معدات وأجهزة منزلية خاصة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية ، و يستفيد من خدمة هذا التمويل الإسلامي الأشخاص المقيمين في الجزائر ، و التي تقل أعمارهم عن 70 عاما ولهم دخل ثابت ومنتظم اكبر من أو يساوي 40 ألف دينار جزائري، يمكن الحصول على تمويل المرابحة للتجهيزات بإتبا ع الخطوات التالية :

يقوم العميل باختيار التجهيزات التي يرغب في شرائها و بتقدم بطلبه إلى البنك الوطني الجزائري

يقوم البنك بشراء التجهيزات المطلوبة من الممون

يعيد البنك بيع التجهيزات للعميل الطالب لتمويل المرابحة للتجهيزات بهامش ربح متفق عليه مسبقا

سعر البيع يكون موزع على فترة تتراوح على فترة تتراوح من 12 إلى 36 شهرا، مع إقساط شهرية ثابتة

و من مزايا التمويل بالمرابحة للتجهيزات :

1. سقف التمويل : الاستفادة من تمويل يمكن أن يصل إلى غاية 90 % من سعر التجهيزات ، لمدة تتراوح بين اثني عشر (12) و ستة و ثلاثين (36) شهرا؛
2. السعر : الاستفادة من هامش ربح تنافسي ؛
3. السرعة : يتم معالجة طلب العميل خلال خمسة (05) أيام فقط.

2: <u>منتجات الادخار والتمويل الإسلامية الموجهة للمؤسسات</u> (البنك الوطني الجزائري، البنك الوطني الجزائري، 2020، صفحة 01)

- **حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد CIINR تحت شعار (نخلق قيم وفقا لقيمكم):** هو حساب يخضع لمبدا المضاربة الذي يرتكز على أساس تقاسم الخسائر و الأرباح، يسمح CIINR باستثمار الأموال المودعة للبنك في مشاريع تمويلية ، يتم تحديد توزيع الأرباح بين البنك و العملاء المودعون بعد نهاية ككل سنة مالية وفق ما تم الاتفاق عليه عند التعاقد، يستفيد من هذا النوع من التمويل الافراد المقيمين على التراب الوطني ، والأشخاص الذين يمارسون مهن حرة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال تنفيذ الخطوات الآتية من طرف العميل:

1. يحول العميل امواله إلى CIINR
2. يقوم العميل باختيار مدة الإيداع بين ستة (06) أشهر و الستين (60) شهرا قابلة للتجديد وتزداد أرباح العميل وفقا لفترة السداد
3. يتم استرداد الأرباح في نهاية المدة مع إمكانية تجديد الحساب

ومن مزايا CIINR:

1. الأمان: أموال العميل أمنة؛
2. الأرباح: يمتاز حساب CIINR بتوزيع ربحي تنافسي؛
3. المطابقة: ينم استثمار الأموال في المشاريع التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- **التمويل بصيغة الإجارة بالبنك الوطني الجزائري :** يتمثل في عقد إيجار لأملاك منقولة لفائدة المستأجر (إجارة منتهية بالتمليك) يتوافق و مبادئ الشريعة الإسلامية تتعلق بمعدات و تجهيزات منقولة دائمة غير قابلة للإتلاف ، فيقوم البنك باقتنائها من الممون أو الوكلاء المحليين و تأجيرها للعميل طالب التمويل

بالإجارة ،وفي نهاية العقد يمكن للعميل امتلاك من خلال رفع صيغة الشراء بعد دفع جميع الأقساط المترتبة عليه، ويستفيد من التمويل بالإجارة الأشخاص الذين يمارسون مهن حرة و التجار وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يمكن الحصول على هذا التمويل الإسلامي بالعمل وفق الخطوات التالية:

1. يقوم العميل باختيار التجهيزات التي يرغب في تأجيرها؛
2. يتقدم العميل طالب التمويل إلى وكالة البنك الوطني الجزائري لتحديد الشروط و كيفيات التمويل؛
3. يقوم البنك بشراء التجهيزات ويؤجرها للزبون ، بحيث يتوافق الإيجار المدفوع مع سعر شراء التجهيزات بالإضافة إلى الهامش المتفق عليه الذي يكون موزع على فترة التمويل؛
4. بعد دفع العميل جميع الأقساط المترتبة عليه ، يمكنه امتلاك المعدات بعد رفع خيار الشراء.

ومن مزايا التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك مايلي:

1. حدود التمويل: يمكن أن يصل التمويل إلى 90 % من قيمة الشيء المراد تمويله وكحد أقصى 25.000.000 دينار جزائري؛
2. مدة التمويل: الإيجارات ثابتة وكل ثلاثة أشهر ، موزعة على مدة أقصاها خمسة (05) سنوات دون أن تكون اقل من سنتين؛
3. السعر: يكون السعر في التمويل بالإجارة جذاب و تنافسي .

3: <u>منتجات الادخار و التمويل الإسلامية الموجهة للمهنيين</u> (البنك الوطني الجزائري، البنك الوطني الجزائري، 2020، صفحة 01)

- **حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد CIINR بالبنك الوطني الجزائري:** و هو مشابه للتمويل الموجه للمؤسسات؛
- **التمويل بصيغة الإجارة بالبنك الوطني الجزائري:** مشابه للتمويل الموجه للمؤسسات: وفقا لأقوال مدير البنك الوطني الجزائري وكالة بسكرة 386 فان منتجات الصيرفة الإسلامية التمويلية والادخارية المتوفرة حاليا على مستوى البنك هي عبارة عن منتجات مبدئية لدراسة مدى نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية داخل البنك العمومي و تحديد أكثر الصيغ طلبا من العملاء و التي تحقق اكبر العوائد ليتم بعد ذلك التوسع في عدد الصيغ المعروضة من قبل البنك في أجال مستقبلية.

الفرع الثاني: العمل بنافذة المعاملات الإسلامية في بنك التنمية المحلية BDL/307

سنقوم بعرض الاستمارة الثانية و الخاصة ببنك التنمية المحلية وكالة بسكرة، مع التحليل المفصل لنتيجة المقابلة التي أجريناها مع احد رؤساء المصالح داخل الوكالة.

أولا: عرض استمارة المقابلة (انظر إلى الملحق رقم 05)

تضمنت المقابلة التي تمت بنك التنمية المحلية على أسئلة مرتبطة بالمحاور الآتية:

- **صور تطبيق الصيغ التشاركية ببنك BDL (نعم – لا)**
- **دوافع إنشاء شباك (نافذة) / فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL (نعم – لا)**
- **من إجراءات انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL (نعم – لا)**
- **دور اللجنة الاستشارية الشرعية في ببنك BDL (نعم – لا)**

ثانيا: تحليل استمارة المقابلة مع المنسق التجاري في بنك التنمية المحليةBDL **/307**

تمت المقابلة في البنك الثاني محل الدراسة BDL وكالة بسكرة المتواجدة في شارع قرقط عيسى، إذ قمنا بإجرائها مع المنسق التجاري للبنك السيد "عادل قمريد" ، وقد تم اختياره بناء على منصبه الذي يشغله بالوكالة و خبرته المقدرة ب اثني عشر (12) عاما ، فاطلعنا عن بعض المعلومات العامة عن البنك و الهيكل التنظيمي له، وقد دامت مدة المقابلة 25 دقيقة ، حيث تمحورت أسئلة المقابلة حول ثلاث أسئلة أساسية تتخللها أسئلة فرعية حاولنا من خلالها معرفة وجهة نظره بعدة جوانب من موضوع الدراسة، وكانت إجاباته كما يلي:

ج.ا: بالنسبة للتساؤل المتعلق بصورة تقديم منتجات الصيغ التشاركية في بنك BDL/307 ، أجاب السيد "قمريد" بأنها ستكون في شكل شباك(نافذة) تقدم منتجات التمويل الإسلامي في البنك يترأسه فريق خاص من الموظفين المؤهلين الذين سيحرصون على تقديم المنتجات الإسلامية للعملاء بكفاءة نظرا للتحضيرات التي قام بها البنك لاستقبال هذا المشروع منذ سنة 2017 إلا انه و في الوقت الحالي لم يحصل البنك على التصريح لممارسة الصيرفة الإسلامية فهو ينتظر التعليمة من المديرية الرئيسية لبنك التنمية المحلية التي بدورها تنتظر توجيهات من الوزارة الأولى.

ج.ب: فيما يخص السؤال المتعلق بالدوافع التي أدت إلى فتح نافذة العمليات البنكية الإسلامية في بنك BNA–307 أجاب المنسق التجاري إلى انه يرجع فتح النافذة الإسلامية بالوكالة لكل من الدوافع الشرعية و الدوافع الاقتصادية ، وذلك راجع لوعي الزبائن الذين يتعاملون معهم فكلهم يبحثون عن معاملات إسلامية تضمن لهم الربح الحلال و الكثير، الأمر الذي سيساعد البنك على الحصول على سيولة اكبر يتم تحويلها إلى منح التمويل الإسلامي لطالبيه.

ج.ج: أما عن إجراءات انجاز مشروع شباك (نافذة) العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL–307 فالمنسق التجاري أجاب بأنه تم بالفعل المرور بجميع خطوات التحضير لفتح النافذة الإسلامية انطلاقا من التخطيط العلمي الذي شمل دراسة واسعة حول إمكانيات البنك من موجودات و مطلوبات و التكاليف التي سيتكبدها ألبنكك وصولا إلى تهيئة الموارد البشرية التي ستترأس قيادة النافذة الإسلامية دون أن ننسى دراسة المحيط الخارجي للبنك و مدى تقبل عملاء بنك BDL–307 لخدمات الصيرفة الإسلامية الجديدة كل هذا في إطار الموائمة مع الخدمات والهيكل الإداري الكلاسيكي للبنك.أما عن مبدأ التدرج فوفق أقوال المنسق التجاري هو لا يرى انه تم اعتماده بشكل فعلي نظرا لبدا البنك في التحضير لاستقبال هذا المشروع منذ 5 سنوات هذا من الناحية الأولى ، أما الثانية فأبدا رأيه حول أن مبد التدرج لا ينطبق على بنك BDL–307 لأنه لم يخض التجربة بعد ولم يتم وضح توقعات مبنية على أرقام و نتائج فعلية نساعد على تنبأ الأداء المستقبلي للنافذة و هل سيتم التوسع فيها و تقديم خدمات إسلامية أخرى أو لا . وأضاف أن الهيئة الشرعية ضرورية للموافقة على تقديم البنك لمنتجات الصيغ التشاركية ،ولذلك فان وجودها حتمي لمرافقة نشاط نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL–307.

ج.د: و بالنسبة إلى أخر سؤال و المتعلق باللجنة الاستشارية الشرعية ببنك BDL–307 وفقا لأقوال المنسق التجاري فان الأدوار التي ستقوم بها غير واضحة بشكل دقيق في الوقت الحالي ، إلا انه أكد أن من بينها إصدار التعليمات والإرشادات إلى إدارته حول طرق البحث عن أشكال التعامل و أساليبه التي تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية ، بالإضافة إلى حرصها على التأكد من شرعية النشاطات التي تقوم بها و تحديد مقدار الزكاة بالاتصال مع قسم المحاسبة.

الفرع الثالث:العمل بنافذة المعاملات الإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 375/CNEP

سنقوم بعرض استمارة المقابلة الخاصة بالبنك محل الدراسة الاخير وهو الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP وكالة رقم 375 بسكرة الكائن مقره في شارع فلسطين،حيث تمت المقابلة مع مدير الوكالة السيد" مقداد شوادرة" .

أولا :عرض استمارة المقابلة لبنك 375/CNEP: (انظر إلى الملحق رقم 06)

تضمنت استمارة المقابلة على اسئلة مرتبطة بالمحاور التالية:

- **صور تطبيق الصيغ التشاركية ببنك cnep (نعم – لا)**
- **دوافع إنشاء شباك (نافذة) / فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك cnep (نعم – لا)**
- **من إجراءات انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك cnep (نعم – لا)**
- **دور اللجنة الاستشارية الشرعية في ببنك cnep (نعم – لا)**

ثانيا: تحليل استمارة المقابلة مع مدير الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط 375/CNEP

خلال المقابلة التي تمت مع السيد "شوادرة" مدير وكالة 375/CNEP اطلعنا على بعض المعلومات العامة حول البنك و أيضا تناولنا موضوع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وهذا بفضل الخبرة التي يتمتع بها ما يقارب 31 سنة في مجال البنوك ، ولقد دامت مدة المقابلة ما يقارب الخمسة والثلاثون (35) دقيقة، تمحورت أسئلة المقابلة الحرة حول ثلاث أسئلة أساسية تخللها أسئلة فرعية حاولنا من خلالها معرفة وجهة نظره في موضوع الدراسة، وكانت إجاباته كما يلي:

ج.ا: فيما يخص صورة تطبيق الصيغ التشاركية في 375/CNEP أجاب السيد"شوادرة" أن تقديم منتجات التمويل الإسلامي سيكون عبر نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية في المستقبل أما في الوقت الحالي فان التحضير لاستقبال الصيرفة الإسلامية كان مقتصرا على بعض الدراسات العامة المتعلقة على إمكانية تطبيقها على مستوى الوكالة فقط، إلا أننا لم نستقبل أي تعليمة حول الانطلاق في تقديم المنتجات الإسلامية قريبا لكنه أيضا ليس ببعيد.

ج.ب: أما بالنسبة إلى السؤال المتعلق بدوافع إنشاء نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية ، أجاب مدير الوكالة إلى أنها قد تعود إلى الدوافع الثلاث (العقائدية ، الشرعية و الاقتصادية) لا هذا المشروع جاء بعد إلحاح كبير من العملاء الراغبين في الاستفادة من خدمات البنك الادخارية والتمويلية لكن في إطار إسلامي يضمن الربح الحلال و الكثير ، أي انه لكل فرد دوافعه التي قد يكون عقائدية أو شرعية أو اقتصادية ، فإنشاء نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية جاء لإرضاء رغبات العملاء الذين يترددون على البنك في المرتبة الأولى، الأمر الذي سيساعد البنك على تكثيف الموارد و الحصول على السيولة لدى الوكالة كون نشاطها يقتصر فقط على توفير أرباح إضافية على الأموال المودعة لديهم.

ج.ج: أما عن إجراءات انجاز مشروع نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية ببنك 307/CNEP أجاب مدير الوكالة إلى أن عملية الانجاز تطلبت بالتأكيد التخطيط العلمي و من ضمنها التخطيط للموجودات للإلمام بتكاليف المشروع و العوائد المتوقع تحقيقها من خلاله وقد تم بالفعل التحاق موظفي الوكالة بدورتين للتكوين في الصيغ التشاركية و آليات العمل بها واخذ فكرة مبدئية عن العمل وفق القواعد الإسلامية ، كل هذا في إطار الموائمة مع العمل المصرفي الكلاسيكي ، و بحكم تخصص السيد "شوادرة" في مجال التسيير فاقر أن البنك و خلال انجازه لمشروع نافذة (شباك) العمليات البنكية الإسلامية اعتمد مبدأ التدرج و على مبدأ فصل رأس مال البنك التقليدي عن تمويل المعاملات الإسلامية، أجاب عن تواجد الهيئة الشرعية في الوكالة ، فأجاب أن وجودها إلزامي و غالبا سيكون تواجدها على مستوى الوكالة الرئيسية لبنك CNEP الخاصة بولاية بسكرة، إلا أنه يجب أن تكون هناك مجهودات كبيرة لتكوين أخصائيين ذوي خبرة يساهمون في السير الحسن للمعاملات والخدمات المصرفية الإسلامية للإحلال مكان الخدمات المصرفية العادية .

ج.د: في أخر سؤال و الذي كان حول دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك 307/CNEP ، أجاب مدير الوكالة بأنه على الأغلب سيشمل دورها الوظيفتين معا أي القيام بإصدار التعليمات و الإرشادات إلى إدارته حول طرق البحث عن أشكال التعامل و أساليبه التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، و أيضا سيكون دورها التأكد من شرعية النشاطات التي تقوم بها من خلال تدقيق الملفات و المستندات و الوثائق مع بعض المسؤولين داخل البنك للتأكد من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، و تحديد مقدار الزكاة الواجب إخراجها بالتعاون مع موظفي النافذة في قسم المحاسبة ، إلا أن الأمور غير واضحة إلى حد الساعة فيما يخص الإطار الوظيفي الخاص باللجنة الشرعية .

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك العمومية الجزائرية في العمل بمنتجات الصيغ التشاركية

أن إدخال الصيرفة الإسلامية إلى النظام المصرفي الجزائري والترخيص للمؤسسات المالية الإسلامية، والسعي نحو توسيع العمل بها لضمان الأمن الاقتصادي يتطلب التغلب على المعوقات التي قد تثبط العزائم على تبني الصناعات المالية الإسلامية وحتى اسلمة النظام المصرفي والمالي الجزائري.

الفرع الأول: المعوقات الحالية أمام إنشاء نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية

بالرغم من توفير القاعدة القانونية لإنشاء النوافذ الإسلامية بالجزائر ، إلا أن نجاحها يبقى مرتبطا بمجموعة من التحديات المتمثلة في:

فبالنسبة للمعوقات القانونية : غياب تقنين العمل المصرفي الإسلامي يعتبر أهم معوق واهم أسباب تأخر الجزائر في مجال خدمات الصناعة المالية الإسلامية ، ولذلك يجب الاعتماد على إصدار القوانين و التشريعات التي تنظم هذا النظام ، ويتعلق الأمر بقوانين إنشائها و مراقبتها و كذا علاقتها بالبنك المركزي ، يسمح إصدار تشريع خاص بالبنوك الإسلامية و النوافذ الإسلامية بتنظيم العمليات المصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية مع تحديد آليات و أحكام تطبيقها.

تنظيم العلاقة مع بنك الجزائر: كون أن إصلاحات قانون النقد و القرض 90-10 لم تحدد بشكل واضح عملية إنشاء البنوك الإسلامية و حتى النظام 20-02 لم يحدد آليات و أحكام تطبيق النوافذ الإسلامية التي نص على إنشائها ، ومن هذا المنطلق يجب على بنك الجزائر إيجاد آليات خاصة للتعامل مع منتجات المالية الإسلامية وفق ضوابط إنشائها و مراقبتها الشرعية.

المعوقات التكوينية: يسمح إدراك المورد البشري الناتج عن العمليات التدريبية و التاهيلية لمسيري هذه النوافذ وتمكنهم من لأحكام الشرعية الصحيحة لمنتجات المالية الإسلامية في إزالة العديد من العقبات التي تواجه هذه العمليات ، وعليه يجب الحرص على التأهيل العلمي والعملي.

المعوقات الإدارية : يتعلق الأمر بتعيين هيئة للفتوى الشرعية تسهر على تنفيذ فتح النوافذ الإسلامية ، زيادة على تعيين مدققين داخليين لمراقبة و متابعة عمليات النافذة الإسلامية و السعر على عملية تطبيق الفصل بين موارد النافذة الإسلامية للبنك التقليدي عن باقي موارده الأخرى، وهو ما يسهر على تفعيله المجلس الإسلامي الجزائري.

المعوقات اخرى : يتعلق الأمر هنا بإعادة النظر في عقود إنشاء البنك العمومي الجزائري ونظامه الأساسي بهدف مطابقته مع إجراءات فتح النافذة الإسلامية على مستواه ، تهيئة العاملين و إدماجهم فيما يتعلق بعملية فتح النافذة الإسلامية سواء فيما يتعلق بهيكل و محاسبة العمليات المالية الإسلامية.

الفرع الثاني : جوهر نجاح نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية

طبقا لما نصت عليه مواد النظام 20-02 فان نجاح تطبيق النوافذ الإسلامية في البنوك الجزائرية يعتمد على مايلي:

- ضرورة الاعتماد على هيئة الرقابة الشرعية سواء تعلق الأمر بحالة مطابقة العمليات لأحكام الشريعة أو بمراقبتها على مستوى البنك؛
- ضرورة الاعتماد على كوادر بشرية متخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية لمتابعة نشاط هذه النوافذ؛
- الحرص على الاستقلالية المالية و المحاسبية للنافذة عن بقية الهياكل الأخرى في البنك التقليدي أو المؤسسة المالية؛
- يرتبط تطبيق عمليات النوافذ الإسلامية بضرورة إصدار تعليمة من طرف بنك الجزائر، تسمح ببدء إنشاء و بدا نشاط نوافذ المعاملات الإسلامية داخل البنوك التقليدية العمومية و الخاصة و المؤسسات العمومية؛
- يعتمد نجاح و تطور النافذة الإسلامية بالجزائر إلى ضرورة إدراك أهميتها في إنعاش الاقتصاد الوطني بالنظر إلى صيغ تمويلها المعتمدة في الاساس على مبدأ المشاركة و تحريم الربا ، زيادة إلى مكانة البنوك التقليدية في السوق المصرفي الجزائري و التي تمثل 90 % في مقابل 10 % للقطاع الخاص حسب تقرير النشاط لبنك البركة (بنك البركة، 2018، صفحة 02)، حيث يتم تقسيم نسبة القطاع الخاص بين المؤسسات المالية الخاصة بما فيها البنوك الإسلامية (بنك البركة ، بنك السلام)؛
- أن مبرر نجاح نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر يعود في الأساس إلى التغطية الجغرافية الشاملة للبنوك التقليدية على المستوى الوطني من حيث عدد الشبكات والفروع، من جهة . وارادة السلطات العمومية و البنوك التقليدية، من جهة أخرى لتعميم ما سماه محافظ بنك الجزائر بالأدوات المالية البديلة لصالح إدماج مالي أوسع (لوكال، 2018، صفحة 02).

في جانب أخر أعلن محافظ بنك الجزائر أن هناك ما يقارب 1500-2000 مليار دينار هو قيمة ادخار المتعاملين الاقتصاديين خارج القطاع المصرفي ، وعليه يعتبر اعتماد منتجات النوافذ الإسلامية كأحد الحلول لامتصاص هذه المدخرات (بنك الجزائر، 2019، صفحة 03).

الفرع الثالث: الفرص المتاحة و المكاسب الحقيقية من تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية

أن خصوصية المجتمعات الإسلامية تجعل الفرص كبيرة لنمو و تطور الصناعة المالية الإسلامية والإمكانات اكبر على مستوى الجزائر من اجل الوصول إلى تعبئة الموارد و المدخرات التي تقع خارج الجهاز المصرفي التقليدي بسبب الحرج الاجتماعي لذلك فالإمكانات متاحة على مستوى مستهلكي خدمات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر و التي وصل عدد سكانها إلى 42 مليون نسمة ، و سيتجاوز 52 مليون سنة 2024 و60 مليون سنة 2030 ، بالإضافة إلى الإمكانات المتعلقة بمنطقة إفريقيا التي تضم حوالي 500 مليون مسلم بحيث يمكن تحويل الجزائر إلى بوابة للعلاقات المالية المتوازنة مع البلدان الإفريقية في مجال إقامة و تطوير الصناعة المالية الإسلامية لهذا من الضروري اعتماد التوظيف المستدام للعائدات البترولية و التحول من وضعية الإنفاق الحالية إلى التخصيص الاستثماري.

أن من أهم المكاسب والآثار الايجابية للمالية الإسلامية ارتباط صيغها الاستثمارية و أساليبها التمويلية بالحركية الاقتصادية التي تنمي الاقتصاد الحقيقي، وانخفاض تكاليفها على مستوى المؤسسة الاقتصادية وعلى مستوى الاقتصاد الوطني ، وهي أكثر ملائمة لتطوير المشروعات الصغيرة والمصغرة والعائلية التي تعد من أفضل البدائل في مكافحة الفقر فضلا عن مقدرتها الاحتوائية للازمات الاقتصادية، ومقدرتها الاستقطابية لموارد قطاع الأعمال وتعبئة مدخرات قطاع العائلات والأفراد في المهن والصنائع المختلفة (صالحي، 2010، الصفحات 91-93).

وحسب الدراسة التي آجراها الدكتور صالح صالحي"**اساسيات التحول النظامي لادماج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري- المعوقات الحالية والمسارات المحتملة والمكاسب المتوقعة**"، استطاع من خلالها تقدير التوزيع القطاعي لأصول الصناعة المالية الإسلامية و حصة الجزائر منها خلال فترة 2024-2040 بالتدرج وعلى أساس أدنى حصة ممكنة في سوق الصناعة المالية الإسلامية تتراوح بين 1.1 % و 1.4 % كما هو موضح في الجدول:

الجدول رقم (03-18): التوزيع القطاعي المتوقع لاصول الصناعة المالية في الجزائر خلال الفترة 2024-2040

الفروع	الأصول القطاعية المقدرة و المتوقعة		
	2024	2030	2040
الصكوك الإسلامية	15	40	60
صناديق الاستثمار الإسلامية	10	20	40
البنوك الإسلامية	15	30	50
التامين التكافلي	02	04	08
الزكاة	08	12	20
الأوقاف	12	15	25
مؤسسات التمويل الإسلامي المصغر	3	09	12
مجموع أصول المالية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري	65	130	215
حجم الصناعة المالية الإسلامية	6200	8940	1900
الحصة الدنيا النسبية المتوقعة في الجزائر	1.04	1.4	1.13

المصدر: (صالحي، 2018، صفحة 94)

هذه التقديرات على أساس معدلات نمو الموارد المالية الإسلامية، ونسبة الزكاة إلى الناتج الوطني في التقديرات التي أجريت على الدول حسب مواردها و مستوى تطورها. مثل النسبة 1.1%و 1.4 % في الجدول الحد الأدنى المتوقع من حصة الجزائر في أصول الصناعة المالية الإسلامية بالمقارنة مع دول أخرى

قدراتها المالية ومواردها البشرية وثرواتها المادية ومكانتها الجيوستراتيجية لا تساوي عشر الاقتصاد الجزائري والنتيجة في الجدول تعبر عن فجوة التأخر في الترخيص لمؤسسات الصناعة المالية الإسلامية الوطنية.

الشكل رقم (03-36): الحجم المتوقع لموارد الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر خلال الفترة 2024-2040

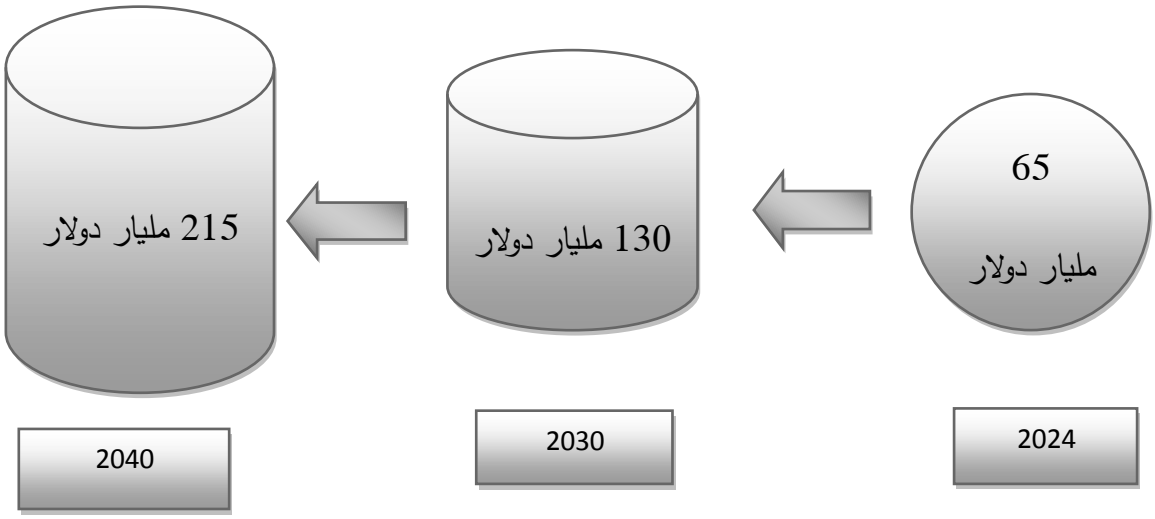

المصدر: (صالحي، 2018، صفحة 96)

وحسب الدراسة أيضا إن حصة الجزائر ستكون ضعف الأرقام الواردة في الشكل رقم (03-35) في حالة إتباع إستراتيجية جادة لتنويع قطاع الخدمات المالية والمصرفية لضمان الأمن المالي النقدي للاقتصاد الجزائري.

خلاصة الفصل التطبيقي

استنادا إلى أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية و المعلومات المستمدة من خبراء اكبر البنوك العمومية في الجزائر(البنك الوطني الجزائري، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني) حول المشروع الحديث داخل النظام المصرفي الجزائري "نافذة العمليات البنكية الإسلامية" داخل هذه البنوك و بالإضافة إلى متطلبات و أثار فتح النافذة الإسلامية ، تمكنا من التوصل إلى:

1. التأكيد على أهمية مبدأ التدرج في تطبيق الصيغ التشاركية من خلال نافذة العمليات البنكية الإسلامية في إطار التحول الجزئي نحو الصيرفة الإسلامية بالبنوك العمومية الجزائرية فالتدرج يقتضي المرحلية و المرونة في إيجاد البدائل لتفادي الفشل أو ردود أفعال سلبية ؛
2. إصدار قانون خاص بالصيرفة الإسلامية من شانه تنظيم العمل بها و المساهمة في اسلمة النظام المصرفي الجزائري ، ورفع الحرج عن المصارف الإسلامية في علاقتها بالسلطة النقدية؛
3. إطلاق مؤسسة بحثية على مستوى بنك الجزائر للقيام بالأبحاث الابتكارية و تطوير التطبيقات ،وترقية التعاون مع مخابر البحث المتخصصة في المالية الإسلامية على مستوى مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي؛
4. يتعين أن تخضع محاسبة النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية للفكر المحاسبي الإسلامي، من حيث الخصائص و المبادئ، والأهداف، وان يتم تصميم نظام محاسبي يوضح الكيفية التي يتم بها احتساب المصروفات وتوزيع الأرباح؛
5. يجب بذل جهود حثيثة لتكوين أخصائيين في تسيير النوافذ الإسلامية ذوي معرفة واسعة في أحكام الشريعة الإسلامية والصيرفة الإسلامية و الأهم من ذلك آليات العمل بالصيغ التشاركية لتوجيه موظفي النظام المصرفي الكلاسيكي و إدارة نوافذ العميلات البنكية الإسلامية بكفاءة و موائمة مع النظام الربوي؛
6. يقتضي فتح النوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية ضرورة وجود هيئة رقابة شرعية تعنى بالرقابة على أنشطة نافذة العمليات البنكية الإسلامية؛
7. يمكن فتح فروع عمليات بنكية إسلامية مستقلة عن البنوك العمومية الجزائرية في حال عدم التزام النوافذ الإسلامية بالضوابط الشرعية أو تجنبا لشبهات الربا؛

8. توسيع التوعية من خلال الانتشار الجغرافي وتنويع المنتجات الادخارية والتمويلية لنافذة العمليات البنكية الإسلامية مع التسويق الجيد لها، كفيل بجذب أصحاب الأموال وطالبي التمويل وتسريع الحصول على نتائج مشروع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

أن التطور الكبير الذي شهدته الصيرفة الإسلامية خلال نهاية الألفية الثانية و بداية الألفية الثالثة إضافة للأثر الايجابي الذي أعطته هذه الصيرفة خلال الأزمة المالية العالمية لسنة 2017، و الذي كان سببه ارتكازها على المبادئ الأخلاقية، الشفافية و المنفعة المتبادلة، إلى فتح نوافذ إسلامية في العديد من البنوك التقليدية في الدول الإسلامية و غير الإسلامية و إنشاء فروع متخصصة. أضيف إلى ذلك تنامي تيار الصحوة الإسلامية في الدول العربية و الإسلامية ترافقها جهود فكرية لتأصيل منهج الاقتصاد الإسلامي في جميع المجالات، و أهمها إحلال الصيرفة الإسلامية كبديل للنظام التقليدي المستمد من الفكر الوضعي الغربي و من هنا اتجهت العديد من الدول العربية و الغربية منها على حد سواء إلى ظاهرة التحول نحو ممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية متخذة عدة أشكال و مداخل و التي تكون إما بشكل كلي من خلال تحويل كامل للنظام المصرفي التقليدي إلى نظام إسلامي بالسمة كاملة للموارد و الاستخدامات المصرفية بقرار من السلطة السياسية و النقدية ، و بشكل مرحلي متدرج تفاديا لنتائج سلبية و إما بشكل جزئي من خلال فتح نوافذ أو فروع للمعاملات الإسلامية في البنوك الربوية لتقديم الخدمات المتفقة و الشريعة الإسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية و هو ما يطلق عليه "النظام المزدوج" ، وفي هذا الاخير تتباين أراء الاقتصاديين و الشرعيين بين المؤيدين لفكرة نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية.

وتتباين تجارب الدول في طريقة ممارستها للصيرفة الإسلامية وذلك تبعا لشكل التحول، وظروف البيئة المصرفية، و طبيعة المجتمع في حد ذاته. و الجزائر كدولة إسلامية، و رغم تأخرها الكبير في مجال الصناعة المالية و المصرفية الإسلامية، إلا أنها تداركت هذا التأخر و قامت بتجديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية و ضبط المنتجات المالية الإسلامية، و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية، وذلك من خلال النظام رقم 20-02 و الذي يعد قفزة نوعية و خطوة كبيرة أولى في مجال الصيرفة الإسلامية و ما يتعلق بها من تنظيم للعمليات و تحديد المنتجات و تعيين المسؤوليات. ورغم ذلك فانه يجب على الجزائر المضي قدما في التاطير القانوني للمالية الإسلامية، من خلال إدراج منتجات مالية إسلامية جديدة تتواءم و طبيعة الفرد الجزائري، و تطلعاته.

- **نتائج اختبار فرضيات البحث:**

بناءا على الفرضيات المطروحة نأتي إلى اختبار مدى صحتها من خطئها و توضيحها في النقاط التالية:

- نصت الفرضية الأولى على أن نقطة الاختلاف الفارقة بين العمل داخل نظام البنوك التقليدية و المصارف الإسلامية هي استبعاد الأخيرة التعامل بالفائدة في الخدمات المصرفية التي تقدمها أخذا و عطاء، بحيث تنطلق في تأديتها لأعمالها من نظرة الإسلام للمال و تلتزم بأحكامه التي تحث على توجيه كل الجهد نحو الاستثمار الحلال، الأمر الذي ميزها عن العمل داخل النظم التقليدية التي تسعى إلى الربح في المقام الأول بالاعتماد على معدلات الفائدة الربوية ؛
- الفرضية الثانية نصت على أن العلاقة التي تربط نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية التابعة للبنك التقليدي هي طبيعة الخدمات المصرفية التي تقدمها و المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، و علاقتها بالفروع التابعة للبنك التقليدي هي تشكيل ثلاثي هذه الوحدات لنظام مصرفي مبتكر مبني على المزاوجة بين الخدمات المصرفية الربوية و المصرفية الإسلامية، إضافة إلى كون الوحدات الاقتصادية التابعة للبنك التقليدي (نافذة إسلامية، فرع إسلامي، فرع تقليدي) تعد سبيلا للمزاوجة فانه يتخللها اختلافات مثل مبدأ الفصل بين أموال البنك التقليدي الأم، وقيام النشاط الائتماني و الاستثماري للوحدات الإسلامية على صيغ المشاركة ، المضاربة، المرابحة، الاستصناع، السلم، الإجارة، و القرض الحسن مع وجود هيئة شرعية ضمن الكادر الإداري المشرف عليها و هو الأمر الغائب على مستوى الفروع التقليدية؛
- نصت الفرضية الثالثة على أن تجارب البنوك المختارة في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي عن طريق نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية أدى إلى تحقيق نتائج ايجابية و مصداقية شرعية، فبالنظر إلى تجارب تحول الدول المختارة نحو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، و من تقييم كل تجربة تبين وجود بعض الشكوك و الانتقادات في مدى الالتزام بالضوابط الشرعية إلا أنه لا زال ينظر إلى شكل الفروع الإسلامية بايجابية كونها مستقلة إداريا و ماليا عن البنك التقليدي؛
- نصت الفرضية الرابعة على انه من إجراءات فتح نوافذ العمليات البنكية الإسلامية التخطيط العلمي و تهيئة الكادر الإداري، فمما لا شك فيه أن البنوك التقليدية لم تكن لتقدم على خطوة فتح نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية داخل أو تابعة لكيانها من غير التخطيط المسبق و الدراسة المكتبية و الاستفادة من الأبحاث المنشورة و الميدانية المضطلعة بالتسويق و أراء الجمهور، ثم الانتقال إلى تطبيق شروط الانجاز المتمثلة في فصل رأس المال و تعيين الهيئة الشرعية و التدرج في عملية إنشاء نوافذ العمليات البنكية و أيضا في التعامل بالصيرفة التي تحتاج إلى إجراءات أخرى أيضا مثل تدريب

العاملين و تطوير النظام المصرفي و الموائمة مع إدارات فروع البنك التقليدية الأخرى الأمر الذي يحتاج الكثير من الوقت و الصبر و الدقة و الإتقان؛

- نصت الفرضية الخامسة على أن الدور الذي تلعبه اللجنة الشرعية داخل البنك التقليدي هو مراقبة كل النشاطات التي يقوم بها البنك التقليدي. تكون لجنة الرقابة الشرعية من كبار العلماء في الفقه الإسلامي و لهم معرفة بالعمل المصرفي للقيام بدور الرقابة على شرعية العقود و الاستثمارات التي تقوم بها نوافذ العمليات البنكية الإسلامية التي تم فتحها داخل البنك التقليدي أو الفرع الإسلامي التابع له و ذلك بهدف الحرص على التنفيذ السليم للصيرفة الإسلامية داخل الفرع أو النافذة الإسلاميين.

نتائج البحث:

- أن إنشاء نوافذ و فروع العمليات البنكية الإسلامية هي خطوة مشجعة نحو التحول إلى نظام مصرفي إسلامي في حال التزام البنوك التقليدية بالضوابط الشرعية، وخير مثال بنك بوميبترا التقليدي و بنك الأهلي التقليدي؛
- من الطبيعي أن تواجه الدول في تجارب تحولها إلى العمل المصرفي الإسلامي صعوبات ومشاكل تعترض شكل وأسلوب ممارستها للصيرفة الإسلامية، ما يطرح بعض النقائص والثغرات خاصة تلك المتعلقة بالفروع والنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية في ظل معايشة النظام التقليدي؛
- أن المعضلة الأساسية التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي لدى المجتمع الجزائري هو غياب ثقافة الوعي بأهمية التخلي عن المعاملات الربوية و البعد عن الشبهات، وعدم الإلمام بأسس الصيرفة الإسلامية ما حال دون الصحوة و الانتشار؛
- أن محدودية المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر واقتصارها على بنك البركة الجزائري ومصرف السلام وكذا بنك خليج – الجزائر المختلط راجع لعدم وجود قوانين مصرفية تشجع العمل الإسلامي من جهة، ومواجهتها لصعوبات في علاقتها ببنك الجزائر من جهة أخرى ما حد من إمكانية تطوير المنتجات المالية الإسلامية واقتصارها على أساليب تمويل قصيرة اجل
- ضعف الثقافة المصرفية والشرعية للعاملين بالمصارف الإسلامية في الجزائر وأن اغلبهم تم استقدامهم من البنوك التقليدية وهو نفس الأمر الساري بالنسبة لنوافذ العمليات البنكي الإسلامية بالإضافة إلى قلة الدورات التدريبية و التكوينية من هذا الجانب؛

- أن نجاح نوافذ العمليات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية يستدعي و جود هيئة رقابة شرعية للتأكد من شرعية المعاملات و اجتناب اختلاط الحلال بالحرام؛
- الأهمية الإستراتيجية للعمل بالصيغ التشاركية داخل البنوك العمومية الجزائرية و يتعدى إلى النظام المالي و الاقتصادي على المستويات التالية: تنويع المنتجات المالية و المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للاقتصاد الجزائري :

✓ استقطاب الموارد الموازية داخل الاقتصاد الرسمي و خارجه؛

✓ تعزيز الاستقرار الحركي و النمو المستدام للاقتصاد الحقيقي؛

✓ تمويل مشاريع البنية التحتية و تطوير الشراكات بين القطاع العام و الخاص و التكافلي.

- نجاح عمليات تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية (BNA , BDL, CNEP) يرتبط بمراعاة أسس و متطلبات التحول النظامي نحو العمل بالصيرفة الإسلامية، منها الأسس الشرعية و القانونية ، النقدية و المالية، المحاسبية و الرقابية و الضريبية و غيرها؛
- عدم التأكد من مصداقية العمل المصرفي الإسلامي من خلال نوافذ تقديم الخدمات البنكية الإسلامية داخل وكالات البنوك العمومية محل الدراسة (BNA , BDL, CNEP) ، فيرى البعض أن في ذلك تشويه للعمل المصرفي الإسلامي، أو انه يمثل تهديدا للمصارف الإسلامية الحالية، أو إقامة مصارف إسلامية متخصصة، ويفترضون أن التوجه من البنوك لم يكن بدافع إيماني بحت؛
- من الناحية العملية قد يمكننا القول أن فتح نافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل وكالات البنوك العمومية محل الدراسة (BNA , BDL, CNEP) يتطلب انتهاج آلية علمية في التنفيذ من حيث إعداد الدراسات المكتبية و الميدانية مع التدرج في التطبيق و سلامة التخطيط له خاصة بالنسبة للبنوك الساعية للتحول كلية إلى العمل المصرفي الإسلامي، ثم بعد ذلك إعطاء الأهمية المناسبة للإعداد السليم للعناصر البشرية المنوط بها هذا العمل، و الفصل المالي و المحاسبي و الإداري لكل ما يخص العمل المصرفي الإسلامي عن غيره من أعمال البنك الأخرى، ثم التعامل مع الضوابط الفنية المتعلقة بتطوير النظم و السياسات و الإجراءات اللازمة للعمل و انضباطه وتوافقه مع الأحكام الشرعية.

المقترحات:

- التأكد من خلو المعاملات المصرفية التي تقوم بها نافذة العمليات البنكية الإسلامية من شبهة الربا لضمان شرعية الأموال و الاستثمارات؛

- توفير مستندات و نماذج و عقود معاملات مصرفية و مراجعتها شرعا و قانونا بما يتناسب مع عمل نافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي؛
- القيام بأيام دراسية و ملتقيات و منتديات حول النوافذ و الفروع الإسلامية خصوصا و المصارف الإسلامية عموما من اجل زيادة الوعي؛
- الإحاطة الكاملة بأسس و متطلبات تطبيق الصيغ التشاركية داخل البنوك العمومية و الاستفادة من خبرتها في الصيرفة الإسلامية؛
- التحول النظامي المرحلي المتدرج و المتكامل لإدماج الصيغ التشاركية داخل النظام الربوي مع الحفاظ على مبدأ الفصل و الرقابة الشرعية و إتباع خطة إستراتيجية تراعي التعديلات الملائمة على المنظومات التالية:

✓ المنظومة القانونية و التشريعية؛

✓ المنظومة الإدارية و المؤسسية و الإجرائية؛

✓ المنظومة النقدية و المالية؛

✓ المنظومة المحاسبية و الرقابية و الضريبية؛

✓ المنظومة التكوينية و التاهيلية للموارد البشرية؛

✓ المنظومة الإعلامية و التسويقية.

- الشروع في إقامة البنية التحتية للصيرفة الإسلامية و التواصل مع المؤسسات و الهيئات الداعمة لها على المستوى الدولي و الإقليمي و الوطني؛
- إصدار ملحق تكميلي مرحلي لقانون النقد و القرض خاص بمؤسسات الصيرفة الإسلامية بدلا من اعتماد التشريع الداخلي لبنك الجزائر من خلال الأنظمة و التعليمات؛
- التنسيق مع الوزارات والهيئات الرسمية ذات الصلة كوزارة المالية ووزارة التجارة وبورصة الجزائر وغيرهم والتعاون مع وزارة التعليم العالي و مخابرها العلمية و مشاريعها البحثية في تجسيد أسس تطبيق الصيرفة الإسلامية داخل النظام المصرفي ، المالي، و الاقتصادي الجزائري؛
- إنشاء هيئة رقابة شرعية موسعة بعضوية عدد من الاختصاصات الفنية و المالية الاقتصادية على مستوى بنك الجزائر تتناسب وظيفتها مع طبيعة الخدمات المالية و المصرفية الإسلامية، وتتمتع بالاستقلالية و الصلاحيات الواسعة في ممارسة مهامها كما حددتها معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية.

أفاق الدراسة: أن هذه الدراسة المتواضعة والمختصرة تليها دراسات مكملة لباحثين في مواضيع مشابهة أو نفس الموضوع، قد تتناوله بالتفصيل الأدق وتحليل اشمل لبنوك التقليدية ذات نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية، وعلى هذا الأساس نقترح مواضيع البحث التالية:

1. دور الهيئة الشرعية في رفع كفاءة الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من خلال نافذة العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي؛
2. دور نافذة العمليات البنكية الإسلامية في زيادة ربحية البنك التقليدي؛
3. قياس كفاءة الأداء المالي لنوافذ العمليات البنكية الإسلامية داخل البنك التقليدي؛
4. تأثير عملية فصل رأس مال نافذ العمليات البنكية الإسلامية عن رأس مال البنك التقليدي؛
5. أسس إدخال الصكوك الإسلامية للتعامل داخل سوق الأوراق المالي الجزائرية؛
6. أساسيات إدماج صناديق الاستثمار الإسلامية في الاقتصاد الجزائري؛
7. مساهمة مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي في تحول النظام المصرفي الجزائري نحو الصيرفة الإسلامية .

الملحق رقم(01)

جدول رقم(01-01): الفروق الأساسية بين التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية

وجه الاختلاف	المصارف الإسلامية	البنوك الربوية
وظيفة المال في البنك	الاستثمار وليس الإيجار (المال لا يولد مالا) لا متاجرة على ملكية المال	الإيجار –تأجير النقود– (المال يولد مال)
اخذ وإعطاء الفائدة (الربا)	محرم	أساسي
مدة السداد	ترتبط بحياة المشروع ولا يجوز اخذ الفوائد أو الغرامات في حالة التأخر في التسديد	قصيرة غالبا مع اخذ فائدة ربوية عند التأخر في التسديد
هدف التمويل	الربح المضبوط بالضوابط الشرعية باستخدام وسائل مشروعة شرعا وقانونا معا، مع مراعاة تحقيق مصالح الأطراف وعدم الإضرار بالآخرين ومراعاة العوائد الاجتماعية والتنموية	الربح في المقام الأول بغض النظر عن الوسائل مع الانضباط بالقوانين الوضعية
الفئات المستفيدة من التمويل	كافة الأفراد باختلاف طبقاتهم	الأغنياء والقادرون ماليا فقط
المعيار الأساسي في اختيار المشروع	المعايير الشرعية أولا ثم المعايير الأخرى بشرط عدم تعارضها مع المعيار الشرعي	الربح فقط
شرعية المشروعات الاستثمارية عند الموافقة على التمويل	أساسية	غير ضرورية
الضمانات	ايجابية (كفاءة المشروع موضوع الاستثمار)+ ضمانات أخرى(قانونية، شخصية، مادية بالدرجة الثانية)	سلبية في الأساس (قانونية، شخصية+ كفاءة المشروع بالدرجة الثانية)
المشاركة في	يشارك الممول في التمويل الإسلامي	لا يوجد أي نوع من التمويل

المخاطر	الجهة الممولة مخاطر الاستثمار كما هو الحال في المضاربة والمشاركة مما يزيد من القدرة على دخول مشاريع تتسم بالخطورة ولكنها ذات عائد اجتماعي واقتصادي جيد	التقليدي يشارك فيه المقرض الجهة المقترضة مخاطر الاستثمار
تقاسم نتائج الاستثمار	المشاركة في الربح والخسارة	ضمان الربح الفائدة
المساهمة في التضخم	معظم أدوات التمويل الإسلامي لا تؤدي إلى زيادة عرض النقد (التوسع النقدي) وبالتالي لتؤدي إلى زيادة التضخم	تؤدي أساليب التمويل التقليدي إلى زيادة عرض النقد بشكل ملفت من خلال مايسمى بخلق النقود وهذا يساهم في زيادة حدة مشكلة التضخم
النظرة إلى ميسرة	في التمويل الإسلامي توجد إمكانية إمهال الجهة المدينة دون زيادة الدين نتيجة ذلك	تحتسب فوائد تأخير على المدين في التمويل الربوي دون النظر لظروف المدين
استمرارية الملكية للمال	في بعض أنواع التمويل الإسلامي كالمشاركة والمضاربة تستمر ملكية الممول لماله مما يجعل من حقه المشاركة في الأرباح لأنه سيتحمل الخسائر في حال حدوثها	تنتقل ملكية المال من الممول إلى الجهة الممولة مما يعني عدم تحمل الدائن أي مسؤولية تتعلق بماله ورغم ذلك يحصل على الربح دون تحمل المخاطرة
الأثر على النتائج القومي والدخل القومي	التمويل الإسلامي يساهم بشكل مباشر في زيادة الناتج القومي والدخل القومي لارتباطه بالإنتاج الحقيقي وبالتالي هناك قيمة مضافة للاقتصاد في التمويل الإسلامي	الأثر على الدخل والناتج القومي ضعيف بل وقد يكون سلبيا أحيانا كما هو الحال في تمويل السياحة الخارجية وذلك لعدم ارتباط التمويل التقليدي بالإنتاج الحقيقي
الأثر في الأزمات المالية العالمية	لابساهم في حدوث أزمات مالية عالمية بسبب ارتباطه بالإنتاج الحقيقي وبالتالي يساهم في بقاء التوازن بين الأصول	يساهم في حدوث أزمات مالية عالمية لعدد ارتباطه بالإنتاج الحقيقي ومساهمته الفعالة في

	الحقيقية والأصول المالية	زيادة قيمة الأصول المالية عن الأصول الحقيقية كما حدث مؤخرا
طبيعة التمويل	بيع سلع حقيقية أو إنتاج سلع حقيقية	بيع أو تأخير نقود
الآثار الاجتماعية	يساهم التمويل الإسلامي في استقرار المعاملات وسواد الألفة والتضامن والعلاقات الجيدة بين أفراد المجتمع لالتزامه بالوضوح والصدق والأمانة والعدل في المعاملات	يساهم في نشر الحقد والحسد بين وحدات العجز ووحدات الفائض ويؤدي إلى زيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء

المصدر: (بوطبة، 2017، صفحة 100)

الرقم	عنوان المقال أو الدراسة أو الكلمة	ترجمته	المؤلف	تاريخ النشر	النوع– المصدر- مكان النشر- الناشر
١	Islamic Finance and Its Critics	التمويل الإسلامي ونقاده	لاندن توماس	أغسطس ٢٠٠٧م	مقال، صحيفة النيويورك تايمز، ٢٠٠٧/٠٨/٩م
٢	Islamic Finance in the UK: Regulation and Challenges	التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة: التقنين والتحديات	مجموعة من المؤلفين	نوفمبر ٢٠٠٧م	تقرير- لندن- الخزينة البريطانية (Treasury)، وسلطة الإشراف المالي (FSA).
٣	Islamic Banking and Financial Stability: An Empirical Analysis	التمويل الإسلامي والاستقرار المالي: تحليل تجريبي	مارتن شيهاك و هيكو هيس	يناير ٢٠٠٨م	ورقة عمل- واشنطن- صندوق النقد الدولي
٤	Capitals of Islamic Finance	عواصم التمويل الإسلامي	ليونال لورنت	أبريل ٢٠٠٨م	مقال، مجلة فوربس، ٢٠٠٨/٠٤/٢١م.
٥	Trends and Challenges in Islamic Finance	الاتجاهات والتحديات في التمويل الإسلامي	هيكو هيس وآخرون	يونيو ٢٠٠٨م	مقال في: World Economics, Vol. 9, No. 2, pp. 175 -193.
٦	Costs and opportunities of the Islamic Finance in Italy	تكاليف وفرص التمويل الإسلامي في إيطاليا	ماركو جياكوني	أغسطس ٢٠٠٨م	مقالة، مجلة (the *GNOSIS* review)، المجلة الرسمية لجهاز المخابرات، وزارة الداخلية الإيطالية.
٧	Islamic Finance: Savings and souls	التمويل الإسلامي: المدخرات والأنفس	الإكونوميست	سبتمبر ٢٠٠٨م	مقالة، مجلة الإكونوميست البريطانية، ٢٠٠٨/٠٩/٤م
٨	The Development of Islamic Finance in the United Kingdom: the Government's Perspective	تطور التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة: وجهة نظر الحكومة	الخزينة البريطانية	ديسمبر ٢٠٠٨م	تقرير- لندن- الخزينة البريطانية (Treasury).
٩	Avoiding Another Subprime Mortgage Bust Through Greater Risk and Profit Sharing and	منح دور أكبر لآليات التمويل القائم على المشاركة في الأرباح والخسائر لأجل تجنب أزمة	نيكوس جنسن (Jensen)	ديسمبر ٢٠٠٨م	مقال: Arizona Journal of International and Comparative Law, Vol. 25, No. 3.

الرقم	عنوان المقال أو الدراسة أو الكلمة	ترجمته	المؤلف	تاريخ النشر	النوع– المصدر- مكان النشر- الناشر
	Social Equity in Home Financing: an Analysis of Islamic Finance and Its Potential as a Successful Alternative to Traditional Mortgages in the United States	تمويل عقاري أخرى: تحليل أدوات التمويل الإسلامي كبديل ناجح لتمويل شراء المنازل في الولايات المتحدة			
١٠	Faith in the Market	إيمان في الأسواق!!	كارلا باور	يناير ٢٠٠٩م	مقال، مجلة الفورين بوليسي، عدد يناير/فبراير.
١١	Islamic Finance: a Viable Alternative in the Global Financial Market?	التمويل الإسلامي: بديل قابل للتطبيق في سوق المال العالمي؟	تشارلز باريك	يناير ٢٠٠٩م	ورقة عمل، جامعة (Purdue)، الولايات المتحدة الأمريكية.
١٢	Islamic Finance in the United States: Product Development and Regulatory Adoption	التمويل الإسلامي في الولايات المتحدة: تطور المنتج والتكييف القانوني	فيكتوريا لين زيب	أبريل ٢٠٠٩م	أطروحة ماجستير في الدراسات العربية بكلية الفنون والعلوم، جامعة جورج تاون.
١٣	Is Islamic finance the answer?	هل التمويل الإسلامي هو الحل؟	روبن برانت	مايو ٢٠٠٩م	تقرير صحفي، البي بي سي، ٢٠٠٩/٠٥/١١م.
١٤	A New Financial Dawn: The Rise of Islamic Finance	فجر تمويل جديد: صعود التمويل الإسلامي	جوزيف دايفانا وأنتوان سريح	أغسطس ٢٠٠٩م	كتاب، مطابع ليوناردو وفرانسيس المحدودة، لندن.
١٥	Opening address	كلمة افتتاحية	ماريو دراغهي (Mario Draghi) – محافظ البنك المركزي الإيطالي.	نوفمبر ٢٠٠٩م	كلمة افتتاحية، ندوة عن التمويل الإسلامي، البنك المركزي الإيطالي.
١٦	Islamic Finance in Australia: Opportunities and Challenges	التمويل الإسلامي في أستراليا: الفرص والتحديات	مفوضية التجارة الأسترالية (Austrade)	فبراير ٢٠١٠م.	تقرير، سيدني، مفوضية التجارة الاسترالية
١٧	Are Islamic Investment Certificates Special? Evidence on the Post-Announcement Performance of *Sukuk* Issues	هل شهادات الاستثمار الإسلامية خاصة؟ حقيقة ما بعد الأداء لإصدارات الصكوك	كريستوف غودلفسكي وآخرون	أبريل ٢٠١٠م	ورقة عمل، معهد التمويل بستراسبورغ، جامعة ستراسبورغ، فرنسا

استمارة مقابلة

التاريخ : .../.../2020، الساعة : من..... صباحا إلى .....، مع السيد:..... الخبرة:...س،المنصب : .....

تحية طيبة:

اشكر حضرتكم على منحي جزءا من وقتكم شديد الازدحام و أذكركم باسمي وهو الطالبة : زغدود أماني، طالبة بالسنة الثانية ماستر : نقدي وبنكي بجامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جئت لمحاورتكم في إطار دراسة تحت موضوع :- أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية – حالة بنك الجزائر Banque Nationale d'Algérie-وكالة بسكرة -، إذا كنتم لا تمانعون فسأقوم بإجراء هذه المقابلة مع حضرتكم

أ- صور تطبيق الصيغ التشاركية ببنك BNA (نعم – لا)

1. يتم تقديم منتجات التمويل الإسلامي من خلال شباك (نافذة) العمليات البنكية الإسلامية ببنك BNA .....
2. يتم تقديم منتجات التمويل الإسلامي من خلال فرع العمليات البنكية الإسلامية تابع لبنك BNA .....

ب- دوافع إنشاء شباك (نافذة) / فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BNA (نعم – لا)

1. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع العقائدية .....
2. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع شرعية .....
3. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع اقتصادية .....

ج- من اجراءات انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BNA (نعم – لا)

1. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب التخطيط العلمي ثم تهيئة الموارد البشرية فتغير نظام المصرف الداخلي و الخارجي للموائمة مع إدارة الجانب التقليدي .....
2. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب اعتماد مبدأ التدرج في التطبيق لتهيئة الوكالة لاستقبال هذا النوع الجديد من الخدمات المصرفية .....
3. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب تعيين لجنة استشارية شرعية .....

د- دور اللجنة الاستشارية الشرعية في ببنك BNA (نعم – لا)

1. يقتصر دور اللجنة الشرعية لشباك(نافذة)/فرع على القيام بإصدار التعليمات والإرشادات إلى ادارته حول طرق البحث عن أشكال التعامل و أساليبه التي تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية .....
2. يقتصر دور اللجنة الشرعية لشباك(النافذة)/فرع الإسلامي على التأكد من شرعية النشاطات التي تقوم بها وتحديد مقدار الزكاة بالاتصال مع قسم المحاسبة .....

وفي الأخير تقبلوا منا فائق التقدير و الاحترام

استمارة مقابلة

التاريخ : .../.../2020، الساعة : من..... صباحا إلى .....، مع السيد:..... الخبرة:...س،المنصب : .....

تحية طيبة:

اشكر حضرتكم على منحي جزءا من وقتكم شديد الازدحام و أذكركم باسمي وهو الطالبة : زغدود أماني، طالبة بالسنة الثانية ماستر : نقدي وبنكي بجامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جئت لمحاورتكم في إطار دراسة تحت موضوع :- أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية – حالة بنك التنمية المحلية Banque de Développement Local-وكالة بسكرة -، إذا كنتم لا تمانعون فسأقوم بإجراء هذه المقابلة مع حضرتكم

أ- **صور تطبيق الصيغ التشاركية ببنك BDL** **(نعم – لا)**

1. يتم تقديم منتجات التمويل الإسلامي من خلال شباك (نافذة) العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL .....
2. يتم تقديم منتجات التمويل الإسلامي من خلال فرع العمليات البنكية الإسلامية تابع لبنك BDL .....

ب- **دوافع إنشاء شباك (نافذة) / فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL** **(نعم – لا)**

1. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع العقائدية .....
2. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع شرعية .....
3. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع اقتصادية .....

ج- **من اجراءات انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك BDL** **(نعم – لا)**

1. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب التخطيط العلمي ثم تهيئة الموارد البشرية فتغير نظام المصرف الداخلي و الخارجي للموائمة مع إدارة الجانب التقليدي .....
2. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب اعتماد مبدأ التدرج في التطبيق لتهيئة الوكالة لاستقبال هذا النوع الجديد من الخدمات المصرفية .....
3. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب تعيين لجنة استشارية شرعية .....

د- **دور اللجنة الاستشارية الشرعية في ببنك BDL** **(نعم – لا)**

1. يقتصر دور اللجنة الشرعية لشباك(نافذة)/فرع على القيام بإصدار التعليمات والإرشادات إلى ادارته حول طرق البحث عن أشكال التعامل و أساليبه التي تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية .....
2. يقتصر دور اللجنة الشرعية لشباك(النافذة)/فرع الإسلامي على التأكد من شرعية النشاطات التي تقوم بها وتحديد مقدار الزكاة بالاتصال مع قسم المحاسبة .....

وفي الأخير تقبلوا منا فائق التقدير و الاحترام

استمارة مقابلة

التاريخ : .../.../2020، الساعة : من..... صباحا إلى .....، مع السيد:..... الخبرة:...س،المنصب : .....

تحية طيبة:

اشكر حضرتكم على منحي جزءا من وقتكم شديد الازدحام و أذكركم باسمي وهو الطالبة : زغدود أماني، طالبة بالسنة الثانية ماستر : نقدي وبنكي بجامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جئت لمحاورتكم في إطار دراسة تحت موضوع :- أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية – حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط La Caisse nationale d'épargne et de prévoyance-وكالة بسكرة -، إذا كنتم لا تمانعون فسأقوم بإجراء هذه المقابلة مع حضرتكم

أ- صور تطبيق الصيغ التشاركية ببنك cnep (نعم – لا)

1. يتم تقديم منتجات التمويل الإسلامي من خلال شباك (نافذة) العمليات البنكية الإسلامية ببنك cnep .....
2. يتم تقديم منتجات التمويل الإسلامي من خلال فرع العمليات البنكية الإسلامية تابع لبنك cnep .....

ب- دوافع إنشاء شباك (نافذة) / فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك cnep (نعم – لا)

1. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع العقائدية .....
2. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع شرعية .....
3. هل تفسرون رغبتكم في فتح شباك (نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية بوكالتكم لدوافع اقتصادية .....

ج- من اجراءات انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية ببنك cnep (نعم – لا)

1. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب التخطيط العلمي ثم تهيئة الموارد البشرية فتغير نظام المصرف الداخلي و الخارجي للموائمة مع إدارة الجانب التقليدي .....
2. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب اعتماد مبدأ التدرج في التطبيق لتهيئة الوكالة لاستقبال هذا النوع الجديد من الخدمات المصرفية .....
3. الإقدام على انجاز مشروع شباك(نافذة)/فرع العمليات البنكية الإسلامية تطلب تعيين لجنة استشارية شرعية .....

د- دور اللجنة الاستشارية الشرعية في ببنك cnep (نعم – لا)

1. يقتصر دور اللجنة الشرعية لشباك(نافذة)/فرع على القيام بإصدار التعليمات والإرشادات إلى ادارته حول طرق البحث عن أشكال التعامل و أساليبه التي تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية .....
2. يقتصر دور اللجنة الشرعية لشباك(النافذة)/فرع الإسلامي على التأكد من شرعية النشاطات التي تقوم بها وتحديد مقدار الزكاة بالاتصال مع قسم المحاسبة .....

وفي الأخير تقبلوا منا فائق التقدير و الاحترام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Université Mohamed Khider –Biskra
Faculté des Sciences Economiques
Commerciales et des Sciences de gestion

عمادة الكلية

LE DECANAT

الرقم : 476/ ك.ق.ت.ت/2020

إلى السيد : البنك الوطني الجزائري - بسكرة

طلب المساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي ، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطلبة :

1- أماني زغدود

المسجلان بالسنة : الثانية ماستر تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني للمذكرة المعنونة بـــ : " أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية "

تحت إشراف : د/ بن فرحات عبد المنعم

و فـــي الأخيـــر تقبلـــوا منـــا فائـــق الاحتـــرام و التقديـــر

بسكرة في : 2020/08/31

تأشيـــرة المؤسســـة المستقبلـــة

البنك الوطني الجزائري
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
03 SEP. 2020
ACQUIT par I.BELAZREG
BISKRA « 396 »

ع/ عميـــد الكليـــة

نائب العميد المكلف بالدراسات
والمسائل المرتبطة بالتنظيم
أ. جلال عبد الحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed Khider –Biskra
Faculté des Sciences Economiques
Commerciales et des Sciences de gestion

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

LE DECANAT

عمادة الكلية

الرقم : 469/ ك.ق.ت.ت/2020

إلى السيد : مدير بنك التنمية المحلية - بسكرة

طلب المساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي ، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطلبة :

1- **أماني زغدود**

المسجلان بالسنة : **الثانية ماستر** تخصص: **اقتصاد نقدي وبنكي**

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني للمذكرة المعنونة بـــ : " **أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية** "

تحت إشراف : **د/ بن فرحات عبد المنعم**

و فـــي الأخيـــر تقبلـــوا منـــا فائـــق الاحتـــرام و التقديـــر

بسكرة في : 2020/08/31

تأشيـــرة المؤسســـة المستقبلـــة

ع/ عميـــد الكليـــة

نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
أ. جنان عبد الحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed Khider –Biskra
Faculté des Sciences Economiques
Commerciales et des Sciences de gestion

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

LE DECANAT

عمادة الكلية

الرقم : 475/ ك.ق.ت.ت/2020

إلى السيد : مدير الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بسكرة

طلب المساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي ، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطلبة :

1- أماني زغدود

المسجلان بالسنة : **الثانية ماستر** تخصص: **اقتصاد نقدي وبنكي**

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني للمذكرة المعنونة بـــ : " **أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية** "

تحت إشراف : **د/ بن فرحات عبد المنعم**

و فـــي الأخيـــر تقبلـــوا منـــا فائـــق الاحتـــرام و التقديـــر

بسكرة في : **2020/08/31**

تأشيـــرة المؤسســـة المستقبلـــة

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
CNEP BANQUE 375
BISKRA AGENCE
Caisse Nationale d'Epargne
Mr CHOUADRA Mokdad
Directeur d'Agence

ع/ عميـــد الكليـــة

نائب العميد المكلف بالدراسات
و المسائل المرتبطة بالطلبة
أ. جنان عبد الحق

المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب:

1. احمد سليمان حصاونه. (2008). *المصارف الاسلامية –ط1*. عمان: عالم الكتب الحديثة.
2. احمد زهير شامية. (1993). *النقود والمصارف*. عمان: زهران.
3. احمد محمد علي شعبان. (2013). *السياسات النقدية والمصرفية للبنك المركزي في اطار النظام المصرفي الاسلامي*. الاسكندرية: التعليم الجامعي.
4. اسماعيل احمد الشناوي، و عبد النعيم مبارك. (2000). *اقتصاديات النقود والبنوك والاسواق المالية*. الاسكندرية: الدار الجامعية.
5. الحلاق ,س .س & .,العلجوني ,م .م .(2010) .*النقود والبنوك والمصارف المركزيو* .عمان :اليازوري.
6. الحمزاوي ,م .ك .(2000) .*اقتصاديات الائتمان المصرفي –ط 2*.الاسكندرية :منشاة المعارف.
7. الربيعة ,س .م .(1992) .*تحول المصرف الربوي الى مصرف اسلامي ومقتضياته–الطبعة .–2* الكويت :جمعية احياء التراث الاسلامي.
8. الرفاعي ,ف .م .(2004) .*المصارف الاسلامية* .بيروت :منشورات الحلبي الحقوقية.
9. السويلم ,م) .بدون سنة نشر .(*ادارة البنوك التقليدية* .القاهرة :مكتبة و مطبعة الاشعار.
10. الصوان ,م .ح .(2001) .*اساسيات العمل المصرفي الاسلامي* .عمان :وائل للطباع و النشر.
11. الصيرفي ,م .(2010) .*ادارة المصارف–ط 1*.الاسكندرية :الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.
12. الغالي بن براهيم. (2016). *تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الاسلامية*. عمان: صفاء للنشر والتوزيع.

13. المالقي, ا .ع .(2000) .*البنوك الاسلامية :التجربة بين الفقه و القانون و التطبيق* .الدار البيضاء : المركز الثقافي العربي.

14. المالقي عائشة الشرقاوي. (2000). *البنوك الاسلامية: التجربة بين الفقه و القانون و التطبيق*. الدار البيضاء: من دون دار نشر.

15. محمد الطاهر الهاشمي. (2010). *المصارف الاسلامية والمصارف التقليدية الاساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية*. مصراته: جامعة 7 اكتوبر.

16. الوادي, م .ح ,.سمحان, م .ح & ,.اخرون .(2010) .*النقود والمصارف* .عمان :اوشادي, م .ا . .(2000)*البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق* .القاهرة :دار النهضة العربية.

17. اوشادي, م .ا .(2000) .*البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق* .القاهرة :دار النهضة العربية.

18. جاسم, ع .ع .(1999) .*النقود والبنوك* .عمان :الحامد.

19. جلاء وفاء البدري محمدين. (2008). *البنوك الاسلامية- دراسة مقارنة للنظم في دولة الكويت ودول اخرى*. الاسكندرية: الجامعة الجديدة.

20. جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور. (1311). *لسان العرب-الجزء 8*. بيروت: دار العرب.

21. حداد, ا & ,.هذلول, م .(2008) .*النقود والمصارف-ط .2*عمان :وائل للنشر والتوزيع.

22. حسن, ا .(2003) .*فقه المعاملات المالية في الاسلام* .مصر :السلام.

23. حسين محمد سمحان. (2013). *اسس العمليات المصرفية الاسلامية ط1*. الاردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطلبة.

24. حسين, م .س .(2015) .*اسس العمليات المصرفية الاسلامية* .عمان :دار المسيرة.

25. حسين, ن .(2017) .*البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية في الامارات* .الامارات :جامعة الامارات العربية المتحدة.

26. حمدان ,ع .ا .(2005) .*المضاربة كما تديها المصارف الاسلامية وتطبيقاتها المعاصرة* .الاسكندرية : دار الفكر الجامعي.

27. خالد امين عبد الله. (2000). *العمليات المصرفية*. عمان: وائل للنشر.

28. رمضان حافظ عبد الرحمان. (2005). *البنوك و المعاملات المصرفية و التامين*. القاهرة: دار السلام.

29. زكريا سلامة الشنطاوي. (2016). *الحيازة و تطبيقاتها في معاملات البنوك الاسلامية*. عمان: الوراق للنشر.

30. زياد رمضان، و محفوظ جودة. (2006). *الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك-ط3*. عمان: دار وائل للنشر.

31. سالم خلف العطيات. (2009). *تحول المصارف التقليديةللعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية (اطروحة دكتوراه)*. عمان: دار النفائس.

32. سامر جلدة. (2009). *البنوك التجارية والتسويق-ط1*. عمان: اسامة.

33. سامر مظهر قنطقجي. (2010). *صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية*. حلب: شعاع للنشر والعلوم.

34. سامر مظهر قنطقجي، و براء منذر ارمنازي. (2006). مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الاسلامية. السعودية.

35. سامي بن براهيم السويلم. (2007). *فقه التدرج في تطبيق الاقتصاد الاسلامي*.

36. سليمان ناصر. (2002). *تطوير صيغ التمويل قصير الاجل للبنوك الاسلامية-رسالة ماجستير منشورة*. غرداية: المطبعة العربية.

37. شوقي بورقبة. (2013). *التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية- دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والاجراءات والتكلفة*. اربد: عالم الكتب الحديث.

38. صادق راشد الشمري. (2008). *اساسيات الصناعات المصرفية الاسلامية – تنشطتها التطلعات المستقبلية*. الاردن: اليازوري للنشر.

39. صالح صالحي. (2010). *اساسيات التحول النظامي لادماج مؤسسات الصناعة المالية الاسلامية في الاقتصاد الجزائري – المعوقات الحالية و المسارات المحتملة و المكاسب المتوقعة 2040/2020*. الجزائر: الدار الجزائرية.

40. صالح صالحي. (2001). *السياسة النقدية في اطار نظام المشاركة في الاقتصاد الاسلامي*. القاهرة: الوفاء للنشر والتوزيع.

41. ضياء مجيد الموسوي. (2000). *الاقتصاد النقدي*. الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.

42. ظاهر فاضل البياتي، و ميرال سمارة روحي. (2013). *النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة –ط1*. عمان: وائل للنشر.

43. عبد الحق ابو عتروس. (2000). *الوجيز في البنوك*. قسنطينة: مطبوعات جامعةمنتوري.

44. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي. (2004). *الادارة الاستراتيجية في البنوك الاسلامية*. جدة: المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب.

45. عبد الرحمان العاني قتيبة. (2012). *التمويل ووظائفه في البنوك الاسلامية والتجارية*. عمان: دار النفائس.

46. عبد الصادق ابن خلكان. (2011). *بيع المرابحة للامر بالشراء كما تجريه المصارف المغربية–دراسة فقهية–ط1*. بمراكش: الوراقة الوطنية.

47. عبد الكريم احمد رشيد محمود. (2007). *الشامل في معاملات وعمليات المصارف الاسلامية*. عمان: دار النفائس.

48. عبدالله خبابة. (2008). *الاقتصاد المصرفي–ط2*. المسيلة: جامعة محمد بوضياف.

49. علي عبودي نعمة الجبوري. (2016). *ادارة المصارف الاسلامية- نظام مالي عادل*. عمان: صفاء للنشر والتوزيع.

50. غسان محمود ابراهيم، و منذر قحف. (2000). *الاقتصاد الاسلامي علم ام وهم –ط1*. سورية: دار الفكر.

51. فادي محمد الرفاعي. (2004). *المصارف الاسلامية – ط1*. لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.

52. فلاح حسن الحسيني، و مؤيد عبد الرحمان الدوري. (2008). *ادارة البنوك*. عمان: وائل للنشر.

53. محمد الصيرفي. (2007). *ادارة البنوك*. الاسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر.

54. محمد عبد الحليم عمر. (2004). *الاطار الشرعي و الاقتصادي و المحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر –دراسة تحليلية مقارنة–ط3*. جدة: المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب ، البنك الاسلامي للتنمية.

55. محمود عبد الحميد البعلي. *فقه المرابحة في التطبيق الاقتصادي المعاصر*. القاهرة: السلام العالمية.

56. محمود محمد المكاوي. (2010). *التمويل المصرفي التقليدي الاسلامي، المنهج العلمي لاتخاذ القرار ط1*. المنصورة: المكتبة العصرية.

57. محي الدين ابو الهول. (2012). *تقييم اعمال البنوك الاسلامية الاستثمارية*. الاردن: النفائس.

58. كامل حسن كلاكش، و محمد سالم وهبة. (2011). *المصارف الاسلامية- نظرة تحليلية في تحديات التطبيق*. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات.

59. كمال السيد طايل مصطفى. (2012). *البنوك الاسلامية والمنهج التمويلي*. عمان: دار اسامة.

60. محمد حربي عريقات، و سعيد جمعة عقل. (2010). *ادارة المصارف الاسلامية*. عمان: داروائل للنشر.

61. محمد يونس، و عبد المنعم مبارك. (2003). *النقود واعمال البنوك والاسواق المالية*. الاسكندرية: الدار الجامعية.

62. محمود حسن الصوان. (2001). *اساسيات العمل المصرفي الاسلامي*. عمان: وائل.

63. ناصر الغريب. (1996). *اصول المصرفية الاسلامية و قضايا التشغيل*. القاهرة: دار ابولاو.

ثانيا : المجلات والملتقيات

أ. المجلات:

1. احمد حسين الدخيل خلف. (2013). النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية. *دراسات اقتصادية اسلامية-مجلد 19-العدد 2* .

2. احمد شحدة ابو سرحان. (2015). الفروع المصرفية الاسلامية للمصارف الربوية. *مؤسسة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية-المجلد الثلاثون-العدد الخامس* .

3. احمد عصوم. (10 مارس, 2018). بريطانيا تتوسع في ادوات التمويل الاسلامي. *الغد* .

4. احمد فرح قاسم. (ديسمبر, 2015). صناديق الاستثمار الجماعي العقاري الاسلامي (قراءة موقف المشرع الفرنسي). *مجلة جامعة الشارقة-المجلد12/العدد2* .

5. محمود الجمل. (2003). اشتراك المصارف الاسلامية في معاملات السوق المفتوحة للبنوك المركزية. *الاقتصاد الاسلامي-المملكة العربية السعودية* .

6. الخليفي ,ر ,2005) .فيفري .(05ظاهرة اسلمة البنوك الربوية .*مجلة المجتمع -العدد* .p , *1637* info@mamgj.com.

7. الدخيل ,ا .(2013) .النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية التقليدية .*دراسات اقتصادية اسلامية، المجلد 19، العدد* .195-1 .pp , *2*

8. السليطي ,خ ,ب. الدليمي ,ف ,ح. & الدريعي ,ا ,ق.(2019 .اكتوبر).*مجلة بيت المشورة-العدد. 11*

9. الماحي العبيد ضرار، و الكريم محمد عوض الحسين. (2009). الفروع والنوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمبررات والتحديات. *الجزيرة تفكر- مجلد 10- العدد 1* ، الصفحات 1-17.

10. IFSB, .. (2006, ديسمبر .(المبادئ الارشادية لضوابط ادارة المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية اسلامية عدا مؤسسات التامين الاسلامية /التكافل و صناديق الاستثمار الاسلامية .*مجلس الخدمات المالية الاسلامية* .

11. المعجل ,ع .ب .(2014) .لمحات من التجربة الماليزية في المصرفية الاسلامية .*مجلة العلوم الانسانية والجتماعية مجلة علمية فصلية محكمة-جامعة الامام محمد بن سعود -الرياض-عدد 35*.

12. بن عزة ,ا & .,بلدغم ,ف .(27,ديسمبر, 2018) مكانة الصيرفة الاسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي -تقييم تجربة الجزائر .-*البحوث في العلوم المالية والمحاسبية-مجلد -03العدد-*76 .pp , *01* 90.

13. حسان بخيت، و عبد الحميد لخديمي. (جانفي, 2014). قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الاسلامية في دول المغرب العربي. *الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية- العدد 11* .

14. حسين حسين شحاته. (2001). الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الاسلامية بالبنوك التقليدية. *مجلة الاقتصاد الاسلامي- بنك دبي الاسلامي-المجلد21/العدد240* .

15. حفصي ,ع ,2017) .جانفي .(مفهوم النوافذ الاسلامية، وضوابطها الشرعية .*مجلة الدراسات الاسلامية -العدد. 8*

16. حمزة ابو فارس. (30 جويلية, 2009). حكم البيع الى اجل مع زيادة الثمن و بعض مشكلاته في اوروبا. *المجلس الاوروبي للافتاء و البحوث* ، صفحة 32.

17. خالد عبدالله اومر سلمان. (2013). عقد الاستصناع واهميته في التنمية الاقتصادية(دراسة فقهية). *مجلة الجزيرة للعلوم الاقتصادية والاجتماعية مجلد10 عدد 1* .

18. رزان عدنان. (2008). الصيرفة الاسلامية في جنوب شرق اسيا : حكاية نجاح في بدايتها. *يومية القبس–الكويت–العدد 12573* .

19. رشيدة زاوية. (سبتمبر, 2018). النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية تجارب: العراق، ماليزيا، بريطانيا، فرنسا. *مجلة المنارة للدراسات الاقتصادية* .

20. زاوية ,ر. (سبتمبر 2018) . *مجلة المنارة للدراسات التقليدية العدد 5*.

21. سعيد بن سعد المرطان. (1999). الفروع الاسلامية في البنوك التقليدية. *دراسات اقتصادية اسلامية* .

22. سفيان قمومية، و بن علي بلعزوز. (12 سبتمبر, 2019). النوافذ الاسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي الى المصرفية الاسلامية–دراسة تجربة بنك الاهلي التجاري–. *مجلة اقتصاديات شمال افريقيا–العدد21* ، الصفحات 341–360.

23. سفيان قمومية، و بن على بالعزوز. (جوان, 2017). تجربة بنك (المشرق الاماراتي) في التحول الجزئي الى مصرف اسلامي من خلال مدخل النوافذ الاسلامية. *الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية –قسم العلوم الاقتصادية والقانونية–العدد18* ، الصفحات 58–69.

24. سهى مفيد ابوحفيظة، و احمد سفيان عبدالله تشي. (اكتوبر, 2019). انشاء النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية في فلسطين (الفرص والتحديات). *مجلة بيت المشورة–العدد11* .

25. سوسن زيرق، و سارة علالي. (جوان, 2019). واقع الصيرفة الاسلامية في الجزائر–دراسة ميدانية. *مجلة اقتصاد المال والاعمال–المجلد 04/ العدد01* ، الصفحات 07–18.

26. صالح مفتاح، و فريدة معارفي. (مارس, 2014). الضوابط الشرعية لوافذ المعاملات الاسلامية في البنوك التقليدية– دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري. *مجلة العلوم الانسانية– العدد 34– جامعة محمد خيضر بسكرة* ، الصفحات 149–163.

27. عباس حفصي. (جانفي, 2017). مفهوم النوافذ الاسلامية، وضوابطها الشرعية. *مجلة الدراسات الاسلامية –العدد8* .

28. عبد الرزاق بالعباس. (2013). صفحات من تاريخ المصرفية الاسلامية مبادرة مبكرة لانشاء مصرف اسلامي في الجزائر في اواخر عشرينات القرن الماضي. *دراسات اقتصادية اسلامية- العدد2* .

29. عبد الرزاق بلعباس، و احمد بلوافي. (مارس, 2010). برامج و مواد التمويل الاسلامي في مؤسسات التعليم العالي : الملامح و الاتجاهات. *مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي: جامعة الملك عبد العزيز* .

30. عبد الرزاق جغوط، و كمال سماش. (سبتمبر, 2019). دور صيغ التمويل الاسلامي في تمويل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. *مجلة البحوث والدراسات التجارية مجلد03 عدد 02* ، صفحة 61.

31. عبد القادر بحيح. (03 جانفي, 2020). النوافذ المصرفية الاسلامية خطوة نحو الصيرفة الاسلامية:دراسة تحليلية لتجربة المنظومة المصرفية الجزائرية. *مجلة الاستراتيجية والتنمية- المجلد10/العدد01* ، الصفحات 337-355.

32. عبد القادر شاشي. (2008). اصل و تطور العمليات المصرفية التجارية و الاسلامية. *مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الاسلامي م21-ع2* .

33. عبد الرزاق بوعيطة. (30 ديسمبر, 2018). واقع وافاق مساهمة الصيرفة الاسلامية في النظام المصرفي الجزائري. *الاقتصاد والتنمية الاقتصادية -العدد 3/المجلد 9* ، الصفحات 241-256.

34. عبد الله عادل الكيلاني. (2013). المشاكل والمعوقات التي تواجه عملية التحول من العمل المصرفي التقليدي الى الصيرفة الاسلامية في ليبيا-الجزء الاول. *مجلة اتحاد المصارف العربية-العدد 394* .

35. عبد محمد مؤيد. (حزيران, 2019). اثر مخاطر الفشل المالي على صيغ الاستثمار في المصارف الاسلامية. *مجلة الادارة والاقتصاد-المجلد8-العدد30* .

36. عدنان محيرق. (2017). التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر. *مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية - جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي-العدد10-الجزء02* .

37. عناد نجم عبدالله عبد الله. (2018). الية التطبيق المحاسبي لعقد الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف العراقي على ضوء معيار المحاسبة المالية الاسلاميةرقم 10. *مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية –المجلد1–العدد41 –ج2– جامعة الموصل* .

38. محمد سعيد النعمان ضحى، و فتحي علي فتحي العبدلي. (2011). المحل في بيع السلم. *مجلة الرافدين للحقوق– الاصدار 48 جامعة الموصل* .

39. معارفي ,ف & .,مفتاح ,ص ,2014) .مارس .(نوافذ المعاملات الاسلامية في البنوك التقليدية :الدوافع والمتطلبات–تجربة بنك بوميترا التجاري .*المجلة الدولية للبحوث الاسلامية والانسانية المتقدمة–المجلد*4. العدد3.

40. وليد هويمل عوجان. (2012). صناديق الاستثمار الاسلامية– دراسة وتحليل. *المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية –المجلد8 –العدد1* .

41. هواري معراج، و ادم حديدي. (2011). نحو تفعيل دور البنوك المركزية لمساندة العمل الاقتصادي والمصرفي الاسلامي. *مجلة الواحات للبحوث والدراسات–العدد12* .

ب. الملتقيات

1. احمد بلوافي. (افريل, 2008). كتابات غير المسلمين عن الاقتصاد الاسلامي –بريطانيا نموذجا. *ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي السابع للاقتصاد الاسلامي –جامعة الملك عبد العزيز–السعودية* .

2. احمد محي الدين احمد. (2001). الضوابط الشرعية لانشاء البنوك التقليدية فروع ونوافذ اسلامية. *ندوة البركة العشرين للاقتصاد الاسلامي* (الصفحات 1–26). كولا لمبور: الامانة العامة للهيئة الشرعية الموحدة.

3. اسماعيل شندي. (27–28 جويلية, 2009). المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك) في العمل المصرفي الاسلامي–تاصيل وضبط– ورقة عمل. *مؤتمر الاقتصاد الاسلامي واعمال البنوك* .

4. البعلي ,ع .(من دون سنة نشر) .تنظيم العلاقة بين المصارف الاسلامية والبنوك المركزية والبنوك التقليدية الاخرى .*المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر –كلية الشريعة والقانون* .الامارات العربية المتحدة.

5. المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية. (2018). ممارسة حوكمة الشركات في المصارف الاسلامية 2017. *أطلق المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع البنك الدولي* .

6. المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية. (2007). القانون النموذجي للعمل المصرفي الاسلامي. *المؤتمر السادس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية*. البحرين.

7. حسن سالم العماري. (2005). البنوك الاسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي. *مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سوريا في ضوء التجارب العربية و العالمية*. دمشق.

8. حسين عزي فخري. (1993). صيغ تمويل التنمية في الاسلام. *ندوة رقم 29 المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب* .

9. حسين حسين شحاتة. (2000). منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الاسلامية. *المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي*. المملكة العربية السعودية.

10. زبير عياش، فطيمة فنازي، و طلال عباسي. (2019). كفاءة البنوك الاسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري. *الملتقى الدولي الاول: تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الاعمال – رؤية اسلامية* (الصفحات 1–20). تبسة: جامعة العربي التبسي.

11. سعيد بن سعد المرطان. (2005). تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الاسلامي: النوافذ الاسلامية للمصارف التقليدية. *المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي*. ام القرى–مكة.

12. سعيد بن سعد المرطان. (1999). ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية في البنوك التقليدية. *ندوة اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق احكام الشريعة الاسلامية–اللجنة الاقتصادية*، (الصفحات 4–39). البحرين.

13. سليمان عبد الله ناصر. (22 03, 2010). مؤتمر المصارف الاسلامية في اليمن تجربة ماليزيا و مقارنتها بالتجربة اليمنية. *نيوز اليمن* .

14. صالح صالحي. (2018). اسس التحول النظامي لادماج مؤسسات الصناعة المالية الاسلامية. *التحولات المصرفية الاسلامي في الجزائر : الاسس و الاليات*. تيبازة.

15. صالحي ,ص .(2017) .التكامل الوظيفي بين مؤسسة الزكاة و مؤسسة الاوقاف لضمان حد الكفاية المجتمعية في الجزائر و منظمة التعاون الاسلامي .*الاليات التفعيلية لقطاع الاوقاف بالجزائر* .الجلفة.

16. عبد العزيز عزت الخياط. (2005). الصناديق الاستثمارية الاسلامية–من وجهة نظر اسلامي. *ندوة رابطة الجامعات الاسلامية بعنوان: نحو ترشيد مسيرة البنوك الاسلامية*. الاردن: كلية الشريعة الجامعة الاردنية.

17. عبد القادر بريش، و محمد حمو. (2009). تحول البنوك التقليدية (الربوية) للمصرفية الاسلامية– الحظوظ وامكانيات النجاح. *الملتقى الدولي حول ازمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الاسلامية*. قسنطينة.

18. عبد اللطيف جناحي. (1987). استراتيجية البنوك الاسلامية واهدافها. *بحوث مختارة من المؤتمر العام الاول للبنوك الاسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية–الطبعة الاولى*. مصر.

19. عزيز عبد الرحمان ماهر. (2010). صيغ التمويل الاسلامية واثرها في النشاط الاقتصادي– دراسة حالة البنك الاسلامي للتنمية. *المنتدى الوطني لابحاث الفكر والثقافة–العدد4* .

20. عياش ,ا ,.فنازي ,ف & ,.عباسي ,ط .(2019) .كفاءة البنوك الاسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري .*الملتقى الدولي الاول :تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الاعمال –رؤية اسلامية* –1 .pp) , .(20تبسة.

21. فهد الشريف. (2005). الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية–دراسة في ضوء الاقتصاد الاسلامي. *المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي*. ام القرى.

22. قطب مصطفى سانو. (2005). في افاق التعايش بين المصرفية التقليدية والمصرفية الاسلامية تجربة ماليزيا نموذجا. *المؤتمر السنوي الرابع عشر حول المؤسسات المالية الاسلامية – معالم الواقع وافاق المستقبل*. الامارات العربية المتحدة: جامعة الشارقة.

23. كريستين لاغارد. (2015). اطلاق الامكاميات الواعدة للتمويل الاسلامي. *كلمة مديرة صندوق النقد الدولي في مؤتمر التمويل الاسلامي*. الكويت.

24. لطف محمد السرحي. (2010). الفروع الاسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التاسيس وعوامل النجاح. *مؤتمر المصارف الاسلامية اليمنية الواقع وافاق المستقبل*. اليمن: مركز ابحاث فقه المعاملات الاسلامية www.kantakji.com/figh/banks/b0111.doc.

25. محمد البلتاجي. (2010). تنمية الموارد البشرية في المؤسسات المالية الاسلامية. *مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني*. القاهرة.

26. محمد طاهر قادري، و البشير جعيد. (بلا تاريخ). عموميات حول المصارف الاسلامية- بين الواقع والمامول. *الملتقى الدولي الاول حول الاقتصاد الاسلامي، الواقع ورهانات المستقبل* ، صفحة 23.

27. محمد طرشي. (2019). واقع الصناعة المالية الاسلامية لبعض الدول و معوقاتها في الجزائر. *المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية و المصرفية الاسلامية*. الشلف.

28. محمد براق، و مصطفى قمان. (2011). اهمية الاستثمار المسؤول اجتماعيا والصناديق الاسلامية في تفعيل وتنشيط الاسواق المالية للبلدان النامية. *نمو المؤسسات والاقتصاديات بين تحقيق الاداء المالي وتحديات الاداء البيئي- الطبعة الثانية*. ورقلة.

29. محمد لوكال. (2018). *تطور الصيرفة البديلة في الجزائر - اليوم البرلماني*. الجزائر.

30. محمد لوكال. (2018). *حوصلة التطورات النقدية و المالية لسنة 2016 و توجهات 2017 ، تدخل محافظ بنك الجزائر امام المجلس الشعبي الوطني*. الجزائر.

31. منير سليمان الحكيم، و يزن خلف سالم العطيات. (2010). اثر التحول للمصرفية الاسلامية في تطوير اليات وادوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها. *المؤتمر الدولي القاني حول الخدمات المالية الاسلامية*. طرابلس.

32. نوري محمد اسويسي، و مصطفى علي ابو حميرة. (2010). تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الاسلامية –دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارو والتنمية. *الخدمات المالية الاسلامية الثاني الذي نظمه المركز العالمي للمهن المالية والادارية*. طرابلس.

ثالثا: المذكرات والأطروحات

1. ابراهيم محمد مصطفى مصطفي. (2006). تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الاسلامية – دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية. مذكرة *ماجستير في الاقتصاد الاسلامي* . القاهرة، الاقتصاد الاسلامي، الجامعة الامريكية المفتوحة.

2. بركيبة رتيبة. (2013). تقييم اداء البنوك التقليدية والاسلامية دراسة مقارنة بطريقة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري خلال الفترة 2007–2012. مذكرة *مقدمة لنيل شهادة ماستر تخصص مالية المؤسسة* . ورقلة، جامعة قاصدي مرباح.

3. بوطبة ,ص .(2016) .مساهمة الهندسة المالية الاسلامية في تحول البنوك الربوية الى بنوك اسلامية – دراسة بعض الدول .*اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية* .بسكرة ,كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ,جامعة محمد خيضر.

4. ثجيل علي محمد المعموري. (2007). المعالجة المحاسبية لعقود الاجارة المنتهية بالتمليك لدى المؤجر وفق معيار المحاسبة الاسلامي رقم8. *جامعة الاسراء الخاصة–كلية العلوم الادارية والمالية–قسم المحاسبة*.

5. جواني ,ص .(2014) .تسيير المخاطر البنكية لعمليات التجارة الخارجية .*مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستير اكاديمي في علوم التتسيير–غير منشورة* .ام بواقي ,كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

6. حسني ,ع .ا .(2009) .اطروحة دكتوراه :الصيغ الاسلامية في راس المال العامل .الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

7. حياة نجار. (2013). ادارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية. *اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية* . سطيف، جامعة فرحات عباس.

8. سندس ريحان باهي. (2017). دراسة واقع فتح نوافذ اسلامية في البنوك التجارية – دراسة تجارب دولية رائدة (الامارات، ماليزيا،بريطانيا،نيجيريا،والجزائر). *مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر اكاديمي في علوم التسيير* . ام بواقي، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير–ادارة اعمال.

9. سيف هشام صباح. (2016). الصيرفة الاسلامية مفهومها وعملياتها–دراسة تحليلية على مصرف عراقي اسلامي بالاعتماد على مؤشرات مالية. حلب، كلية العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب.

10. شوقي بورقبة. (2010). الكفاءة التشغيلية للمصارف الاسلامية. *دراسة تطبيقية مقارنة–اطروحة دكتوراه* . سطيف، جامعة فرحات عباس.

11. صباح الفخري ,س .ه .(2009) .صيغ التمويل الاسلامي .حلب ,جامعة حلب، كلية الاقتصاد، ماجستير العلوم المالية والمصرفية ,سوريا.

12. عبد الواحد غردة. (2003). ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية. *مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص: نقود و تمويل* . بسكرة، جامعة محمد خيضر.

13. عبدو عيشوش. (2009). تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الاسلامية. *مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية* . باتنة، جامعة الحاج لخضر.

14. علاء الدين رقيق. (2017). النوافذ الاسلامية في البنوك التقايدية–دراسة بنك الخليج الجزائر–. الوادي، معهد العلوم الاسلامية–قسم الشريعة، جامعة الشهيد حمه لخضر.

15. عمر محمد شيخ عثمان فهد. (2009). ادارة الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية–دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة. *اطروحة دكتوراه فلسفة في العلوم المالية والمصرفية – غير منشورة* . دمشق، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

16. فريدة معارفي. (2015). استراتيجية تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية– دراسة استشرافية للعمل المصرفي في الجزائر. *مذكرة دكتوراه–تخصص نقود وتمويل* . بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير: جامعة محمد خيضر –بسكرة.

17. كتاف شافية. (2013). دور الادوات المالية الاسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الاسلامية– دراسة تطبيقية لتجارب بعض الاسواق المالية العربية والاسلامية. *اطروحة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية* . سطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر.

18. كمال منصوري. (2017). اطروحة دكتوراه: ادارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الاسلامية. *جامعة محمد خيضر* .

19. محمد شايب. (2006). تاثير تكنولوجيا الاعلام و الاتصال على فعالية انشطة البنوك التجارية الجزائرية. *مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع : بنوك و نقود* . سطيف، جامعة فرحات عباس.

20. محمد صبري بن زكريا. (1999). نافذة المعاملات الاسلامية في البنوك التجارية–دراسة حالة بنك بيوميترا. *رسالة ماجيستير في الاقتصاد* . عمان، جامعة اليرموك.

21. محمد عبد الحميد عبد الحي. (2010). ادارة المخاطر في المصارف الاسلامية دراسة مقارنة. *مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم المالية والمصرفية* . حلب، سوريا.

22. محمد نور الدين اردنية. (2010). القرض الحسن و احكامه في الفقه الاسلامي. *اطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير* . نابلس، كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية.

23. مريم سعد رستم. (2014). تقييم مداحل تحول المصارف التقليدية الى مصارف اسلامية- نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية-. *اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية والمصرفية* . حلب، كلية الاقتصاد-قسم العلوم المالية والمصرفية-جامعة حلب.

24. نارجس معمري. (2020 جانفي, 2020). تنظيم المنظومة المصرفية الجزائرية وفق مقررات اتفاقية بازل3-دراسة حالة بنك التنمية المحلية. *اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه طور ثالثLMD* . البويرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

25. نور الايمان بوذراع. (2016). واقع العمل البنكي في ظل توجه البنوك التقليدية الى المنتجات البنكية الاسلامية دراسة حالة البنوك العاملة بولاية سطيف. *مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخسس مالية، تامينات وتسيير المخاطر* . ام بواقي، جامعة العربي بن مهيدي.

26. نور الدين نوي. (2008). دور الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. *مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير – تخصص نقود و المالية* . الجزائر، جامعة الجزائر.

27. وهيبة خروبي. (جوان, 2005). تطور الجهاز المصرفي و معوقات البنوك البنوك الخاصة. *مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية – تخصص نقود مالية و بنوك* . البليدة، جامعة سعد دحلب.

ثالثا: القوانين والتنظيمات

1. قانون النقد و القرض. (2010). الامر رقم 03-11 عام 2003، الامر رقم 10-04 عام 2010. *قانون النقد و القرض رقم 90-10*

2. الجريدة الرسمية. (1990). *المادة114 قانون 90-10 الجريدة الرسمية العدد 16*. الجزائر.

3. احمد مهدي بلوافي. (2009). تطور التمويل الاسلاميHM Treasury – قراءة في الوثيقة الصادرة عن الخزينة 14 المملكة المتحدة: وجهة نظر الحكومة. *مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي* .

4. الجريدة الرسمية.(14 افريل1990) .الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية-العدد .16الجزائر.

5. الجريدة الرسمية. (28 نوفمبر, 2011). المادة 10، النظام رقم 11-08.

6. الجريدة الرسمية. (28 نوفمبر, 2011). المادة 25، النظام رقم 11-08.

7. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 02 – النظام 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية* .

8. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 03، نظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية – العدد 16* .

9. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 13 ، نظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

10. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 14، نظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

11. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 15، النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

12. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 20، نظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

13. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 21، النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

14. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 22، نظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

15. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم 23، النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

16. الجريدة الرسمية. (24 مارس, 2020). المادة رقم19، النظام رقم 20-02 ، المؤرخ في 15 مارس 2020. *العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد 16* .

17. الجريدة الرسمية. (30 افريل, 1985). المرسوم التنفيذي رقم 85-85 المتضمن انشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الاساسي. الجزائر.

18. الجريدة الرسمية. (2020 غشت, 26). المواد 66 الى 69 من الامر رقم 03-11. *المتعلق بالنقد و القرض، المعدل و المتمم* .

19. الجريدة الرسمية. (2020). المواد من 4-9 في النظام 20-01 المؤرخ في 15 مارس 2020. *الشروط البنكية للعمليات المصرفية* . الجزائر.

20. الجريدة الرسمية. (26 غشت, 2003). المواد من 66 الى 69 من الامر رقم 03-11. *متعلق بالنقد و القرض – المعدل و المتمم* .

21. الجريدة الرسمية ,2020) .. ,مارس .(24المادة رقم 17، نظام رقم 02-20المؤرخ في 15مارس 2020.*العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد . 16*

22.الجريدة الرسمية ,2020) .. ,مارس .(34المادة رقم 18، النظام رقم 02-20المؤرخ 15مارس 2020.*العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، العدد . 16*

المراجع الأجنبية:

Periodic:

1. awan, a. g. (2009, november 14). Comparaison of islamic and conventional banking in pakistan. bahawalpur, of economics islamic university, proceeding 2nd CBRC Lahore pakistan.

2. Ainley, M., Mashayekhi, A., Hicks, R., Rahman, A., & Ravalia, A. (2007, Novermber). Islamic Finance in the UK- Regulation and challenges. *financial services authority* , pp. 3-31.

3. carter, l. .., pazarbasioglu, c., & abdelwahab, w. (2017). mobilizing islamic finance for infrastructure public private partnerships. *world bank group- islamic development bank group* .

4. ifsb, .. (2020, augest). *islamic financial services board*. Consulté le augest 16, 2020, sur www.ifsb.org: file:///C:/Users/dalli/Downloads/Islamic%20Financial%20Services%20Industry%20Stability%20Report%202020_En.pdf

5. ifsb, .. (2019, july). *Islamic Financial Services Industry Stability Report*. Consulté le augest 17, 2020, sur www.ifsb.org: file:///C:/Users/dalli/Downloads/Islamic%20Financial%20Services%20Industry%20Stability%20Report%202020_En.pdf

6. The Banker, .. (2018). *the* Machemi, A. (2002). *La monnaie finance-dans une economie en mutation.* tunise: Centre de publication univercitaire.

7. hidayat, a. s., & al-khalifa, k. m. (2016, july). islamic banking windows vs islamic banking Subsidiary: Educators' Opinion In Bahrain. *International Journal of Pedagogical Innovations -N2* .

8. Piotr, M. (2017, june). Expansion of islamic finance in Europe. *intercultural management* , pp. 31-51.

9. Sobol, I. (2015, November). Islamic Banking In The European Union Countries. *European Integration studies* .

10. Teasury, H. (2008). *the development of islamic finance in the uk-the goverment's perspective.* united kingdom.

11. UK Services, t. a. (2007). The City- UK Excellence in islamic finance. *UK Trade and Investment Services* .

12. world bank group, .. (2016). islamic finance: a catalyst for shared prosperity. *islamic development bank group and the world bank group; global report on islamic finance* .

Rapports:

1. Reuters, t. (2016). towards sustainability. *islamic finance development report 2017* .

Web sites:

1. *banker global financial intelligence since 1926*. Consulté le 08 01, 2020, sur https://www.thebanker.com/: https://www.thebanker.com/Awards/Islamic-Bank-of-the-Year-Awards/Islamic-Bank-of-the-Year-Awards-2018

2. *Bank Negara Malaysia : Annual Banking Statistics, 2007, and Monthly Statistical Bulletin2013*. (2013, april). Consulté le july 05, 2020, sur bnm.gov.my: https://www.bnm.gov.my/

3. IFSL. (2010). *Islamic banking in Europe.* Consulté le 08 12, 2020, sur gifr.net: http://www.gifr.net/gifr2010/contents/ch_26.pdf

رابعا: مواقع الكترونية:

1. بنك البركة. (2018). *البركة بنك*. تاريخ الاسترداد 01 08, 2020، من albaraka-bank: https://www.albaraka-bank.com/

2. بنك السلام. (2015). *بنك السلام الجزائر*. تاريخ الاسترداد 1 اوت, 2020، من www.alsalamalgeria.com: http://www.alsalamalgeria.com/?path=news.actualite.article.110

3. *الاهلي NCB*. (2020, 01 02). Consulté le 07 31, 2020, sur web.archive.org: https://web.archive.org/web/20200102234505/https://www.alahli.com/ar-sa/Documents/2017%20NCB%20Profile_Arabic%2008-02-2018.pdf

4. البنك الاهلي. (بلا تاريخ). *البنك الاهلي التجاري*. تاريخ الاسترداد 10 اوت, 2020، من www.alahli.com: https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.alahli.com%2Far-sa%2FPages%2FRB-NCB-Home-New.aspx%3Ffbclid%3DIwAR2WWdxHp3F9TiqEWUVutsAfYysStE8eSOupiOlQ_h=AT0P-&c9R7L7UahrJd7DMQHgnpVlJUmttDMshebc3eatWDKTdh9JJoKq9WkBRwphiS31yigm5GgyUNFHi5fuJY-xsRpUFPHu2AA1

5. البنك الاهلي. (بلا تاريخ). *الموقع الرسمي لبنك الاهلي السعودي*. تاريخ الاسترداد 07 جويلية, 2020، من www.alahli.com: https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.alahli.com%2Far-sa%2Fabout-us%2FPages%2Fdefault.aspx%3Ffbclid%3DIwAR3x-wUh-zeIgycnC-V5zrwSd-&rQ0VJqYogotq0MBrCu5bbiew_SiVFcPSU

h=AT3617c_69kcFrfedGXDy43QlTesjLIjIaiX1XpgVp3xBHWTRuEcEW8faRcC4vp
njd7V9hKI3JLbmP

6. البنك الوطني الجزائري. (بلا تاريخ). *البنك الوطني الجزائري*. تاريخ الاسترداد 25 اوت, 2020، من www.bna.dz/ar/: https://www.bna.dz/ar/%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A/%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%8A%D9%83%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%A

7. البنك الوطني الجزائري. (04 08, 2020). *البنك الوطني الجزائري*. تاريخ الاسترداد 28 08, 2020، من bna.dz: https://www.bna.dz/financeislamique/ar/

8. . بنك البركة. (2018). *بنك البركة - تقرير نشاط بنك البركة*. تاريخ الاسترداد 29 اوت, 2020، من www.albaraka-bank.com: http://www.albaraka-bank.com/wp-content/uploads/2019/02/RAPPRT-2017-AR.pdf

9. . بنك التنمية المحلية. (بلا تاريخ). *بنك التنمية المحلية*. تاريخ الاسترداد 25 اوت, 2020، من www.bdl.dz: https://www.bdl.dz/Algerie/arabe/index.html

10. . بنك التنمية المحلية. (بلا تاريخ). *بنك التنمية المحلية*. تاريخ الاسترداد 25 اوت, 2020، من www.bdl.dz: https://www.bdl.dz/Algerie/arabe/index.html

11. . بنك الجزائر. (نوفمبر, 2018). *الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - بنك الجزائر- تنظيم الصيرفة التشاركية*. تاريخ الاسترداد 28 08, 2020، من www.bank-of-algeria.dz: https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/reglements2018arabe.pdf

12. . بنك الجزائر. (19 فيفري, 2019). *بنك الجزائر*. تاريخ الاسترداد 29 اوت, 2020، من www.bank-of-algeria.dz: https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/intervention_abef022019arabe.pdf

13. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط. (بلا تاريخ). *الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط-بنك*. تاريخ الاسترداد 25 اوت, 2020، من www.cnepbanque.dz: https://www.cnepbanque.dz/index.php

14. بشير محمد الشريف. (18 ,مارس, 2001). *المصارف الاسلامية: الحلم يتحقق*. تاريخ الاسترداد 07 ,08 2020، من ON ISLAM: http://www.onislam.net/arabic/nama/work-/fiqh/92846-2001-03-18%2000-00-00.htm

15. بنك الخليج-الجزائر .. (s.d.). *بنك الخليج-الجزائر*. Consulté le 31, 2020, sur جويلية www.ag-bank.com: https://l.facebook.com/l.php?u=https%3A%2F%2Fwww.agb.dz%2Fproduits%2Fbanque-digitale-agb-online.html%3Ffbclid%3DIwAR1mmea_qxOUS931z79BfueBI2vLCMv5BVIgJosL7n7dYnEot6tDg7h9iu8&h=AT1twr5bQVUc-Zd9WMJFCh_nhDZQk10GUGUr7enz919PadSCJsASYQ0_oEOs4Is49jlrtU-YmUNHk_e

16. حمزة كحال. (31 اكتوبر, 2017). *العربي الجديد*. تاريخ الاسترداد 15 اوت, 2020، من alaraby.co.uk: https://www.alaraby.co.uk/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%AA%D8%B7%D9%84%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D

8%A9-%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9-%D8%A3%D8%B2%D9%85%D

17. حيدر, ن. (2015). *الموقع الرسمي لبنك البركة*. Consulté le 1 اوت, 2020, sur www.albaraka.com: http://www.albaraka.com/ar/media/pdf/abg%20pd%2030%20june%202015%20%20arb.pdf

18. علي محمد ونيس. (بدون سنة نشر). *شبكة الالوكة*. تاريخ الاسترداد 05 09, 2020، من alukah.net: https://www.alukah.net/Books/Files/Book_6468/BookFile/thaman.doc

19. غسان الطالب. (17 نوفمبر, 2018). *الغد*. تاريخ الاسترداد 15 اوت, 2020، من www.alghad.com: https://alghad.com/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D9%81%D8%A7%D8%B9%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81/

20. فؤاد بنعلي. (30 افريل, 2013). *هسبريس*. تاريخ الاسترداد 21 اوت, 2020، من hespress.com: https://www.hespress.com/orbites/78116.html

21. . ف.ن. (2020). انطلاق نشاط الصيرفة الاسلامية في بنك الجزائر. *الخبر*: https://www.elkhabar.com/press/article/171021/%D8%A7%D9%86%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%82-%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%B7-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D

8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A8%D9%86%D9%83-
. /%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A

22. محمد النوري. (جويلية, 2009). *جامع الكتب الاسلامية*. تاريخ الاسترداد 21 08, 2020، من ketabonline.com: https://ketabonline.com/ar/books/14006/read?page=61

23. *مشبك*. (29 سبتمبر, 2019). تاريخ الاسترداد 05 08, 2020، من meshbak.sa: http://www.meshbak.sa/2019/09/29/%D9%83%D9%8A%D9%81-
%D8%AA%D8%B3%D9%88%D9%82-
%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9%D9%83-%D9%81%D9%8A-
%D9%85%D8%AC%D8%A7%D9%84-
/%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86%D8%AA%D9%83%D8%9F

24. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية. (2016). *هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية*. تاريخ الاسترداد 27 اوت, 2020، من http://aaoifi.com/: ./http://aaoifi.com/standard/acct